الإفتـــاء ودراسات المستقبل

د. عبد الفتاح حسين هَمّام

الإصدار: 00 (أبريل 2014م / جمادى الأولى 1435هـ)

الإخراج الفني

محمود محمد أبو الفضل

د. عبد الفتاح حسين محمد همام:

من مواليد مصر، حاصل على شهادتي الماجستير والدكتوراه في الشريعة الإسلامية، يعمل مدرسا وإماما وخطيبا.

من مؤلفاته: «الفكر الفقهي للبغوي»، و«فوائد البلوى والمحن للعز بن عبد السلام - دراسة وتحقيق»، و«تجديد أصول الفقه: الضوابط والتطبيقات».

نهـر متعـــدد... متجـــدد

مشروع فكري وثقافي وأدبي يهدف إلى الإسهام النوعي في إثراء المحيط الفكري والأدبي والثقافي بإصدارات دورية وبرامج تدريبية وفق رؤية وسطية تدرك الواقع وتستشرف المستقبل.

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
قطاع الشؤون الثقافية
إدارة الثقافة الإسلامية

ص.ب: 13 الصفاة - رمز بريدي: 13001 دولة الكويت
الهاتف: 22487310 (965+) - فاكس: 22445465 (965+)
نقـال: 99255322 (965+)
البريد الإلكتروني: rawafed@islam.gov.kw
موقع «روافد»: www.islam.gov.kw/rawafed

تم طبع هذا الكتاب في هذه السلسلة للمرة الأولى،
ولا يجوز إعادة طبعه أو طبع أجزاء منه بأية وسيلة إلكترونية أو غير
ذلك إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الناشر

الطبعة الأولى - دولة الكويت

أبريل **2014** م / جمادى الأولى **1435**هـ

الآراء المنشورة في هذه السلسلة لا تعبر بالضرورة عن رأي الوزارة

كافة الحقوق محفوظة للناشر

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
الموقع الإلكتروني: **www.islam.gov.kw**

رقم الإيداع بمركز المعلومات: **2013/000**

تم الحفظ والتسجيل بمكتبة الكويت الوطنية

رقم الإيداع: **2014 / 000**

ردمك: **978-99966-54-00-0**

فهرس المحتويات

تصدير ٩

مقدمة ١١

الفصل: فقه المصطلحات ١٥

المبحث الأول: مقدمات ضرورية في الإفتاء ١٧

المبحث الثاني: الدراسات المستقبلية ٢٢

الفصل الثاني: الفتيا المستقبلية تأصيل وأحكام ٢٧

المبحث الأول: تعريف بالفتيا المستقبلية وبمحاورها ٢٩

المبحث الثاني: التأصيل الشرعي للفتيا المستقبلية ٣١

المبحث الثالث: خصائص الفتيا المستقبلية ٤٦

المبحث الرابع: أثر إغفال النظر المستقبلي في الفتيا ٤٨

المبحث الخامس: مقاصد الفتيا المستقبلية ٥٣

الفصل الثالث: أثر الدراسات المستقبلية في الفتيا ٦٣

تمهيد: ٦٥

المبحث الأول: حاجة المفتي إلى اكتساب النظر المستقبلي ٦٦

المبحث الثاني: الاستهداء بالدراسات المستقبلية في الفتيا ٧٣

المبحث الثالث: مسلك لتقدير مآلات الأفعال ٧٥

المبحث الرابع: مسلك في قراءة الواقع والفقه فيه ٧٩

المبحث الخامس: مسلك في تصوير النازلة الواقعة أو المتوقعة ومآلاتهما ٨٣

المبحث السادس: مسلك لاستشراف النوازل قبل وقوعها ٨٥

المبحث السابع: مسلك لتأسيس فقه المراجعات ٨٨
المبحث الثامن: مسلك للتجديد الفقهي والأصولي ٩٢
الفصل الرابع: وسائل تفعيل الإفادة من الدراسات المستقبلية في الفتيا... ١٠١
تمهيد ١٠٢
المبحث الأول: إعداد دراسات مستقبلية فقهية ١٠٤
المبحث الثاني: وضع مناهج استشرافية في مراحل التعليم الجامعي ١٠٦
المبحث الثالث: توجيه البحوث الأكاديمية ١١٢
المبحث الرابع: عقد ندوات ومؤتمرات ودورات علمية ١١٦
المبحث الخامس: وسائل الإعلام ودورها في التهيئة المستقبلية ١٣١
المبحث السادس: إنشاء مراكز بحثية للدراسات المستقبلية الفقهية ١٣٢
على سبيل الخاتمة ١٤٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

تصدير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين...

تمثل الفتوى ثمرة التفاعل الإيجابي بين مقتضيات النص وحركة الواقع في مناشطه الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وبقدر ما تكون الفتوى مستندة إلى الدليل الشرعي ومدركة لخصوصيات الواقع ونوازله، تكون أقدر على إمداد الناس بهدايات الشرع. ولعل هذا ما يعبر عنه عادة، في الخطاب الأصولي والفقهي، بتغير الفتوى بتغير الزمان والمكان والأعراف..

وإذا كان التراث الفقهي، قديمه وحديثه، يستوعب ذخيرة متنامية من الفتاوى التي تجيب عن المشكلات الواقعة للأفراد والأسر والمجتمعات، فإن ما يحتاج إليه البحث الفقهي المعاصر هو العمل على صياغة فتاوى تستشرف المستقبل، وتجيب عن نوازل وقضايا متوقعة في المنظور القريب أو البعيد، وذلك مؤشر على قدرة علماء الأمة على رسم المسارات المتوقعة التي تعد ثمرة لما يجري اليوم في عالم القيم والسلوك والعلوم والمناهج.

ولعل هذا المنهج الاستشرافي المعتمد على الدراسات المستقبلية ومناهج الدراسات الاجتماعية والميدانية كفيل بأن يجعل العلماء في قلب صناعة التوجهات العامة للأمة بمؤسساتها وهيآتها كما أنه كفيل بأن يخرج البحث الفقهي من دائرة التبعية للأحداث والوقائع إلى دائرة القيادة والاستشراف.

وقد سعى الباحث عبد الفتاح حسين محمد همام إلى إثارة الموضوع من خلال إبراز أهمية الاستشراف والدراسات المستقبلية في صياغة الفتوى المعاصرة، وقدم بصدد ذلك مقترحات منهجية وإجرائية للنهوض بقطاع الفتوى المستقبلية من مثل إحداث مؤسسات للمشروع، وصياغة مقررات دراسية تمكن الباحثين من تطوير الملكة الاستشرافية، وإنجاز ندوات ومؤتمرات، وغير ذلك من الوسائل التي يتيحها التقدم التقني المعاصر.

ويسر إدارة الثقافة الإسلامية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت أن تقدم هذا الكتاب إلى جمهور القراء الكرام والمهتمين، إسهاما منها في لفت أنظار الفقهاء والباحثين في العلوم الشرعية إلى أهمية الاشتغال بالدراسات المستقبلية ضمانا لصياغة فتاوى يتحقق فيه البعد الاستشرافي، سائلة المولى أن ينفع به، وأن يجزي مؤلفه خير الجزاء... إنه سميع مجيب.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله الطاهرين وبعد..

فلا يخفى على أحد أهمية الفتوى ودورها في انتشال الناس من وهاد الواقع ومشكلاته، كما لا يخفى أيضًا خطورتها بعد أن صار لها بعد دولي في تأثيرها ومردودها، لدرجة أن صُحُفًا سيارة تقوم برصد أشهر الفتاوى وأكثرها إثارة للجدل، وتحلل وتحاول استنتاج دلالات هذا الحراك النوازلي الدؤوب...، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على ما تحدثه الفتوى من تفاعلات اجتماعية وفكرية وما تخلفه من آثار وعواقب في المجتمع.

ومن أجل أن تقوم الفتيا بدورها التنزيلي السليم على الوقائع المتشابكة والمعقدة، وتتفادى خطر الخطأ في إنزالها، فإنها بحاجة إلى علوم وتخصصات أخرى تستهدي بها وتعينها على مهامها.

ومن تلكم العلوم الدراسات المستقبلية أو استشراف المستقبل، وهذا علم له حدوده ومناهجه وأساليبه وأهدافه ومدارسه ورجاله، وقد تطور في الآونة الأخيرة تطورًا كبيرًا، وظهرت له أبحاث متخصصة في جميع المجالات، يمكن الإفادة منها.

والدراسات المستقبلية التي نريد أن نفيد منها تتمحور بحسب ما يحدده البعض حول ثلاثة أمور:

الأول: الاهتمام العام بالمستقبل وقضاياه، واعتباره في الفكر والعمل.

الثاني: مجموعة من الأبحاث حول التطور المستقبلي للإنسانية تمكن من استخلاص عناصر التوقع.

الثالث: الاعتماد على الأدوات والآليات المستخدمة في الدراسات المستقبلية للإفادة منها في إعداد دراسات فقهية مستقبلية متعلقة بقضايانا، ومنطلقة من مرجعيتنا.

ونظرًا إلى حاجة الفتوى الماسة إلى مثل هذه العلوم، اخترت أن أبحث في هذه الدراسة كيفية الاستفادة من هذا العلم الذي تراكمت خبراته لأكثر من نصف قرن تقريبًا، ببحث عنونته بـ«حاجة الإفتاء إلى الدراسات المستقبلية»، وجعلته في فصول يختص بعضها بتجديد المفاهيم والمصطلحات المرتبطة بالفتوى والدراسات المستقبلية، ويتناول بعضها موضوع التأصيل المنهجي للفتيا المستقبلية في ضوء البحث في خصائصها ومقاصدها، وأفردت فصول أخرى للحديث عن أثر الدراسات المستقبلية في الإفتاء، مع بيان الوسائل الكفيلة بتفعيل الإفادة من الدراسات المستقبلية في عمل العلماء المتصدرين للفتوى.

وهي وسائل غير تقليدية تتصل بالبحوث الأكاديمية والندوات العلمية ومراكز البحث والدراسات.

والله نسأل أن ينفع بهذه الدراسة، ويجعلها خالصة لوجهه الكريم، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات...

الفصل الأول

فقه المصطلحات

المبحث الأول

مقدمات ضرورية في الإفتاء

المسألة الأولى: تعريف الإفتاء.

عرف الإفتاء بأكثر من تعريف بحسب المشتغلين بالفقه أو بالأصول، وكلهم له مآخذ على هذه الحدود، ولكن ليس من سبيلي التعرض لها هنا إلا بالقدر الذي أصل به إلى المقصود.

عرف الشيخ محمد الأشقر الإفتاء بأنه:«الإخبار بحكم الله تعالى باجتهاد عن دليل شرعي لمن سأل عنه في أمر نازل»[1].

ما أريد أن أقف عنده هنا قوله: «لمن سأل عنه»، فهذا قيد يرد عليه بالسؤال: ماذا لو احتاجت الأمة إلى حكم نازلة، أو أطبقت على الأمة حادثة، والناس ينتظرون رأي العلماء؟ هل ينتظرون سؤال سائل؟ فلا شك أن الحاجة الملحة هنا تقوم مقام السؤال.

والأمر الآخر: قوله: «في أمر نازل»، فهذا صحيح باعتبار الضرورة المحوجة إلى تبيين حكم هذه النازلة.

والسؤال هنا: ما حكم النوازل المتوقعة، أو القريبة الوقوع؟ هل ننتظر حتى وقوعها أم نسبقها باجتهاد حتى إذا وقعت عرفنا الدخول فيها والخروج منها كما قال أبوحنيفة رحمه الله.

وهنا أرتضي تعريفين للإفتاء يحلان هذين الإشكالين:

الأول: تعريف الدكتور عبدالستار أبوغدة حيث قال:«هو الإخبار بحكم

١- الإفتاء ومناهج الإفتاء، د.محمد الأشقر ص٩.

الله تعالى ممن يعرفه بدليله، والمراد بالإخبار على وجه مخصوص، وهو تبيين الحكم الشرعي لمن سأل عنه في قضية نزلت فعلاً (نازلة الفتوى) أو يتوقع حصولها لا على سبيل الافتراض»[1].

والثاني: تعريف مجمع الفقه الإسلامي «الإفتاء بيان الحكم الشرعي عند السؤال، وقد يكون بغير سؤال ببيان حكم النازلة لتصحيح أوضاع الناس وتصرفاتهم»[2].

ولا يعنيني هنا التعريف بقدر ما يعنيني توضيح هذه الأمور التي هي منطلق البحث ومفتاحه.

المسألة الثانية: مراحل الإفتاء.

يمر إنتاج الفتوى بعدة مراحل حتى صدورها، ومن المهم عرض هذه المراحل بإيجاز؛ لنعرف حاجة هذه المراحل إلى الدراسات المستقبلية:

المرحلة الأولى: تصوير الواقعة.

الحكم على الشيء فرع عن تصوره، لذلك لا بد من حسن تصوير المسألة حتى يقع الجواب مناسبًا للحالة الواقعة أو المتوقعة.

وتصوير الواقعة: هو إدراك حقيقتها في واقعها وصورها وأشكالها وأسبابها وآثارها السلبية والايجابية، «والتصوير قد يكون لواقعة فعلية، وقد يكون الأمر مقدرًا لم يقع بعد، وحينئذ فلا بد من مراعاة المآلات والعلاقات البينية»[3].

١- الفتوى في المؤسسات المتخصصة، أبحاث مؤتمر الإفتاء في عالم مفتوح، ٢/١٠.

٢- انظر الفتوى في عالم مفتوح، مؤتمر الإفتاء في عالم مفتوح، د. علي القره داغي، ٢/٢٨٢.

٣- الإفتاء.. حقيقته وآدابه ومراحله، د.على جمعة ١٣.

وهذه المرحلة شاقة وعرة، أو كما يقول الإمام الغزالي: «لأن وضع الصور للمسائل ليس بأمر هين في نفسه، بل الذكي ربما يقدر على الفتوى في كل مسألة إذا ذكرت له صورتها، ولو كلف وضع الصور، وتصوير كل ما يمكن من التفريعات والحوادث في كل واقعة عجز عنها، ولم يخطر بقلبه تلك الصور أصلا.

فذكر صورة المسألة كفاية لمؤونة اختراع الصور وتقديرها، وتحريك لداعية النظر فيها»[1].

المرحلة الثانية: التكييف.

وهو «إلحاق الصورة المسئول عنها بما يناسبها من أبواب الفقه ومسائله.. وهذه مرحلة تهيئ لبيان حكم الشرع الشريف في مثل هذه الواقعة، والتكييف من عمل المفتي، ويحتاج إلى نظر دقيق؛ لأن الخطأ فيه يترتب عليه خطأ في الفتوى، وهذا أحد أسباب الاختلاف في الفتوى، والترجيح بين المختلفين حينئذ يرجع إلى قوة الدليل، وعمق فهم الواقع، وتحقيق المقاصد والمصالح ورفع الحرج»[2]

وتكييف نازلة من النوازل له مسالك يتم من خلالها وهي[3]:

١- النص والإجماع.

٢- التخريج على نازلة متقدمة.

٣- التخريج على قاعدة فقهية أو أصل شرعي أو فتوى إمام متقدم.

٤- الاستنباط.

١- حقيقة القولين، ٢٩١.

٢- الإفتاء..حقيقته وآدابه ومراحله، د.على جمعة ١٣.

٣- فقه النوازل الجيزاني١/ ٥٠.

المرحلة الثالثة: التنزيل.

أي إنزال هذا الحكم الذي توصل إليه على الواقع[1]، « وتنزيل الأحكام على النوازل أمر يحتاج إلى فقه دقيق ونظر عميق، وقد أشار السبكي إلى الفرق بين الفقيه المطلق، وهو الذي يصنف ويدرس، وبين الفقيه المفتي، وهو الذي ينزل الأحكام الفقهية على أحوال الناس والواقعات، وذكر أن الفقيه المفتي أعلى مرتبة من الفقيه المطلق، وأنه يحتاج إلى تبصر زائد على حفظ الفقه وأدواته»[2].

المرحلة الرابعة: إصدار الفتوى.

وبعد اكتمال عملية الفتوى، وغلبة ظن تحقيقها للمقصود منها، والاطمئنان إلى سلامة تدوينها وتسجيلها، يعلن عن الحكم الشرعي المناسب للنازلة، ثم ينشر ويعمم.

ويمكنني أن أضيف مرحلة أخرى تقع على كاهل المجامع وهيئات الفتوى وهي:

المرحلة الخامسة: المتابعة والرصد لأثر الفتاوى في المجتمع.

من مقاصد الفتيا إعانة المسلمين وإرشادهم إلى دينهم وأداء تكاليفه على الوجه الصحيح، هذا المقصود قد لا يتحقق في حق كل أحد، ولا في كل زمان ومكان، فلزم متابعة آثار الفتوى ورصد إيجابياتها ووجه قصورها وتوثيق ذلك ورده من جديد إلى المجامع الفقهية ودور الفتوى؛ لتجديد النظر والاجتهاد فيه مرة أخرى حتى يتحقق مقصود الفتيا.

١-الإفتاء.. حقيقته وآدابه ومراحله، د.علي جمعة ١٣

٢-فقه النوازل الجيزاني١/٥٥، والرد على من أخلد إلى الأرض ١٧٩.

المسألة الثالثة: حاجة الإفتاء إلى علوم وتخصصات متعددة

الإفتاء لم يعد كما كان قديما ينتهج منهج الاجتهاد الفردي في معالجة المستجدات ، بل نحن بحاجة إلى اجتهاد جماعي مدعوم بخبرات وتخصصات متعددة، والذي دعا إلى ذلك أمور:

١- الحاجة إلى الفتيا اليوم أشد وآكد، فالمستجدات تترى وهي معقدة، وآثارها ممتدة في الزمان والمكان، ومتشعبة المجالات في مختلف مناشط الحياة.

٢- طبيعة الحوادث والمستجدات نفسها من حيث جدتها وتنوعها وتشابكها وتعقيدها، ذلك كله بحاجة إلى دراسات معمقة يستهدي بها المفتي في الاجتهاد وتخريج الحكم وتنزيله.

٣- النوازل تخص عموم الأمة وقد تحتاج إليها الإنسانية كلها.

٤- العلوم تشعبت تشعبًا كبيرًا، وازدادت تخصصًا وتفرعًا في كل المجالات، ولا يمكن للمفتي أن يصنع فتواه إلا بعد أن يراجع المختصين والخبراء في هذه العلوم، ومنهم بلا شك المتخصصون في الدراسات المستقبلية والأبحاث الاستشرافية.

المبحث الثاني

الدراسات المستقبلية

أولاً: تعريف الدراسات المستقبلية.

وعرفت الدراسات المستقبلية بأنها: «اجتهاد علمي منظم، يرمي إلى صوغ مجموعة من التنبؤات المشروطة، والتي تشمل المعالم الرئيسة لأوضاع مجتمع، أو مجموعة من المجتمعات، وعبر فترة مقبلة تمتد قليلاً لأبعد من عشرين عامًا، وتنطلق من بعض الافتراضات حول الماضي والحاضر، ولاستكشاف أثر دخول عناصر مستقبلية على المجتمع، ونوعية وحجم التغيرات الأساسية الواجب حدوثها في مجتمع ما، حتى يتشكل مستقبله على نحو معين منشود»[١].

وعرفت أيضًا بأنها: «العلم الخاص بالتنبؤ بالأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في المستقبل، ويستند في دراستها على الاستقراء والاستنباط بجمع الوقائع المتعددة ليستخلص منها المبادئ التي تحكمها، ويخرج بعد ذلك بالصور التي سيكون عليها المجتمع في الأجيال القادمة»[٢].

وعرفت بأنها «محاولة علمية تتكامل فيها الدراسات، لمعرفة جوانب صورة الحاضر وتحليلها، والتعرف على مجرى الحركة التاريخية من خلال دراسة الماضي، وملاحظة سنن الكون، والانطلاق من ذلك إلى استشراف المستقبل، وصولاً إلى طرح رؤية له، تتضمن توقعات يحتمل حدوثها وبدائل وخيارات وأحلامًا يجري التطلع إلى تحقيقها»[٣].

١- صور المستقبل العربي د. إبراهيم سعد الدين وآخرون، مركز دراسات الوحدة العربية ٢٥ .

٢- معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية د أحمد زكي بدوي ١٧١ .

٣- الدراسات المستقبلية وخصائص المنهج الإسلامي د. أحمد صدقي الدجاني، مقال في مجلة المستقبلية العدد٢ ص ١٧، نقلاً عن معالم المنهجية الإسلامية للدراسات المستقبلية، ص ٢٩.

«فالاستشراف إذًا ليس مجرد رسم تخيلات مستقبلية يضيف بها الإنسان إلى معارفه، ويرضي بها النزعة البشرية التواقة إلى كشف ستر الغيب، وهو لا يقف عند حد إعمال الفكر والخيال، واستخدام الحساب والقياس لبرامج المستقبل وآفاقه كافة، وبلورة نقاط الالتقاء التي تميز بين الأساسي والثانوي، والتي تنتشل ما هو علمي مما هو دون ذلك، والتي تغلب نظرات تتسم بالشمول والإحاطة على تلك التي تتصف بالجزئية ويشوبها القصور...

إن الاستشراف يتجاوز ذلك إلى تناول مشاهد المستقبل وتوقعاته في أذهاننا، وإلى إعادة قراءة الواقع بكل جوانبه الحضارية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، بالقدر الذي يخدم إمكانية التعرف على ما يقدر أنه وضع مرغوب وعلى آليات الوصول إلى ذلك»[1].

ثانيًا: مناهج الدراسات المستقبلية

لم يتفق المستقبليون على مناهج الدراسات المستقبلية، فقد تعددت بتعدد المشتغلين بالعلم، وأهمها[2]:

أولاً: المنهج الحدسي.

ويقوم أساسًا على الحصيلة المعرفية والموهبة والخبرة والتجارب الشخصية للمرء، وهذا المنهج مفيد في اتخاذ القرارات المستعجلة التي لا يمكن تأجيلها، وذلك عندما لا يوجد ما يكفي من الوقت لجمع البيانات وتحليلها.

١- مستقبل الأمة العربية التحديات والخيارات، خير الدين حسيب وآخرون ٤٠.

٢- انظر الدراسات المستقبلية ومراجعه، عبدالله المديفر،١٤٥، أساليب الدراسات المستقبلية، ١١٩ وما بعدها، مقدمة إلى علم الدراسات المستقبلية، ١٤٥.

ثانيًا: المنهج الاستكشافي أو الاستطلاعي.

وفكرته الأساسية تقوم على «أن عالم الغد هو امتداد لعالم اليوم الذي هو بدوره امتداد لعالم الأمس».

ثالثًا: المنهج الاستهدافي أو المعياري.

ويهتم بتحديد الأهداف البعيدة، وخطواته تبدأ من رسم صورة المستقبل المرغوبفي تحقيقه، ومنها يُنتقل إلى الحاضر، ويكون السؤال فيه ما صورة المستقبل التي ينبغي تحقيقها؟

ثالثًا: أساليب الدراسات المستقبلية.

تستخدم الأساليب أداة لاستشراف المستقبل أو تهيئة الأجواء للاستشراف، ومن أهمها[1]:

١- أسلوب التشاور المتميز (أسلوب دلفي):

وهو أسلوب مشهور عند خبراء المستقبل، واشتق الاسم من معبد يوناني قديم هو معبد دلفي الذي كان الكهنة يمارسون فيه طقوسهم لاكتشاف المستقبل.

ويهدف هذا الأسلوب إلى تحديد الاحتمال الأقوى من بين الاحتمالات الخاصة بظاهرة معينة وتبيان أكبر عدد ممكن من الدلائل المساندة لهذا الاحتمال، ويكون ذلك بواسطة عدد من الخبراء الذين يطلب منهم محاولة

١- انظر الدراسات المستقبلية ومراجعه، عبدالله المديفر،١٥٧ما بعدها، أساليب الدراسات المستقبلية،١١٩وما بعدها، مقدمة في الدراسات المستقبلية ٨٣وما بعدها.

التنبؤ وإعادة المحاولة عددًا من المرات، ويزودون عقب كل محاولة بتغذية راجعة عن نتائج المرحلة السابقة، بغية الحصول على أغلبية في الرأي حول صورة مستقبلية واحدة.

وحقيقة هذا الأسلوب محاولة الحصول على اتفاق في الرأي بين مجموعة من الخبراء في تصور المستقبل عبر محاولات متعددة وتشاور متكرر.

٢- استقراء الاتجاهات:

يعتمد هذا الأسلوب على أن الاتجاهات التي ثبتت في التاريخ القريب سوف تستمر في المستقبل، ويفترض هذا الأسلوب أن القوى التي تؤثر في تشكيل الاتجاه في الماضيسوف يستمر تأثيرها في المستقبل.

٣- أسلوب المشاهد (السيناريو):

وتقوم فكرة هذا الأسلوب على محاولة استعراض كل الاحتمالات، ومحاولة التنبؤ بما سيترتب على كل احتمال دون أن يعنى بالترجيح بين الاحتمالات.

ويسعى هذا الأسلوب إلى تقديم مجموعة من الفرضيات وما سيترتب عليها، وبهذا الأسلوب يمكن التنبيه إلى المشكلات محتملة الظهور، وتجنب الوقوع فيها، ويساعد في التعبئة والاستعداد للفرص المتاحة.

وثمة أساليب أخرى مثل أسلوب المحاكاة، وأسلوب النماذج وغير ذلك.

رابعًا: أهمية الدراسات المستقبلية

١- التعامل مع الحاضر.

٢- الإعداد للمستقبل.

٣- فهم الحاضر.

٤- اكتشاف المشكلات قبل وقوعها.

٥- إعادة اكتشاف أنفسنا ومواردنا وطاقاتنا.

٦- بلورة الاختيارات الممكنة والمتاحة وترشيد عملية المفاضلة بينها[١].

١- انظر: المراجع السابقة، أساليب الدراسات المستقبلية، د.طارق عامر٥١.

الفصل الثاني

الفتيا المستقبلية

(تأصيل وأحكام)

المبحث الأول

تعريف بالفتيا المستقبلية وبمحاورها

أولاً: تعريف الفتيا المستقبلية.

مر بنا تعريف الفتيا والدراسات المستقبلية، ولم أجد أحدًا تعرض لتعريف الفتيا المستقبلية إلا ماكان من الدكتور هاني الجبير، وأسماها الفتوى الارتيادية أو الفقه الارتيادي وقال: «هي التعرف على الأحكام الشرعية للمسائل التي يتوقع حصولها، أوتبيين الحكم الشرعي للمسائل التي يتوقع حصولها»[1].

وكان شرحه في موضع منفصل للفتوى الارتيادية أكثر شمولاً من التعريف الذي هو تعريف بالثمرة أو بنتيجة الشيء، فقال: «الفقه الارتيادي فقه يدرس الأمور المتوقعة، سواء كانت نوازل مستجدة، أو تغيرات تفرض تغيرًا في الحكم الشرعي، وذلك استعدادًا لها ليتلافى الفقيه والمفتي تأخير البيان عن وقت الحاجة».

فالفتوى المستقبلية الريادية التي نريد أن نؤصل لها لا يمكن أن تنحصر في تبيين الحكم الشرعي وحده، فهي مع ذلك تستشرف القضايا المتوقعة، وتستبصر آثار النوازل الواقعة أثناء التنزيل الفقهي، ثم محاولة معالجتها وتكييفها.

فمادمنا ارتضينا أنها فتيا مستقبلية لابد أن تكون ارتيادية حتى «تشكل قاطرة للتعامل مع القضايا الاستراتيجية والحضارية والمستقبلية للأمة بفتاوى بصيرة تقود رأيًا وتشكل أمة»[2].

١- الفقه الارتيادي نظرات في الفقه المستشرف للمستقبل ص ٣.

٢- فتاوى الأمة، د.سيف عبدالفتاح، ١٠٨.

ويمكن تعريف الفتيا االمستقبلية بأنها: ثمرة الفقه المستشرف للنوازل والأحداث المتوقعة وأبعادها وآثارها ومحاولة تكييفها وتنزيلها.

أو هو: الفقه الذي يراعي عنصر المستقبل وأحداثه ومتغيراته عند الحكم على قضية من القضايا الواقعة أوالمتوقعة.

ثانيًا: محاور الفتيا المستقبلية.

وهي تتكون من عدة عناصر نجملها فيما يأتي:

المحور الأول: وهو توقع حدوث أمر من الأمور، ثم تصويره تصويرًا سليمًا، ثم محاولة تنزيله وتكييفه، ويتجلى العنصر المستقبلي في هذا النوع من الفقه من ناحيتين، الأولى: أنه يعالج ما يتوقع حدوثه مستقبلاً، والثانية: أنه يوجب النظر إلى البعد المستقبلي للمتوقعات عند إعطائها الحكم الشرعي.

المحور الثاني: ضرورة استحضار البعد المستقبلي والنظر المآلي عند دراسة أي قضية، فيجب على الفقيه أن ينظر في عواقب فتواه ومآلاتها وآثارها السلبية والإيجابية من خلال تحقيقها للمصلحة أو المفسدة، أو بمعنى آخرلابد أن يستدعي عنصر المستقبل عند محل التنزيل وتكييف المسائل.

المحور الثالث: معالجة الآثار الناجمة عن بعض الفتاوى التي غيبت النظر المآليالاستقبالي، كما أنه يعالج الغياب الفقهي وأثره فيحياة الأمة، ويمكن أن نسمى هذا النوع من الفقه «فقه المراجعات»، للاستدراك، وإعادة النظر في كثير من القضايا، وخصوصا التي تهم مستقبل الأمة، وإحياء هذا الفقه مهم جدًّا بعد انتشار ظاهرة التفاتي بسبب ظهور الفضائيات، وإفتاء بعض الناس على الهواء مباشرة دون نظر لبعد المكان والزمان للمستفتين، فضلاً عن دراسة أحوالهم وظروفهم.

المبحث الثاني

التأصيل الشرعي للفتيا المستقبلية

قبل البدء في التأصيل الشرعي للفتيا،لا بد من دراسة موضوع جدير بالاهتمام، وهو: ما موقع المستقبل في الشرع عمومًا؟ أيعتبره، أم هو مهمل ساقط من النظر فلا يلتفت إليه؟

أولاً: مشروعية النظر المستقبلي.

هذه مسألة مهمة، لأن تأصيلها ينبني عليه موضوعنا، ويتفرع عنها.

هناك بعض الدراسات التي نبشت في الموضوع، وأثارت الشهية في طرقه، وهي جهود مشكورة، وإن كان البحث مازال محتاجًا إلى مزيد من الدرس لإظهار قيمه الحضارية.

وهي جهود، وإن ظلت في الإطار النظري، تؤصل لمشروعية النظر الاستشرافي واستبصار القادم واعتبار المستقبل قيمة زمنية صائرين إليها.

وقد أولى الإسلام المستقبل أهمية كبيرة، فجعل الإيمان به أصلاً من أصول الإيمان التي من لم يحققها لم يحقق الإيمان الذي يرتضيه الله ورسوله، فقد سأل جبريل عليه السلام الرسول ﷺ عن الإيمان فقال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر(المستقبل) وتؤمن بالقدر خيره وشره»[1].

وقد حثنا الشرع الكريم على العمل لهذا المستقبل والاستعداد له، وإعمار أوقاتنا بالعمل الصالح، كما حذرنا من هذا اليوم أيضا قال الله تعالى:

١- مسلم كتاب الإيمان،باب:معرفة الإيمان والإسلام....

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴾ (الحشر:١٨)، وقال سبحانه: ﴿ مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾(النحل: ٩٧) وقال جل وعلا: ﴿ وَمَنۡ أَرَادَ ٱلۡأٓخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعۡيَهَا وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ كَانَ سَعۡيُهُم مَّشۡكُورٗا ﴾ (الإسراء:١٩). وقال تعالى: ﴿ وَإِلَىٰ مَدۡيَنَ أَخَاهُمۡ شُعَيۡبٗا فَقَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱرۡجُواْ ٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ﴾ (العنكبوت: ٣٦)، وقال أيضًا: ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ﴾ (البقرة:٢٨١).

إذن فالمستقبل هو الخلفية العقدية والفكرية والثقافية للمسلم، فهو يعمل في هذه الحياة الدنيالإعمار حاضره وعينه على الآخرة، فالمستقبل هو الحاضر الغائب في جدول المسلم اليومي.

وقد كان النظر إلى المستقبل وما يحدث فيه عاملاً مخففًا لبعض التكاليف على المسلمين، هذا ما قصه القرآن في سورة المزمل: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعۡلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدۡنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيۡلِ وَنِصۡفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَۚ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحۡصُوهُ فَتَابَ عَلَيۡكُمۡۖ فَٱقۡرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرۡضَىٰۙ وَءَاخَرُونَ يَضۡرِبُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَبۡتَغُونَ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِۙ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ فَٱقۡرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنۡهُۚ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقۡرِضُواْ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنٗاۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنۡ خَيۡرٖ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيۡرٗا وَأَعۡظَمَ أَجۡرٗاۚ وَٱسۡتَغۡفِرُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ (المزمل: ٢٠).

وإن القرآن الكريم تعامل مع المستقبل كقاعدة للإصلاح والتقدم، ووسيلة لجلب المصالح ودرء المفاسد عن الأمة، قال تعالى ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ لَا تَعۡلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ

يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ (الأنفال:٦٠).

فالله تعالى يأمرنا بالاستعداد للمستقبل بكل ما أوتينا من قوة، لحفظ جناب الأمة من مختلف المكائد، ورحمة أيضًا بالعالمين، إذ تدعوهم قوة الإسلام وأهله إلى الجنوح للسلم، كما قال الله تعالى: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ (النور: ٥٥).

هذا وعد إلهي مستقبلي بانتصار الإسلام والمسلمين على الصعيد العالمي، ولا يمكن للإنسان المسلم إلا أن يتوق إليه ويعد مستلزماته، ولا يناضل إلا من أجل تحقيقه.

ولقد راعت السنة هذا البعد المآلي والنظر المستقبلي، فمن ذلك مثلاًقوله r للملك الذي أراد أن يطبق الأخشبين على أهل الطائف: «بل أرجو أن يخرج من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئًا» [1]، نظرًا لتوقع الإسلام من ذراريهم مستقبلاً ورحمة بهم أيضًا.

ومنه أيضًا قول رسول الله ﷺ لعائشة «لولا قومك حديث عهد بكفر لأسست البيت على قواعد إبراهيم»[2] فامتنع النبي ﷺ عن إعادة بنيان البيت الذي هو لب ركن من أركان الحج؛ نظرًا إلى مآلاته المستقبلية وعواقبه وما يترتب على ذلك من مفاسد.

١- البخاري ك بدء الخلق، باب: باب إذا قال أحدكم آمين، مسلم ك الجهاد والسير، ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين.

٢- البخاري ك الحج،باب: فضل مكة وبنيانها. مسلم ك الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها.

ومنه ما فعله رسول الله ﷺ بعد الهجرة، فقد أمر بإحصاء المسلمين فقال: «أحصوا لي عدد من يلفظ بالإسلام»، فأحصوا له فكانوا ألفا وخمسمائة رجل، وفي رواية: اكتبوا لي.[1]، «فهو إحصاء كتابي يراد تدوينه وتثبيته، وهي خطوة تقدمية في هذا العصر المبكر، فهو يريد بهذا الإحصاء أن يعرف مقدار ما عنده في هذا الوقت ليرتب عليه أموره فيما بعد.

وقد تبين من معارف عصرنا أن الإحصاء مقدمة ضرورية لأي تخطيط علمي سليم لمواجهة المستقبل واحتمالاته[2].

والمنظومة المعرفية الأصولية اعتبرت الرؤية المستقبلية في خطتها، فبداية قرر العلماء أن الأصل العام في الشريعة جاء لمصالح الناس في العاجل والآجل والحاضر والمستقبل، قال الشاطبي: «إن وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معا»[3].

ومن أهم الأصول التي تشهد لاعتبار المستقبل اعتبار المآل «وهو أصل كلي يقتضي اعتباره تنزيل الحكم على الفعل بما يناسب عاقبته المتوقعة استقبالاً»[4].

وللشاطبي كلام جيد في تأصيل هذا الأصل فقال: «النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام

١- البخاري ك الجهاد والسير، كتابة الإمام الناس، مسلم ك الإيمان،باب:الاستسرار بالإيمان للخائف.

٢- خطابنا الإسلامي في عصر العولمة، د. يوسف القرضاوي ص ١٤٢.

٣ – الموافقات للشاطبي ت مشهور آل سليمان دار ابن عفان القاهرة ٩/٢.

٤- المصطلح الأصولي عند الشاطبي،د.فريد الأنصاري ص ٤٥٧.

أو الإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل»[1].

وسد الذرائع أيضا مبناه على النظر المستقبلي، ولذلك بناه الشاطبي على قاعدة اعتبار المآلات، وحقيقة سد الذرائع تحريم أمر مباح يتوصل به إلى محظور[2].

ثانيًا: الحكم الشرعي للفتيا المستقبلية.

هنا نركز على تأصيل الفتوى المستقبلية على وجه الخصوص، لنرى أيكون الإفتاء بما لم يقع متفقا عليه أم لا؟ وفي سبيل تأصيل المسألة سأذكر آراء الفريقين:

الرأي الأول: المانعون.

ذهب هذا الفريق إلى المنع من فرض المسائل والتفريع عليها، وذموا أهله وسموهم بالأرأيتية، وقالوا: ففي الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل للسنن والبعث على جهلها، وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها ومن كتاب الله ﷻ ومعانيه[3]، ويتبنى هذه الوجهة عديد من المحدثين وعلماء من السلف الصالح.

ومن أدلتهم:

١. قوله تعالى: قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٞ ﴾ (المائدة:١٠١).

١- الموافقات ١٧٧/٥.

٢- انظر: الموافقات ١٨٠/٥، إرشاد الفحول ١٩٣/٢.

٣- جامع بيان العلم وفضله ابن عبدالبر ٢٧٢/٢

ووجه الدلالة: قالوا مما يفهم من الآية كراهة السؤال عما لم يقع، واحتج الشافعي بهذه الآية على كراهة السؤال عن الشيء قبل وقوعه، ذكره البيهقي في المدخل[1].

٢- قوله ﷺ: دعوني ما تركتكم، إنما هلك من كان قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه مااستطعتم»[2].

ففي الحديث نهي عن السؤال عمَّا لم يقع، قال ابن رجب في شرح الحديث: «يدل على كراهة المسائل وذمها.... وأشار ﷺ في هذا الحديث إلى أن في الاشتغال بامتثال أمره، واجتناب نهيه شغلا عن المسائل.....فالذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله ﷺ، ثم يجتهد في فهم ذلك، والوقوف على معانيه، ثم يشتغل بالتصديق بذلك إن كان من الأمور العلمية، وإن كان من الأمور العملية، بذل وسعه في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الأوامر، واجتناب ما ينهى عنه، وتكون همته مصروفة بالكلية إلى ذلك؛ لا إلى غيره..... فأما إن كانت همة السامع مصروفة عند سماع الأمر والنهي إلى فرض أمور قد تقع، وقد لا تقع، فإن هذا مما يدخل في النهي، ويثبط عن الجد في متابعة الأمر»[3].

٣- نهيه ﷺ عن القيل والقال، وكثرة السؤال»[4].

وتوقف الإمام مالك عندما سئل عن حديث: «نهاكم عن قيل وقال، وكثرة

١- المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، ٢١٩.

٢- البخاري ك.الاعتصام بالكتاب والسنة،بابالاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ومسلم في الحج، باب فرض الحج مرة في العمر.

٣- جامع العلوم والحكم ٢٤٣/١ وما بعدها.

٤- البخاري، كتاب. الرقائق، باب ما يكره من قيل وقال، ومسلم، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة.

السؤال، قال: «أما كثرة السؤال، فلا أدري أهو ما أنتم فيه مما أنهاكم عنه من كثرة المسائل.... فلا أدري أهو هذا، أم السؤال في مسألة الناس في الاستعطاء؟»[١].

وقال ابن عبد البر: «وأما قوله وكثرة السؤال، فمعناه عند أكثر العلماء التكثير في السؤال من المسائل والنوازل والأغلوطات وتشقيق المولدات»[٢].

وابن حجر حمله على العموم»[٣].

٤- روي أن النبي ﷺ قال: «لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها، فإنكم إن تفعلوا أوشك أن يكون فيكم من إذا قال: سُدِّدَ وَوُفِّقَ، فإنكم إن عجلتم تشتّت بكم الطرق هاهنا وهاهنا».[٤]

ووجه الاستدلال: أن مالم يقع يعد من البلاء المنهي عن السؤال عنه.

٥- وكذلك استدلوا بأقول عن الصحابة الكرام:

عن ابن عباس رضي اللهعنهما قال: ما رأيت قومًا كانوا خيرًا من أصحاب رسول الله ﷺ ما سألوه إلا ثلاث عشرة مسألة حتى قبض كلهن في القرآن منهن ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ﴾، ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ﴾، قال ما كانوا يسألون إلا عما كان ينفعهم»[٥]

١- الموافقات ٣٨١/٥.

٢- التمهيد ٢٨٩/٢١.

٣- فتح الباري ٣٤٢/٣.

٤- سنن الدارمي في المقدمة، باب باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة، وضعفه الشيخ الألباني انظر السلسلة الضعيفة ص٢٨٦/٢.

٥- سنن الدارمي في المقدمة، باب كراهية الفتيا، ومجمع الزوائد، باب السؤال للانتفاع وإن كثر، وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط وبقية رجاله ثقات، وضعف إسناده أبوغدة في منهج السلف في السؤال عن العلم ص١١.

- واستدلوا بما روي عن ابن عمر قال لا تسألوا عما لم يكن، فإني سمعت عمر بن الخطاب يلعن من يسأل عما لم يكن[1].

وعن طاوس قال قال عمر بن الخطاب وهو على المنبر «أُحَرِّجُ بالله على كل امرئ سأل عن شيء لم يكن فإن الله بين ما هو كائن»[2].

الرأي الثاني: الموافقون.

رأى هذا الفريق أنه ليس ثمة ما يمنع من افتراض المسائل والبحث عما لم يقع بعد، تفقيهًا للمتعلمين وتعليمًا لهم، وترسيخًا للأصول والقواعد، وعلى رأس هذا الفريق السادة الأحناف، وكثير من فقهاء المالكية والشافعية وكثيرون من فقهاء الأمصار.

ومن أدلتهم:

- ما روي عن أبي هريرة ﷺ قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله: أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: لا تعطه مالك قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: قاتله، قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: فأنت شهيد، قال أرأيت إن قتلته؟ قال هو في النار[3].

قال الأستاذ العلامة أبوغدة رحمه الله: «فهذا نص قاطع في جواز فرض المسائل المحتملة الوقوع قبل وقوعها، وبيان حكمها إذا وقعت، فقد

١- كتاب العلم لأبي خيثمة٣٤، وجامع بيان العلم ٢/٢٨١والفقيه والمتفقه١/٣٣٨وذكر الشيخ سليمان آل مشهور طرق الحديث وقال: والأثر بمجموع هذه الطرق يدل على أن له أصلاً. انظر هامش الموافقات ٥/٣٧٩.

٢- سنن الدارمي في المقدمة، باب كراهية الفتيا.

٣- مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق، كان القاصد مهدر الدم في حقه، وإن قتل كان في النار، وأن من قتل دون ماله فهو شهيد.

سأل الصحابي رسول الله عما لم يقع، وشقق السؤال على وجوه مختلفة، وأجابه الرسول عن كل الوجوه التي جوز السائل احتمال وقوعها ولم ينهه أو يقُلْ له: حتى يقع» ثم قال: وفيه السؤال بلفظ «أرأيت»، فليست «الأرأيتية» مستنكرة ولا مذمومة إلا فيما يدخل في المستحيلات وشبهها مما لا يتصور وقوعه..»[1].

- عن رافع بن خديج أنه سأل النبي ﷺ فقال: «إنا لاقو العدوّ غدًا وليس عندنا مُدى أفنذكي بالليطة؟»، فقال النبي ﷺ: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل، إلا ما كان من سنّ أو ظفر»[2].

«فلم يعب رسول الله ﷺ مسألة رافع عما لم ينزل به، لأنه قال:غدًا، ولم يقل له: سألت عن شيء لم يكن بعد»[3].

- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا»، فَقَالَ رَجُلٌ أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلاَثًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ- ثُمَّ قَالَ- ذَرُونِى مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَىْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَىْءٍ فَدَعُوهُ»[4].

١- منهج السلف في السؤال عن العلم ص٣٣.

٢- البخاري كتاب الذبائح، باب التسمية على الذبيحة، ومن ترك متعمدا، مسلم، كتاب الأضاحي، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم، إلا السن، والظفر، وسائر العظام،(المدى: جمع مدية وهي السكين والشفرة) أنذكي بالليط؟ (الليط قشر القصب والقناة وكل شئ كانت له صلابة ومتانة والقطعة منه ليطة) انظر: مسند الشافعي ترتيب السندي،٢/١٧٣.

٣- الفقيه والمتفقه١/٣٤١.

٤- مسلم، كتاب الحج،باب.باب فرض الحج مرة في العمر.

راعى النبي في إجابته المستقبل ومتغيراته، وأنه يصعب على كل أحد أن يحج في كل عام بعد أن علم من ربه أن هذا الدين سيبلغ مشارق الأرض ومغاربها، فلو أوجبه عليهم لشق عليهم ولأوقع الأمة في الحرج العام، وهو ما لا ترتضيه الشريعة.

- وأعظم من كل ذلك أن النبي توقع السؤال عما لم يقع قبل وقوعه أصلاً، فقد سَأَلَ رَجُلٌ النَّبي ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِه عَطِشْنَا أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ»[1].

لما ركب الصحابة البحر وعلم من حالهم احتياجهم إلى الطعام، وتوقع سؤالهم عن الميتة في قابل الأيام أجابهم قبل السؤال، فقامت الحاجة المتوقعة مقام السؤال الناجز.

- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُنِي، عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلا يَرِثُنِي إِلاَّ ابْنَةٌ،أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي ؟ قَالَ: لاَ، فَقُلْتُ:بِالشَّطْرِ ؟ فَقَالَ: لاَ، ثُمَّ قَالَ: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ، أَوْ كَثِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً، تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ، إِلا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ»[2].

- في صحيح مسلم عن حذيفة بن اليمان قال: «كان الناس يسألون رسول الله عن الخير، وكنت أسأله عن الشرّ مخافة أن يدركني»،

١- سنن ابن ماجة، كتاب الطهارة، باب. الوضوء بماء البحر، سنن الترمذي في أبواب الطهارة، باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور، وقال:هذا حديث حسن صحيح.

٢- رواه البخاري، كتاب الفرائض، باب.ميراث البنات، مسلم، كتاب الوصية، باب. الوصية بالثلث.

وفيه سأله حذيفة: «فماذا أفعل إن أدركني ذلك؟»[١].

وجه الدلالة أن حذيفة ﷺ سأل النبي عما لم يقع مخافة وقوعه وقد أقره النبي ﷺ وأجابه إلى سؤاله، ولم يُعَنِّفْهُ بأنه سأل عما لم يقع[٢].

- ما رواه يزيد بن سلمة عن علقمة بن وائل عن أبيه أن رجلاً قام إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت لو كان علينا أمراء يسألوننا الحق ويمنعوننا حقنا أفنقاتلهم؟فقام الأشعث بن قيس فقال: تسأل رسول الله عن أمر لم يحدث بعد؟ فقال لأسألنه حتى يمنعني فقال: يا رسول الله أرأيت لو كان علينا أمراء يسألوننا الحق ويمنعوننا حقنا، أنقاتلهم؟ قال لا عليكم ما حملتم وعليهم ما حملوا»[٣].

فالظاهر من الحديث أن الرسول ﷺ «لم يمنع رسول الله هذا الرجل عن مسألته ولا أنكرها عليه، بل ولم يعبأ بقول الأشعث بن قيس في إنكاره السؤال عن الشيء قبل وقوعه والموضع موضع بيان ولو كان ذلك غير سائغ لبادر النبي إلى بيانه ولأمكن تقرير مقولة الأشعث بن قيس»[٤].

- بل إن حديث سؤال النبي ﷺ لمعاذ عندما أراد الرسول أن يبعثه إلى اليمن، جاء في بعض رواياته بلفظ: أرأيت إن عرض لك قضاء، كيف تقضي[٥].

١- البخاري، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، مسلم في الإمارة باب الأمر بلزوم الجماعة.

٢- فقه المسائل عند الأحناف د. محمد هرموش.

٣- الترمذي في الفتن، باب ما جاء ستكون فتن.

٤- منهج السلف ص٣٩.

٥- سنن الدرامي، كتاب المقدمة، باب الفتيا وما فيه من الشدة.

المناقشة والتوجيه والترجيح:

من الملاحظ أن هذا الخلاف التاريخي أصبح لا وجود له الآن، فالواقع فرض على الناس التعامل مع هذا الفقه، ووضع حلول له؛ لأنه مقنن وله مدارسه ورجاله من غير الفقهاء، والأغلب أيضًا أنه من غير المسلمين، وإهمال رعاية هذا الفقه له آثار سلبية وخيمة على الأمة وإلا أصبحت الأحداث مفرغة عن حكم الله، ووقع الناس في حيص بيص.

ولكن مع ذلك يبقى للطرف المانع حجة وبرهان يحتاجان إلى توجيه وفهم في ضوء ملابساتهما، فمن الواضح البين أن النهي ليس متعلقًا بوقوع النازلة أو عدم وقوعها، بل النهي متعلق بأسباب أخرى يمكن تقريبها في عدة أمور:

الأول: نهي النبي ﷺ كان من تمام رحمته لأمته حتى لا يفترض عليهم ما لا يقدرون عليه. قال الخطيب: «أما كراهة رسول الله ﷺ المسائل، فإنما كان ذلك إشفاقًا على أمته ورأفة بها، وتحننًا عليها، وتخوفًا أن يحرم الله عند سؤال سائل أمرًا كان مباحًا قبل سؤاله عنه، فيكون السؤال سببًا في حظر ما كان للأمة منفعة في إباحته، فتدخل بذلك المشقة عليهم والإضرار بهم...وهذا المعنى قد ارتفع بموت رسول الله ﷺ، واستقرت أحكام الشريعة، فلا حاظر ولا مبيح بعده» [1].

الثاني: يحتمل أن يكون قصد به السؤال على سبيل التعنت والمغالطة، لا على سبيل التفقه وابتغاء الفائدة.

الثالث: أن ذلك محمول على كثرة السؤال عما لا يحتاج إليه.

١- الفقيه والمتفقه١/٣٤٠.

الرابع: أن ذلك محمول على ما تقع المساءة في جوابه كحديث اللعان، حيث سأل عنه قبل وقوعه وابتلي به[1].

قال الخطيب:«وقد روي عن عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وغيرهما من الصحابة أنهم تكلموا في أحكام الحوادث قبل نزولها، وتناظروا في علم الفرائض والمواريث، وتبعهم على هذه السبيل التابعون، ومن بعدهم فقهاء الأمصار، فكان ذلك إجماعًا منهم على أنه جائز غير مكروه ومباح غير محظور»[2].

وقال في موضع آخر مؤيدًا ذلك الإجماع: «مباح النظر والجدل فيما نزل من الحوادث وفيما لم ينزل حتى يُعْرف حكم ما لم ينزل فإذا نزل عُمِل به» [3].

ثم نقل كلامًا جيدًا للمزني الشافعي في تأصيل المسألة فقال: «وقد روي عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وزيد، في الرجل يخير امرأته، فقال عمر، وابن مسعود: إن اختارت زوجها، فلا شيء، وإن اختارت نفسها، فواحدة يملك الرجعة، وقال علي: إن اختارت زوجها، فواحدة يملك الرجعة، وإن اختارت نفسها فواحدة بائن، وقال زيد بن ثابت: إن اختارت نفسها فثلاث، وإن اختارت زوجهافواحدة بائن، وأجابوا جميعًا في أمرين،أحدهما لم يكن،ولو كان الجواب فيما لم يكن مكروهًا لما أجابوا إلا فيما كان، ولسكتوا عما لم يكن.

وعن زيد أنه قال لعلي في المكاتب: أكنت راجمه لو زنا؟ قال: لا، قال:أفكنت تقبل شهادته لو شهد؟ قال: لا، فقد سأله زيد وأجابه علي فيما لم يكن على التفقه والتفطن.

١- البخاري، كتاب: الطلاق، باب: من أجاز طلاق الثلاث، ومسلم أول كتاب اللعان.

٢- الفقيه والمتفقه ١/٤٤.

٣- السابق١/٢٣٧.

وعن ابن مسعود في مساءلته عبيدة السلماني: أرأيت، أرأيت، وقد ذكرنا فيما مضى ما روي من قول عمر لابن عباس: سلني، وقول علي: سلوني، وقول أبي الدرداء: ذاكروا هذه المسائل[1].

نتائج مستخلصة:

نخرج من مدارسة سؤالات الصحابة ومواقفهم تجاه الفتيا عما لم ينزل(الفتيا المستقبلية) بعدة أمور:

أولاً: من سمات منهج الصحابة عدم التوسع والاستغراق في النظر المستقبلي والافتراض العقلي، فلم يسرف الصحابة في البحث عما لم يقع، ولم تكثر سؤالاتهم وافتراضاتهم للنبي ﷺ، إنما توسطوا وتقيدوا بما دعت إليه الحاجة.

ثانيًا: من ملامح منهج الصحابة أنهم كان يسألون عما لم يقع للعمل به، وليس للترف الفكري والمتعة العقلية. والأمثلة دالة على ذلك،»كما قالوا له: إنَّا لاقو العدوِّ غدًا، وليس معنا مُدىً،أفنذبح بالقصَبِ؟ وسألوه عَنِ الأُمراءِ الَّذينَ أخبر عنهم بعدَه، وعن طاعتهم وقتالهم، وسأله حذيفةُ عن الفتنِ، وما يصنع فيها[2].

ثالثًا: أن تكون المسألة قريبة الوقوع أو محتملة (أي من المستقبل المتيقن وقوعه) ، هذا ما يتراءى للناظر من أول وهلة في السؤالات الواردة.

رابعًا: طبيعة القضايا المسؤول عنها.

إذا دققنا النظر في طبيعة القضايا التي سأل عنها الصحابة قبل

١- السابق٢/٣١.

٢- جامع العلوم والحكم ص ٩١.

وقوعها، وجدناها تندرج تحت عدة عناوين، فهي إما تتعلق بحفظ ضروري من ضرورات الحياة كحفظ المال، وحفظ النفس، وإما تتعلق بالسياسة الشرعية، وهذا هو الأغلب، وإما تتعلق بعموم الأمة كما حدث في المنع من تقسيم أرض السواد.

فالمقصود هو أن المقتضي للسؤال عما ينزل أو البحث في متعلقاته المستقبلية ومآلاته هو طبيعة القضية التي تتوقف على مقصد شرعي واجب الرعاية، أو تتصف بصفة العموم لحاجة الأمة إليها.

خامسًا: السؤال عمالم يقع مضبوط بضابط المنفعة عمومًا، ولذلك قال ابن عباس واصفًا منهج الصحابة عامة: «ما رأيت قومًا كانوا خيرًا من أصحاب رسول الله ﷺ... ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم»[1].

وأحوال الصحابة وطريقة تعاملهم مع ما لم يقع يدل على ذلك، وفهموا ذلك من كراهة النبي ﷺ لبعض السؤالات التي يتجلى فيها عدم ترتيب فائدة ومنفعة، ويظهر في بعضها وجه التعنت والتنطع، لذلك كره النبي سؤال عبدالله بن حذافة من أبي، وكره سؤالهم في اللعان.

وقد كان ذلك من سمات منهج الأئمة بعدهم، يدل على ذلك ما جاء عن الإمام مالك، فقد سأله رجل عراقي عن رجل وطئ دجاجة ميتة فخرجت منها بيضة، فأفقست البيضة عنده عن فرخ: أيأكله؟ فقال مالك: سَلْ عما يكون، ودع ما لا يكون. وسأله آخر عن نحو هذا فلم يجبه؛ فقال له: لم لا تجيبني يا أبا عبدالله! فقال: لو سألت عما تنتفع به أجبتك»[2].

١- سبق تخريجه.

٢- الموافقات٥/٣٣٢.

المبحث الثالث

خصائص الفتيا المستقبلية

تتميز الفتيا المستقبلية بعدة خصائص، نذكر منها:

أولاً- إنها فقه مستقبلي يهتم بقضايا المستقبل، فهي لا تقتصر على العطاءات الفقهية الماضية، ولا تبخس الحاضر حقه، وتتعامل مع الماضي (التاريخ والتراث) والحاضر بالقدر الذي يعين على رسم المستقبل وحسن تصوره.

ثانيًا- إنها فقه استباقي، مبادر، استئنافي، فهي لا تنتظر الأحداث والنوازل تحيط بالمسلمين وتطوقهم حتى تصبح ظاهرة واقعة تحتاج إلى حلول ثم بعد ذلك يجتمع لها العلماء، بل هي فقه يستشرف ما يمكن أن يقع، بناء على معطيات الواقع وغيره، ثم يكسوها طابعها الشرعي.

ثالثًا- فقه حركي متجدد غير سكوني لأن «المآل في الاعتبار الاجتهادي يقتضي نظرًا تطوريًّا، أي غير سكوني، ذلك أن اعتبار المآل في تنزيل الحكم الشرعي، هو نظر إلى الواقع في صيرورته الحركية، فالمآل هو ذلك الواقع المصار إليه بعد حركة الواقع المشاهد، وفرق بين هذا وبين نظر الفقيه في الفتوى إلى الواقع، باعتبار حاله دون مآله، فهذا نظر سكوني وتأمل ثابت، أما النظر في المآل فهو رصد الحركة المتغيرة، المؤثرة على الحكم الشرعي بعد تنزيله وإلباسه ظروف الزمان والمكان المتوقعة»[1].

رابعًا- إنها فقه شوري واستشاري، فنظرًا إلى تشابك القضايا وتعقدها، لا يمكن لعالم وحده أن يعالج ما يعرض للناس، بل يجتمع العلماء لحلها

١- المصطلح الأصولي ص٤٣٠.

ويتشاورون فيما بينهم لتنزيل الوقائع المترقبة وتكييفها، وهم مستعينون بأصحاب التخصصات العلمية المختلفة.

خامسًا- إنها فقه موازنات، فهي لا تسبح في المستقبل وتهمل ماضيه وحاضره، تأخذ من كل بقدر ما يؤهلها لرسم الصورة الحقيقة لما يجب أن يكون، وهي فتيا توازن بين مصالح الأفراد ومصالح الأمة، وهذه التوازنية نبه عليها القرآن في أكثر من آية ومنها قوله تعالى: ﴿وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ﴾ (القصص:٧٧)، وقوله تعالى: ﴿ يَعۡلَمُونَ ظَٰهِرٗا مِّنَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ عَنِ ٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ غَٰفِلُونَ﴾ (الروم: ٧)، فذم القرآن عدم إقامتهم توازنية حقيقية بين مستقبلهم الأبدي، وبين حياتهم الدنيا، فالعلم ممدوح إلا في هذه الحالة، لأنه لم يصل بهم إلى ما يحقق سعادتهم الأخروية.

المبحث الرابع

أثر إغفال النظر المستقبلي في الفتيا

لقد أدى إغفال هذا الفقه المستشرف للوقائع المقبلة وتغيراتها المستقبلية إلى جملة من السلبيات في الفقه الإسلامي، وخصوصًا الجانب التطبيقي الخاص بالفتيا، ومن هذه السلبيات:

أولاً: التأخر والبطء في المعالجات الفقهية للنوازل.

فالملاحظ الآن على واقع الفقه والفتوى «البطء الشديد في الاستجابة للمتغيرات، حتى تصدر الفتوى أحيانًا بعد تغيّر الوضع مما هو عليه إلى وضع جديد، وذلك لعدم المبادرة حين ظهور المشكلة أو النازلة، بل يؤخر الحكم والإفتاء حتى يتفاقم الوضع وتبدأ الاستجابات الخاطئة»[1].

وقد سجل هذه المعاناة عن معايشة الدكتورطه العلواني فقال: «وقد أحصيت ثلاثين سؤالاً كانت مدار استفتاءات المجتمع المسلم في أمريكا، وقد حملني اجتهادي على إرسال تلك الأسئلة إلى لجان الفتوى في العالم الإسلامي وكبار المراجع من المذاهب الإسلامية المختلفة، وأرسلت بنسخة منها إلى «مجمع الفقه الإسلامي الدولي» التابع «لمنظمة المؤتمر الإسلامي» في جدة، والذي أتشرف بعضويته، فأجاب المجمع عن بعض تلك الأسئلة، وأجل البعض من دورة إلى أخرى إلى أن أصدر قراراته بالإجابة عنها بعد ثلاث سنوات من عرضها عليه»[2].

١- ما لم يقله الفقيه ص ٢٠، وانظر الفقه الارتيادي ص٦.

٢- الفتوى والفتيا تجربة حياة، د.طه العلواني، مقال بموقع أون إسلام نت - تاريخ الدخول ٢٠١٢م http://www.onislam.net/arabic/madarik/culture-ideas/114789-200904-.28%2000- 00- 00.html.

ثانيًا: سوء التنزيل.

معرفة المآلات والتداعيات جزء مهم وضروري لحسن تنزيل الأحكام على الوقائع، وإن غيابه وإهماله يحدث خللاً في التنزيل، وخطورته تكمن في تغيير مراد الله وتعطيل الأحكام.

ثالثا: الخلل في النظر إلى فقه المآلات وسد الذرائع.

وكذلك من هذه الآثار السلبية الخلل في التعامل مع الذرائع سدًّا وفتحًا؛ لأن الذرائع تتوقف على التوقعات، فإذا أحسن التوقع كان التعامل مع الذرائع سدًّا وفتحًا محققًا للمقصود، وإن بنيت الذرائع على توقعات خاطئة اضطربت النتائج وانخرمت المقاصد.

فمثلاً عندما اجتهد بعض الفقهاء وأفتوا بغلق باب الاجتهاد وتوقفه عن مسيرته، بناء على توقعات فاسدة وهمية غير حقيقية، كانت هذه قراءة لم تحسن التعامل مع التداعيات والعواقب، ولم تقارن بين ما يحدثه إحياء الاجتهاد واستمراريته، وبين الادعاء بحبسه وغلقه.

وما زلنا نعاني من آثار هذه الفتوى التي بنيت على توقعات غير سليمة في المسيرة الفكرية والفقهية، فقد انغلق العقل الفقهي وتجمد وأخذ يكرر مقولات سابقيه، وتعصب كل فريق لما لديه، وظهر الصراع المذهبي، وطغى التقليد على الأعمال، وتوقف الاجتهاد.

وقس على ذلك آلاف المسائل التي بنيت على قراءة مستقبلية خاطئة، ناهيك عن مسائل لم تحتسب خطواتها وتدرس عواقبها أصلاً.

رابعًا: العشوائية والارتجالية والتسطيح.

وذلك بين يدي التعامل مع التطبيق الفقهي، لأنها أغفلت النظر المستقبلي ولم تستدع نتائجه وآثاره ولم تحسن الإعداد لما هو آت وقراءة احتمالات؛ لأن فقه مآلات الأحكام والأفعال «يقوم على كثير من أصول علم استشراف المستقبل والقدرة على التحليل ودراسة النتائج، بناء على المعطيات الميدانية، ولعل ذلك ما يجنب الفتاوى الشرعية آثار الارتجالية وردات الفعل، حيث تكون الأحكام والأعمال قائمة على الدراسة والتمحيص»[١].

وتسبب ذلك في حالة من الإرباك على الساحة، فظهرت اصطلاحات معبرة عن تلك الحالة (فتاوى الحيرة، فتاوى الفتنة، فتاوى الحرج)، حتى أصبح من السمات الشائعة أننا نعيش حالة من فوضى الإفتاء وتضارب الفتوى[٢].

خامسًا: غياب التفكير الاستراتيجي.

إن إهمال هذا الفقه الذي يستشرف ويستبصر قضاياه ينعكس على الوسائل والأدوات الاستشرافية التي تشكل صنع هذا الفقه وترسم معالمه، ومن أبرز معالمه المتضررة جراء إهماله غياب التفكير الاستراتيجي وآلياته.

سادسًا:وقوع كثير من الأضرار الخاصة والعامة.

وأضرب لكل حالة مثال لنتعرف على أثر غياب الرؤية المستقبلية:

١- مآلات الأفعال د عمرو عبدالكريم مقال بجريدة المصريون على النت.

٢- انظر فتاوى الأمة وأصول الفقه الحضاري د.سيف عبدالفتاح١/١٠٧.

الحالة الأولى: حالة عبدالله بن عمرو بن العاص، فكان يكثر من الصوم ولم يراع بقية الحقوق، وأرشده رسول الله إلى الأفضل بحقه، وكان رسول الله يراعي مستقبله، فعن عَبْدِاللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قال قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَا عَبْدَ اللهِ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَقُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ فَلاَ تَفْعَلْ صُمْ وَأَفْطِرْ وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ. فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، وَلاَ تَزِدْ عَلَيْهِ قُلْتُ وَمَا كَانَ صِيَامُ نَبِيِّ اللهِ دَاوُدَ عليه السلام قَالَ نِصْفَ الدَّهْرِ فَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ.

وفي رواية: «قَالَ فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَ». قَالَ وَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّكَ لاَ تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمُرٌ»، قَالَ فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِي ﷺ فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةَ نَبِي اللَّهِ ﷺ[1].

الحالة الثانية: ومثالها ما حصل لملك التتار(خدابنده) الذي خلف أخاه قازان، وكانا يُظْهران الإسلام والسُّنّة، فقد قيل إنه غضب يومًا من زوجته فطلقها ثلاثًا ثم أراد أن يردها إلى عصمته، فقال له فقهاء أهل السنة إنه لا سبيل إلى ذلك حتى تنكح زوجًا غيره، وصعب عليه ذلك فأشار عليه رجال حاشيته من الرافضة بأن يدعو ابن المطهر الحِلّي الرافضي، فلما حضر أفتاه ابن المطهر بأن الطلاق لم يقع وأن له أن يعاشر زوجته، فَسُرَّ خدابنده

١- مسلم في الصيام، باب النهي عن صوم الدهر (١٨٢).

وانتقل لمذهب الرفض، وكتب إلى عماله في الأمصار بذلك،[1]، وقيل هذه : «هي الخطوة الأولى في التشيع الرسمي للدولة في خراسان وإيران»[2].

١- المنتقى من منهاج الاعتدال، للذهبي، هامش لمحب الدين الخطيب، ص ٢٠.

٢- انظر: التيسير في الفتوى ضوابط وصور عمليّة، هاني بن عبدالله بن محمد بن جبير مقال بمجلة البيان عدد١٧١.

المبحث الخامس

مقاصد الفتيا المستقبلية

نفرد هذا المطلب لرصد بعض المقاصد المتحققة جراء إعمال الفتيا المستقبلية في المستجدات والمتوقعات؛ إظهارًا لأهميتها وفوائدها في الاجتهاد الفقهي.

المقصد الأول: حسن الاستعداد للتعامل مع المتوقعات.

ويشهد له قول أبي حنيفة لقتادة: « إنا نستعد للبلاء قبل نزوله فإذا ما وقع عرفنا الدخول فيه والخروج منه»[١]، وأصله ما ثبت في الصحيح عن حذيفة بن اليمان أنه «كان يسأل رسول الله ﷺ عن الشر مخافة أن يقع فيه»[٢].

مقصد الاستعداد من أهم مقاصد الفتيا المستقبلية التي تستشرف النازلة قبل وقوعها وتستعد لها ولآثارها ومآلاتها، وذلك بواسطة تبصرات ومقاربات عقلية «ينجزها عقل الفقيه، المزكى بنور الوحي، المستند إلى شواهد الماضي وقرائن الأحوال الحاضرة، فيعمد عند النظر في الوقائع المستقبلية، أو الوقائع الحالية التي تترتب عليها آثار مستقبلية، يعمد بشفوف نظره إلى توقع الصورة التي ستؤول إليها الواقعة، ثم يرصد جملة المصالح والمفاسد المترتبة على تلك الصورة، ثم ينزل الأحكام المناسبة لها»[٣].

المقصد الثاني: نمو الفقه وازدهاره وتجديده.

الاستشراف الافتراضي عند الأقدمين من أهم مكونات الفقه وروافده

١- تاريخ بغداد ٣٤٨/١٣.

٢- البخاري، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، مسلم في الإمارة باب الأمر بلزوم الجماعة.

٣- تجديد فقه السياسة الشرعية، د. خالد المزيني ٦٧.

ومصادره، وأصبح ذخيرة علمية، وإلى الآن ما زلنا نجد فيه حلولا وأجوبة لكثير من التساؤلات المعاصرة الواقعة والمتوقعة. «والحق أنه لو قدر نجاح الفكرة التي تقاوم هذا النوع من الفقه ما كانت لنا هذه الثروة الفقهية العظمى الوافية التي نعتز ونفاخر بها»[١].

وذهب العلامة محمد أبو زهرة إلى أن التنظير الافتراضي أمر لا بد من لنمو الفقه، واستنباط قواعده ووضع أصوله، ويرى أنه لازم لدارس الفقه، بل «إن ذلك هو لب العلم وروحه، ومن وقت أن صار الفقه علما يتدارس بين المسلمين، تحت ظل كتاب الله، مستقيا من سنة رسول الله، والمسائلُ الممكنة الوقوع تفرض وتفرض لها أحكام... وإذا كان لفقهاء الرأي في ذلك السبقُ، فهو سبق إلى فضل، وإلى أمر ترتب عليه خير كثير ونفع عميم»[٢].

ونرى مصداق ذلك في تدوين المدونة في فقه الإمام مالك، فأصل فكرتها هو الإمام أسد بن الفرات الذي كان ميالًا إلى الاستشراف الافتراضي والتقدير الاجتهادي للمسائل فذهب إلى محمد بن الحسن وتشرب منهجه وطريقته، ثم ذهب إلى ابن القاسم بعد أن جرد مسائل العراقيين من أحكامها المبنية على مذهب أبي حنيفة، وأراد معرفة جوابات مالك عليها من تلاميذ الإمام، وبعض المسائل واقعية وكثير منها افترضي وإن لم يكن بعيد الوقوع، قال ابن رشد عن المدونة: «وكانت مؤلفة على مذهب أهل العراق، فسلخ أسد بن الفرات منها الأسئلة وقدم بها المدينة ليسأل عنها مالكا- رَحِمَهُ اللَّهُ- ويردها على مذهبه، فألفاه قد توفي»[٣].

١- مقدمة موسوعة جمال عبد الناصر في الفقه الإسلامي، بإشراف الشيخ حسن مأمون شيخ الأزهر، طبع المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ط١/١٣٨٦هـ جـ١/ص٣١..

٢- أبو حنيفة حياته وعصره،٢٠٤.

٣- المقدمات ٤٥/١ والصحيح أن أسدا كان بالعراق وقت وفاة مالك .

ولا شك أن هذه «أول تنمية وتفريع للمذهب المالكي، قد أفاد منها المذهب فائدة عظيمة، ذلك لأن فقه العراقيين كان فقها قياسيا كثير التفريع، وكان فيه الفرض والتقدير، فلم يقتصر فيه الفتاوى على المسائل الواقعة، بل كان يفرض الفقيه ويفتي في المسائل المتوقعة وقد خالف ذلك ﷺ، فما كان يفتي إلا فيما يقع من المسائل، إلا ما كان أصحابه يتحايلون به عليه، فيفرضون صورا يسألونه عنها بلسان غيرهم ليتوهم أنها مسائل واقعة لا مفروضة، فيجيب على هذا الاعتبار.

ومهما يكن مقدار ما كانوا يحتالون به، فإن الفرض والتقدير في الفقه المالكي لم يكن ذا حظ كبير، ولاشك أن الفقه التقديري له محاسن، إذ فيه تفريع المسائل وضبطها وفتح الطريق أمام الفقيه للتخريج، والبناء على المسائل التي استنبطت على أساس الكتاب والسنة والقياس.

فلما حاول أسد بن الفرات تلك المحاولة الكبيرة، وتمت ونجحت نجاحا كبيرا، وكانت ثمرتها تلك المدونة التي توارثتها الأجيال من بعد – فقد غذي الفقه المالكي بغذاء صالح، واجتمعت فيه مزايا الفقه المدني، وبعض مزايا الفقه العراقي فجمع الحسنيين، ونما نموا عظيما، وأثمر ثمرات طيبة»[1].

إذن، فالاهتمام بالفقه الاستشرافي، والاشتغال بصناعة فتيا المستقبل «سيضيف إلى الفقه جديدا وسيزوده بثروة فقهيه تزيده قوة وحيوية، وتنقله من الاعتماد المطلق أو الكثير على فقه الراوية التي لابد من أن تكون حاضرة ومرعية إلى فقه الدراسة الذي يجعل الفقه مواكبا لما تشهده الحياة المعاصر من تطورات متسارعة تحتاج إلى اجتهاد يصاحبها بل يسبقها ويحسن الاستعداد لوقوعها»[2].

١-مالك لأبي زهرة، ٣٤٩.

٢- الورقة التعريفية لندوة الفقه الإسلامي والمستقبل (فقه التوقع) سلطنة عمان.

المقصد الثالث: الدربة على تخريج الواقعات للتعليم والتفقيه

تفقيه الطلاب وتعليمهم وتدريبهم على تخريج الواقعات من أهم مقاصد الاستشراف الافتراضي والفتيا المستقبلية، إذ تعين الطلاب على تنمية ملكة الاجتهاد، وإتقانهم صناعة الفتوى، وترسيخ القواعد وتفريع الفوائد.

قال البيهقي: «وبلغني عن أبي عبد الله الحليمي، رحمه الله ، أنه أباح ذلك للمتفقهة الذين غرض العالم من جوابهم تنبيههم وإرشادهم إلى طريق النظر والإرشاد، لا ليعملوا

ثم قال: وعلى هذا الوجه، وضع الفقهاء مسائل المجتهدات ، وأجروا بآرائهم فيها ، لما في ذلك من إرشاد المتفقهة، وتنبيههم على كيفية الاجتهاد»[1].

قال ابن تيمية: «وأما ما ذكره طائفة من الفقهاء من اجتماع صلاة العيد والكسوف فهذا ذكروه في ضمن كلامهم فيما إذا اجتمع صلاة الكسوف وغيرها من الصلوات فقد رأوا اجتماعها مع الوتر والظهر وذكروا صلاة العيد مع عدم استحضارهم هل يمكن ذلك في العادة أو لا يمكن، فلا يوجد في تقديرهم ذلك العلم بوجود ذلك في الخارج، لكن استفيد من ذلك العلم علم ذلك على تقدير وجوده كما يقدرون مسائل يعلم أنها لا تقع لتحرير القواعد وتمرين الأذهان على ضبطها»[2].

وأكد ذلك ابن القيم في قوله: «وإن كان وقوعها - أي النازلة المتوقعة- غير نادر ولا مستبعد، وغرض السائل الإحاطة بعلمها ليكون منها على بصيرة إذا وقعت، استحب له الجواب بما يعلم ، لا سيما إن كان السائل يتفقه بذلك

١- المدخل إلى السنن الكبرى، ٢٢٧.

٢- مجموع الفتاوى٢٤/٢٥٧.

ويعتبر بها نظائرها ويفرّع عليها، فحيث كانت مصلحة الجواب راجحة كان هو الأولى والله أعلم»[١].

وذكر ابن رجب أن سبب قلة فقه بعض أصحاب الحديث هو أنهم لم يسلكوا هذا المسلك فقال: «فمن أتباع أهل الحديث من سد باب المسائل حتى قل فقهه وعلمه بحدود ما أنزل الله على رسوله، وصار حامل فقه غير فقيه»[٢].

المقصد الرابع: إحياء الاجتهاد وتجديده.

وتجديد الاجتهاد في حد ذاته نوع من الاستشراف المستقبلي، ونجد دلائل ذلك لائحة في قوله ﷺ: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»[٣].

لذلك يقول عمر عبيد حسنة: «إن فقه المقاصد، والاجتهاد في اختيار الأحكام الملائمة للواقع، المحققة للمقاصد، المبصرة للعواقب والمآلات، يعتبر من أرقى أنواع استشراف المستقبل والتخطيط له - أو علم المستقبليات، بالمصطلحات الحديثة- أو من فقه المستقبل»[٤].

ونقل الشوكاني عن البعض اعتبار النظر فيما لم يقع مسلكا من مسالك الاجتهاد ونوعا من أنواعه، فقال: «وقال بعضهم: الاجتهاد في حق العلماء على ثلاثة أضرب: فرض عين، وفرض كفاية، وندب.

١- إعلام الموقعين،٤/١٧٠.

٢- جامع العلوم، ١/٢٤٨.

٣- سنن أبي داود،كتاب:الملاحم،باب:باب ما يذكر في قرن المائة، المستدرك للحاكم، كتاب الفتن والملاحم،٤/٥٦٨.

٤- من فقه الحالة،٥٤.

فالأول (أي فرض عين): على حالين:

أحدهما: اجتهاد في حق نفسه عند نزول الحادثة.

والثاني: اجتهاد فيما تعين عليه الحكم فيه، فإن ضاق فرض الحادثة كان على الفور، وإلا كان على التراخي.

والثاني (فرض كفاية): على حالين:

أحدهما: إذا نزلت بالمستفتي حادثة، فاستفتى أحد العلماء، توجه الفرض على جميعهم، وأخصهم بمعرفتها من خص بالسؤال عنها، فإن أجاب هو أو غيره سقط الفرض، وإلا أثموا جميعا.

والثاني: أن يتردد الحكم بين قاضيين مشتركين في النظر، فيكون فرض الاجتهاد مشتركا بينهما، فأيهما تفرد بالحكم فيه سقط فرضه عنها.

والثالث (الندب): على حالين:

أحدهما: فيما يجتهد فيه العالم من غير النوازل، ليسبق إلى معرفة حكمه قبل نزوله.

والثاني: أن يستفتيه قبل نزولها»[1].

من خلال قراءة النقل السابق، نجد أن بعض أنواع الاجتهاد أخذ مزيدا من البحث والدرس وخصوصا الاجتهاد النوازلي، أما النوع الثالث وهو الاجتهاد الاستشرافي فلم يكن الاهتمام به مثل سابقيه، وأحسب أن النوع الثالث من الاجتهاد الاستشرافي في الوقت الحاضر سيجد في الدراسات المستقبلية وبحوثها ومناهجها آلية ووسيلة لتفعيله.

١- إرشاد الفحول، ٢/٢١١.

إن هذا الفقه يمكن أن يقوم بنصيب كبير في تطوير الاجتهاد في الفقه الإسلامي، فالبحث الاستشرافي في الحديث قدم لنا ألوفا من القضايا المتوقعة وهذا فتح بابا للاجتهاد فيها والتعامل معها، « إن عملية الاجتهاد لا تنصب على الماضي فقط ولا على الحاضر فقط، بل إنها تشمل المستقبل أيضا. وكثير من الأسئلة الفقهية ترتبط -زمنيا- بالمستقبل. وما قاعدة سد الذرائع أو فتحها -المتفرعة عن أصل اعتبار المآلات- إلا مثال واضح يؤكد هذا الالتفات الفقهي إلى الزمان الآتي وما يحويه من وقائع وأحداث.

إننا نعيش في بداية هذه الألفية الثالثة تطورات كبرى لم يعرف التاريخ البشري لها نظيرا،ولا بد للفقه الإسلامي -وللفكر الإسلامي عموما- أن تكون له كلمة في هذه التطورات، ولا بد أن يقدم رأيه في مجمل هذه الأحداث والاتجاهات الاستثنائية في عمر الإنسانية كله.

وهكذا، فإن الاتصال بهذا العلم يسمح للفقه الإسلامي بأن يكون له حضور في قلب العصر، يناقش القضايا الحالية ويفتي فيها، ويتأمل في مشاكل المستقبل ويدرسها»[1].

وتفعيل الاجتهاد الاستشرافي يترتب عليه -غير تطوير الاجتهاد وتجديده- الخروج عن دائرة التقليد.

وعدم رعاية هذا النوع من الاجتهاد في الأحداث الواقعة والمتوقعة -سيوقعنا في أمر هو أخطر من التقليد والركون إليه- سيمكن الآخر من السيطرة بتشريعاته وقيمه وقوانينه وثقافته.

١- تجديد علوم الفقه والمقاصد في ضوء المستقبل، د. إلياس بلكا، مجلة التسامح العمانية، عدد ٢٠.

المقصد الخامس: عرض البدائل الفقهية.

كان علماؤنا يراعون الاحتمالات المختلفة للمسائل ويذكرونها وأحكامها، ويطالبون بمراعاتها، فالغزالي يقول في حقيقة القولين: « فعلى كل ناظر في المسائل وظائف خمس:

أولها: وضع صورة المسألة وفهمها.

والثانية: طلب الاحتمالات فيها واستقصاؤها.

والثالثة: حصر ما ينقدح من جملة تلك الاحتمالات وتعليلها ما أمكن.

والرابعة: طلب أدلة الاحتمالات.

الخامسة: طلب الترجيح في تلك الأدلة»[1].

والتوقعات المستقبلية ترصد جملة من الاحتمالات والبدائل فتأتي الفتيا المستقبلية للتعامل مع هذه البدائل والاحتمالات وتبين أحكامها؛ مما يقلل الغموض الذي يكتنف الأحداث والقضايا، كما أنه يقلل الخطأ في الفتيا، ويزيد من رجحان الصواب والتسديد.

يقول الدكتور خالد المزيني موضحا أهمية الدراسات المستقبلية في الاجتهاد الفقهي: «هذا النوع من العلوم يجعل النظر الفقهي أقرب إلى الصواب، وأبعد عن العمل المرتجل، وبالأخص في النوازل المعقدة والمركبة، ذلك أنه يضع بين يدي الفقيه عدداً من الخيارات والبدائل لكي يختار الأصلح منها لتكون حلاً فقهياً للواقعة محل الدراسة، ولا شك أن هذا يثري نظر الفقيه، ويزيد من فرص الوقوع على الحل المناسب، بخلاف ما لو حصر نفسه على خيار واحد، فحينها يكون احتمال الوقوع في الخطأ أكبر.

١- حقيقة القولين،٢٩٤.

والفقيه الحي، الذي يتحرى مواقع نظره ويقرأ وقائع المستقبل، ويتحرى الآثار والنتائج المترتبة على موقفه وحكمه وفتواه، سوف يكون أصوب نظراً، ولو فرض أنه وقع في خطأ اجتهادي، فلن يبعد كثيراً عن الصواب، بخلاف الآخر الذي سيكون احتمال وقوعه في الأخطاء الكارثية كبيراً، وسيكون البديل المحقق في حال غياب فقه التوقع: الغلو المفرط والجفاء المفرط في مشهد تختل فيه موازين الحق ومعايير الصواب»[1].

١- تجديد فقه السياسة الشرعية، ٦٩.

الفصل الثالث

أثر الدراسات المستقبلية في الفتيـــا

تمهيد:

قبل البدء في دراسة الموضوع، نود أن نشير إلى بعض الأمور التوضيحية:

الأمر الأول: الهدف الرئيس هنا هو لفت الأنظار إلى أهمية الموضوع وإثارة التساؤلات حوله، والموضوع بحاجة إلى دراسة معمقة للإفادة من هذا التخصص المهم.

وما أثير هنا ما هو إلا رؤوس أقلام، وتبقى موضوعات غاية في الأهمية كنا نود دراستها مثل تقدير المصالح والمفاسد والترجيح فيما بينها، والتغيرات المستقبلية وأثرها على الفتيا وغير ذلك.

الأمر الثاني: البحث في كيفية إفادة الفتيا من الدراسات المستقبلية، ولم أتعرض إلى حاجة هذا العلم اليافع إلى الفقه الإسلامي عامة وأصول الفقه ومقاصد الشريعة خصوصا، وكيف يقدم له رؤية منهجية ضابطة؟.

الأمر الثالث: تفعيل نتائج الدراسات المستقبلية وتشغيلها في الاجتهاد الفقهي المعاصر.

المبحث الأول

حاجة المفتي إلى اكتساب النظر المستقبلي

المفتي في حاجة إلى امتلاك الحس المستقبلي وتنمية النظر الاستشرافي من خلال توسيع ثقافته المعرفية، وتملك أدوات البحث المستقبلي وآلياته؛ لذلك كان لزامًا على المفتي معرفة مآلات الأفعال ونتائج التصرفات حتى يحقق المقصود، قال الشاطبي: «النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل»[1].

ويسمي الشاطبي من راعى المآلات في فتاويه بالرباني، والحكيم، والراسخ في العلم والعالم، والفقيه، والعاقل، لأنه يربي بصغار العلم قبل كباره، ويوفي كل أحد حقه حسبما يليق به، وقد تحقق بالعلم وصار له كالوصف المجبول عليه، وفهم عن الله مراده من شريعته، ومن خاصيته... أنه ناظر في المآلات قبل الجواب عن السؤالات» [2].

ويعتبر الدكتور الريسوني من لم يحقق ذلك لا يعد مجتهدا حقيقيا حيث قال: «إن المجتهد حين يجتهد ويحكم ويفتي، عليه أن يقدر مآلات الأفعال التي هي محل حكمه وإفتائه، وأن يقدر عواقب حكمه وفتواه، وألا يعتبر مهمته تنحصر في إعطاء الحكم الشرعي، بل مهمته أن يحكم في الفعل وهو يستحضر مآله أو مالآتهم، وأن يصدر الحكم وهو ناظر إلى أثره أو آثاره...، فإذا لم يفعل، فهو إما قاصر عن درجة الاجتهاد أو مقصر فيها»[3].

١- الموافقات٥/١٧٧.

٢- الموافقات٥/٢٣٣.

٣- نظرية المقاصد عن الشاطبي، د. أحمد الريسوني، ص: ٣٠٢.

وذهب د. محمد بريش إلى أن امتلاك الحس المستقبلي من شروط الاجتهاد المعاصر فقال: «... من شروط الاجتهاد المعاصر امتلاك الحس المستقبلي والإدراك بفعاليات الأحوال الراهنة وتقلباتها المقبلة، انطلاقًا من عوامل التغيير التي يمليها الإصلاح في وجه إفرازات المجتمع المتعددة الشكل والاتجاه، وإحاطة المجتهد بنظرية المقاصد وعلم الأصول تجعل منه حتمًا مستقبليًّا»[1].

ولعل من أهم مزالق الاجتهاد المعاصر غياب النظر المآلي والبعد الاستشرافي، خصوصًا في الفتيا المعاصرة، فكثير من الفتاوى«تندرج تحت هذا السياق مثل فتاوى إباحة تفجيرات الأماكن المدنية التي قد يتترس فيها العدو، وقتل المدنيين- من قبل الأفراد- ممن يستحقون القتل، وهي الفتاوى التي تعود على المسلمين بالضرر البالغ وتأخر الدعوة الإسلامية عشرات السنين» [2].

ومما يؤكد حاجة المفتي إلى الحس الاستبصاري طبيعة النوازل المعاصرة وامتداداتها وتعقدها واختلاف نيات الناس ورغباتهم، وهذا ما يجعل الحاجة ماسة إلى إثارة الوعي بهذا العلم، وتدريسه وتناوله في وسائل الإعلام، وإعداد دراسات فقهية مستقبلية، وعقد دورات للمفتين للتعريف بهذا العلم وكيفية الإفادة منه.

مراحل النظر المستقبلية ودور المجتهد:

بالنظر إلى تاريخية تطور المعرفة بالمآلات ورعاية الفقه المستقبلي، نجد أنه مر بفترات ازدهار وانكماش، فصحابة رسول الله فقهاء بالسجية، نظرًا لعوامل كثيرة منها معايشتهم للتنزيل وأحوال الرسول، فضلاً عن امتلاكهم

١- مقال: حاجتنا إلى علوم المستقبل، مجلة المسلم المعاصر عدد٦١، ص ٨٣.

٢- مزالق الفتوى في عالمنا المعاصر د.عصام البشير ص٢٠.

ناصية اللغة وأساليب العرب في الخطاب. فسؤالاتهم واقعية تجنح إلى العمل، وكذلك سؤالاتهم المستقبلية للرسول كانت لها خصوصية سبقت معالجتها.

واستمر هذا الفكر المستقبلي على استحياء وتوجس من بعض أصحاب الحديث، ورعاية من الفقهاء أهل الرأي فبرع أبوحنيفة وأصحابه في معالجة الفقه الافتراضي الذي يمثل جزءًا من توقع قضايا مستقبلية، ثم تبعه بقية الفقهاء بين موسع ومضيق.

وإذا ما أردنا أن نجتهد ونحدد في خطوط عامة سير النظر المستقبلي، فيمكن أن نحددها إجمالاً فيما يلي:

المرحلة الأولى: تجربة الأحناف

لقد كان لأبي حنيفة وأصحابه تميز ظاهر في فرض المسائل وكثرة التفريع، قال الشيخ محمد الخضري: إن فقهاء العراق اعتمدوا كثيرًا على قوة التخيل، فأدى ذلك بهم إلى أن أخرجوا للناس ألوفًا من المسائل منها ما يمكن وجوده ومنها ما تنقضي الأجيال ولا يحس الإنسان بوجوده[1].

روى الخطيب البغدادي أن قتادة بن دعامة دخل الكوفة فاجتمع إليه خلق كثير فقال: لا يسألني أحد عن مسألة من الحلال والحرام إلا أجبته، فقال له أبوحنيفة: يا أبا الخطاب ما تقول في رجل غاب عن أهله أعوامًا فظنت امرأته أنه مات فتزوجت ثم رجع زوجها الأول، فقال قتادة: أوقعت هذه المسألة؟ قال: لا قال: فلم تسألني عم لم يقع فقال أبوحنيفة: إنا نستعد للبلاء قبل نزوله، فإذا ما وقع عرفنا الدخول فيه والخروج منه»[2].

١- تاريخ التشريع الإسلامي ٢٧٧.

٢- تاريخ بغداد ٣٤٨/١٣.

المرحلة الثانية: إمام الحرمين في كتابه الغياثي.

وعندنا في التراث الفقهي تجربة أخرى فريدة لإمام الحرمين، تحتاج إلى وقفة تأملية لقراءتها وتحليلها واستلهامها، لإكمال معالمها وإظهار منهجها، وظروف نشأتها، هذه التجربة تتراءى معالمها في كتابه الغياثي «غياث الأمم في التياث الظلم»[1].

ومن الملاحظ أنها خطوة تعدت الافتراض الفقهي الجزئي الذي يعنى بمسائل فقهية قليلة تمر بعقلية الفقيه الخيالية، إلى افتراض كليات وقضايا كبيرة تهم الأمة، كما أن إمام الحرمين لم يقدم أطروحاته وتوقعاته افتراضًا نظريًّا فحسب، بل نحا بها منحى التأصيل والتطبيق، فهي تجربة افتراضية نظرية عملية.

وملخص افتراضه كما قال الدكتور الديب: «لقد فرض إمام الحرمين فرضا لم يسبق إليه، وهو أن يخلو الزمان عن فروع الشريعة وحملة المذاهب ونقلتها، وعن المفتين الذين يعرفون أحكام فروعها، ولايبقى إلا القرآن أصل الشريعة ومرجعها»[2].

وفي ظل هذا الفرض، راح يعرض أبواب الفقه، ويضع لها أصولا وقواعد يتخذها المكلفون وزرهم وملجأهم عند دروس المذاهب وشغور الزمان عن المفتين.

وأقتبس شيئًا من كلامه لأؤكد ما سبق:

قال إمام الحرمين «إذ هذا المجموع -أي كتاب الغياثي- مطلوبه أمران.

١- تحقيق.عبد العظيم الديب ط قطر.

٢- فقه إمام الحرمين فقرة، ٣٨٢، وانظر:الغياثي، فقرة ٦٣٧.

أحدهما: بيان أحكام الله عز وجل عند خلو الزمن من الأئمة.

والثاني: إيضاح متعلق العباد عند عروّ البلاد عن المفتين المستجميعن لشرائط الاجتهاد». [1]

وقال في موضع آخر: «والمقصد فصلان:

أحدهما تفصيل الأحكام المتعلقة بالإمام عند تقدير شغور الأيام عن وَزَرٍ يلوذ به أهل الإسلام.

والثاني: بيان ما يتمسك به المكلفون فيما كلفوه من وسيلة وذريعة، إذا عدموا المفتين وحملة الشريعة.» [2]

وإن قراءة عامة في فهرست الكتاب تبين شيئًا كثيرًا من توقعاته وتقديراته.

الركن الثاني: القول في خلو الزمان عن الإمام.

- إذا خلا الزمان من أهل العقد والحل...
- إذا خلا الزمان عن كامل على تمام الصفات...
- لو فرضنا خلو الزمان عن هؤلاء الجنود...
- قضية تشوف (نظام الملك) إلى بيت الله الحرام.
- شغور الزمان عن والٍ أو متولٍ بغيره.

الركن الثالث: تقدير انقراض حملة الشريعة.

١- الغياثي، فقرة ١٥٣.

٢- السابق، فقرة ٣٤٥.

المرتبة الثانية: شغور الزمان عن المجتهدين.

- إذا فرضت واقعة غير منصوص عليها ولم تكن في معنى النصوص.

المرتبة الثالثة: إذا خلا الزمان عن المفتين ونقلة المذاهب معًا.

المرتبة الرابعة: في خلو الزمان عن أصول الشريعة.

المرحلة الثالثة: تكوين مراكز استشراف المستقبل.

صار المستقبل علمًا يدرس في الجامعات، وأقيمت له مراكز بحثية تحلل الأحداث وتقرأ المستقبل وتنظر في صيرورة الواقع، وتخرج من كل ذلك بتوقعات ورؤى مستقبلية كي تعين على استثمار المستقبل وتشكيله، ومحاولة توجيهمناشطه ووقائعه، وتغيير مساره الخاطئ.

والناظر في هذه الخطوط العامة التي تحتاج إلى مزيد بحث ودراسة يلحظ عدة أمور:

١- مرحلة الأحناف على أهميتها نابعة من ذهنية الفقيه ومقصدها التعليم والتفقيه، ومحصورة في أبواب محددة كالأيمان والطلاق، وترتب على ذلك ضيق حدودها التي تتسم بالفردية لا الجماعية والشمولية.

٢- أما تجربة إمام الحرمين فهي تجربة مختلفة وتمتاز بما يلي:

أ- الجانب المنهجي والتنظيري في وضع الافتراضات ومعالجتها.

ب- نظرية مكتملة وشاملة تعالج الواقع والمستقبل معًا، نابعة من الواقع المعيش وما يمكن أن يؤول إليه، بخلاف الأولى فهي نابعة من ذهنية الفقيه وقدرته على استنباط العلل واستخدام القياس.

٣- أما التجربة المعاصرة، فأبرز ما يميزها أنها أفادت من تراكم المعرفة في جميع العلوم، وكونت علمًا له مناهجه وبحوثه، ويتعاطى مع معلومات واقعية ليحللها ويدرس الاتجاهات المتوقعة، كما أن إنتاج هذا العلم قام به أناس ليسوا من الفقهاء، بل ليسوا من المسلمين أصلاً.

على العموم كل هذه التجارب تحتاج إلى قراءة جديدة وعميقة لتحديد إمكانية الإفادة منها والبناء عليها.

المبحث الثاني

الاستهداء بالدراسات المستقبلية في الفتيا

الاهتداء بالدراسات المستقبلية في استنباط الحكم من خلال توقعات الدراسات المستقبلية للوقائع وآثارها، والاسترشاد بما توصل إليه علماء المستقبل من بحوث في دراسة النوازل أثناء الاجتهاد والإفتاء هو الثمرة الحقيقية لهذا الفن.

والدراسات المستقبلية قامت بجهود كبيرة في دراسة قضايا مهمة، وقدمت بحوثًا قيمة فيما توصلت إليه، وسبق أن قلنا: إن الفتيا بحاجة إلى دراسات متخصصة، وعلوم متعددة.

ولذلك، يمكن لبعض الباحثين النابهين أن يتخصصوا في دراسة قضايا هامة تمس مصير الأمة والإنسانية في جميع المجالات، وأن يعالجوها ويدرسوها بناء على توقعات خبراء المستقبل وما توصلوا إليه من نتائج.

«ولا ريب أن ما تطور عليه الأمر من إحصائيات علمية ودراسات منطقية عقلية مفيد في رصد تلك التطورات المستقبلية للإنسان على جميع الأصعدة، سواء البيئية أو الاجتماعية أو السياسية أو الاقتصادية، كل هذه المجالات أعملت فيها بعض المناهج العلمية الواجب استثمارها في الاستلال الفقهي والإعمال الأصولي»[1].

«ولقد درس الفقهاء المعاصرون بعض أمهات قضايا العصر، مثل قضية النمو السكاني، وهل يجوز ضبطه أو تحديده؟، لكن بعضا من هذا العطاء الفقهي لا يخلو من قصور أو خلل، ولو قدر للفقه الإسلامي أن يتصل بالمستقبليات ويستفيد من نتائجها لكانت دراسته لهذه القضايا أتم وأكمل، فلا نحتاج -مثلاً- إلى أن نقول: إن الحروب والكوارث والأوبئة كفيلة

١- نظرية التجديد الأصولي، د. الحسان شهيد، ٢١٤.

بالقضاء على عشرات الملايين من الناس، وبذلك يتحقق التوازن السكاني من دون اللجوء إلى تحديد النسل أو تنظيمه...! لكن نقول: إن الدراسات المستقبلية تبين أن النمو السكاني الحالي سيعرف استقرارًا، أو بطءًا بعد بضعة عقود، وقد ثبت أن للحياة المدنية آلياتها الخاصة التي تبطئ من تزايد عدد السكان، كظاهرة التمدن مثلا... ونقول أيضًا: إننا نعيش بداية ثورة جديدة، وهي التكنولوجيا الحيوية Biotechnologie، سيكون من أهم آثارها- وهذا قد بدأ الآن- مضاعفة الإنتاج الغذائي مرات ومرات بالنسبة إلى المعدل الحالي»[1].

وغير ذلك من القضايا التي يجب إلقاء الضوء عليها مثل: قضايا السلم والحرب ودار الإسلام ودار الكفر، عالمية الإسلام، والمقاومة والمقاطعة الاقتصادية، وانتشار ظاهرة العنف، والاستعانة بأهل الكفر في البلاد الإسلامية، وقضايا أمن المواطن، والبطالة، وحقوق الإنسان، وقضايا البيئة والتلوث، والانحباس الحراري، والوقود الحيوي، والهندسة الوراثية، والاستنساخ البشري، والجينوم، والتحكم الجيني، وغيرها من القضايا التي تحتاج إلى معالجة تأصيلية استشرافية.

وهذا مهم، خصوصًا في الفتاوى التي تمس الجوانب السياسية والجوانب الاقتصادية والأمور الطبية وغيرها من الجوانب الاجتماعية، أو بالأحرى الأمور التي تهم الأمة عامة في أفرادها وأسرها ومجتمعاتها.

ومن الضروري الإشارة إلى أن هذا لا يعني «أن يتتبع الفقه هذه الدراسات في كل ما تراه وتخرج به، لكن المقصود هو أن يستفيد منها في عملية الاستنباط والاجتهاد»[2].

١-تجديد علوم الفقه والمقاصد في ضوء المستقبل، د.إلياسبلكا، مقال منشور بمجلة التسامح على موقع وزارة الأوقاف العمانية.

٢-انظر: السابق.

المبحث الثالث

مسلك لتقدير مآلات الأفعال

اعتبار المآل أصل معمول به في الفقه الإسلامي، وهو نظر استشرافي يراعيه المجتهد عند تنزيل الأحكام على الوقائع، فلا يقدم على حكم فعل من الأفعال إلا بعد أن ينظر إلى عاقبته وأثره في المستقبل.

ولقد اهتم المعاصرون بمحاولة تعريف المآل، وتنوعت حدودهم، ولكن يجمع هذه الحدود معايشتها لتأصيل الإمام الشاطبي في الموافقات لاعتبار المآل.

والتعريف الأقرب هو أن المآل: «أصل كلي يقتضي اعتباره تنزيل الحكم على الفعل بما يناسب عاقبته المتوقعة استقبالا»[1]، فالمآل على هذا التعريف هو نظر مستقبلي يؤخذ به في اعتبار البناء الفقهي حالة تنزيل الحكم على الواقعة.

وللشاطبي تأصيل جيد للمآل، يقول: «النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل، مشروعًا لمصلحة فيه تستجلب، أو لمفسدة تدرأ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه، وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه أو مصلحة تندفع به، ولكن له مآل على خلاف ذلك، فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية، فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى المفسدة تساوي المصلحة أو تزيد عليها، فيكون هذا مانعًا من إطلاق

١- المصطلح الأصولي د.فريد الأنصاري، ص٤٢٨.

القول بالمشروعية، وكذلك إذا أطلق القول في الثاني بعدم مشروعيته ربما أدى استدفاع المفسدة إلى مفسدة تساوي أو تزيد، فلا يصح إطلاق القول بعدم المشروعية، وهو مجال للمجتهد صعب المورد، إلا أنه عذب المذاق محمود الغب، جار على مقاصد الشريعة»[1].

ولكن السؤال المهم: كيف نتوقع المآل؟ وكيف نقدره وكيف نكشفه؟

من أهم السبل التي تعين على اكتشاف المآلات وتحديد درجتها ونوعيتها الدراسات المستقبلية بالاعتبار السابق، فيمكن لفقه المآل أن يستعين بهذه الدراسات كمسلك استبصاري في معرفة المآلات من خلال ما يوفره من قراءة مستقبلية للأحداث المتوقعة والتغيرات والآثار التي تحدثها النوازل.

وعد الدكتور عبدالمجيد النجار مسلك الاستبصار المستقبلي من مسالك الكشف عن مآلات المقاصد، فقال: «أصبح اليوم استشراف المستقبل علمًا قائم الذات تقنن له القوانين وتقعد له القواعد، ومن خلال تلك القوانين والقواعد تستطلع الآراء، وتستبان عزائم الأفعال، وتحلل مكنونات النفوس الفردية والجماعية، وتجمع المؤشرات من جاري الأحداث والوقائع، ثم يبنى من كل ذلك، بطرق علمية، تصور لأيلولة الأوضاع في شتى مجالات الحياة، إن هذا العلم لئن كانت نتائجه غير قطعية، إلا أنه كثيرًا ما ينتهي إلى تلك النتائج بالظن الغالب؛ ولذلك تبنى عليه اليوم المخططات المستقبلية في الاقتصاد والسياسة والاجتماع، فيمكن إذن استثماره مسلكًا في معرفة مآلات الأفعال،تحريًا لما هو من قواعده ينتج نتائجه بالظن الغالب، لتكون تلك المآلات معتبرة في تطبيق الأحكام الشرعية المفضية إلى مقاصدها.

١- الموافقات ١٧٧/٥.

ونحسب أن هذا المسلك كان من حيث الأصل مستخدمًا من قبل المجتهدين، فعمر بن عبدالعزيز، على سبيل المثال، لما تولى أجل تطبيق بعض أحكام الشريعة، فلما استعجله ابنه في ذلك، أجابه بقوله: «أخاف أن أحمل الناس على الحق جملة، فيدفعوه جملة، ويكون منذا فتنة» فما ذلك الاجتهاد من عمر إلا لاستقرائه مستقبل أيلولة تطبيق أحكام الشرع جملة على الناس، استدلالاً بمؤشرات من أحوالهم النفسية والاجتماعية والإيمانية.

فلما أصبح اليوم هذا الاستكشاف المستقبلي علمًا، فما أحرى الفقهاء أن يستخدموه مسلكًا في العلم بمآلات الأفعال» [1].

إذن الصعوبة التي ذكرها الشاطبي في كلامه السابق «وهو مجال للمجتهد صعب المورد» تسهلها الدراسات المستقبلية، وذلك لأن الاستشراف المستقبلي مسلك لمعرفة المآلات المتوقعة، وهو يعطينا تصورًا عامًّا وشاملاً عن أنواع المآلات، سواء كانت قريبة الوقوع أم بعيدة، لها أثر في الفتوى أم لا، متوقعة لجلب المصالح أو لدرء المفاسد، وأيهما الغالب، أو مآلات فاسدة ولكن بعضها أهون من بعض، وكذلك في مآلات المصالح، أهي مآلات عامة أم خاصة؟.

ففي كل هذ الحالات ستتيح لنا الدراسات المستقبلية زادًا معرفيًّا ووعاء معلوماتيًّا نستطيع من خلاله تقييم الفتوى وإيقاعها وتنزيلها بشكل جيد تؤتي معه ثمارها وتحقق مقصودها.

وثمة أسئلة كثيرة لا حصر لها تحتاج إلى تقدير مآلاتها، وتحديد مدى قرب وقوعه أو بعده، مثل: المشاركة السياسية في الانتخابات، وتكوين أحزاب

١- مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة ص ٢٧٨.

ذات مرجعية إسلامية في اقع عالمي قلق، وقضايا الاستعانة بغير المسلمين في ديار المسلمين، وقضايا الزيجات المعاصرة (زواج المسيار، والمطيار، والمطياف، والمسفار، وزواج الوناسة) فمثل هذه القضايا وغيرها بحاجة ماسة إلى تقدير مآلاته، ومدى تحقيقها للمصالح العامة للمسلمين، قبل إعطائها الحكم الشرعي المناسب.

المبحث الرابع

مسلك في قراءة الواقع والفقه فيه

فقه الواقع: «هو علم يبحث في فقه الأحوال المعاصرة، من العوامل المؤثرة في المجتمعات، والقوى المهيمنة على الدول، والأفكار الموجهة لزعزعة العقيدة، والسبل المشروعة لحماية الأمة ورقيها في الحاضر والمستقبل»[1].

وللواقع أثر مهم في بناء الأحكام الشرعية، والفقه فيه شرط في التنزيل الفقهي، وعدم مراعاة فقه الواقع وإغفاله يؤديان إلى وضع الأحكام الشرعية في غير موضعها.

ونظرًا إلى صعوبة الواقع وتعقيداته وامتداداته المتشعبة،أصبح، بهذا الشكل، مرهقًا للمفتي وللمجتهد في إدراكه تمام الإدراك، لذلك فإن الحاجة ماسة إلى ما يعين على اكتشافه وحسن فهمه، والذي يمكن من ذلك هو الدراسات المستقبلية، قال الأستاذ عمر عبيد حسنة: «وفقه إعمال النص لا يتحقق إلا بإدراك فقه الواقع بكل تكويناته وتعقيداته ومتغيراته، وهذا العلم بالواقع وإدراكه لا يتأتى إلا بتوفير عدة اختصاصات في الدراسات الإنسانية والاجتماعية تتضافر جميعًا لتقدير الحال الذي عليه الناس بدقة»[2].

ومن الآليات المهمة التي يمكن أن تسعفنا برافد معرفي استشرافي ومصدر علمي توقعي نجد الدراسات الاستشرافية أوالدراسات المستقبلية

١-فقه الواقع للدكتور ناصر العمر،على موقع،
http://www.islamhouse.com/337577/ar/ar/books/%D9%81%D9%82%D9%87_%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9

٢- من فقه الحالة ص٧

التي تحاول فهم الواقع كقاعدة انطلاق للمستقبل تصنف علمًا من العلوم الاجتماعية وهو أحد آليات فهم الواقع كما هو معروف، وقد تقرر عند المختصين بالدراسات المستقبلية أن الرؤية المستقبلية مشدودة ومشروطة بالحاضر، فالحاضر بداية المستقبل، وأحسن طريقة لتوقع المستقبل هو فهم الحاضر.

وكان الدكتور محمد بريش موفقا ولماحا عند ربطه بين الواقع واستشراف المستقبل حينما عرف اصطلاح استشراف المستقبل فقال: «استشراف المستقبل: هو النظر إلى الزمن القادم ببصر حديد، ونظر ثاقب» بغية تصور الواقع المقبل، انطلاقاً من شرفة الواقع الحاضر، واستيعابا لعبر الواقع الراحل.

والمتمعن في تعريفنا هذا يلاحظ أننا استعملنا كلمة الواقع في مراحل الزمن الثلاث: الماضي والحاضر والمستقبل حتى نعكس الغاية المرجوة من دراسة المستقبل والمتمثلة في تغيير مجرى الواقع نحو الأفضل، ففي كل من المراحل الثلاث، يُهتم بالواقع ليس لذاته، وإنما لدفع عجلته نحو السبيل الأقوم، فلاماضي يدرس ويستوعب ليس حبا في الاحتماء به أو اللجوء إليه، وإنما يستكشف لإعمال الوعي فيه نحو إزالة المعوقات ومواجهة التحديات، والمستقبل يهتم به ليس للحكم والتمني وإنما لتمطي حوار كسب المعارف وتحسين الواقع بتحليل دراسة صور متأزمة له محتملة الوقوع»[1].

ويتفق دارسو المستقبل على أن الدراسات المستقبلية تفيد في فهم الحاضر، فهي «تسلط الضوء على القضايا القائمة في الزمن الحاضر، وتعنى بتقصي العوامل المؤثرة فيها، والتشابكات التي تتداخل معها، خاصة تلك المؤثرات

١- حاجتنا إلى علوم المستقبل، ٥٨.

التي لو لم ننظر فيها إلى المستقبل فلن ندرك أنها تؤثر فيه، ليزداد فهمنا بجميع أبعاد القضية الحاضرة الماثلة بين أيدينا حسب القدرة البشرية.

إن فهم الحاضر وسبر مشاكله والدلالة على سبل العلاج لا يتأتى، في كثير من الأحيان، بشكل صحيح إلا في سياق استشراف المستقبل» [1].

ولقد فهم علماء التوقع هذا الأمر، فجعلوا الواقع وفهمه ودراسته تكأة ومستندًا قويًّا لمعرفة صيرورة الحوادث الواقعة في المستقبل، بغية التعامل معها سلبًا وإيجابًا، ولذلك جعلوا من مهام الدراسات المستقبلية تفسير الماضي وتوجيه الحاضر،فالماضي له تأثير على الحاضر وعلى المستقبل، وكثير من الأمور تتوقف على كيفية قراءة الماضي وإعادة قراءته باستمرار[2].

ومن الجدير بالذكر أن الواقع نفسه أداة معرفية لاستكشاف المستقبل، لذا اهتمت الدراسات به وقرأت الواقع قراءة مستفيضة ومستوعبة؛ لأن الفقيه، كما يقول العلامة ابن بيه، «عليه أن يعتمد على الأدوات التي بإمكانها أن تكتشف هذا المستقبل، عليه أن يعرف هذا الواقع حتى يعرف المتوقع، لأن المتوقع هو في حقيقته مآل للواقع في أحد توجهاته، لأن الذريعة عبارة عن وسيلة يتوسل بها إلى شيء، أو يتوصل بها إلى شيء»[3].

والواقع في حقيقته واقعان: الأول: الواقع المعيش (الحالي)، والثاني: والواقع المتوقع (المستقبلي)، والأخير مهم أيضًا، لأن القضية التي نتوقع حدوثها يجب أن نقيمها ونقرأها في ضوء ملابساتها وظروفها المحيطة.

١- الدراسات المستقبلية وأهميتها للدعوة الإسلامية عبدالله المديفرص١٠٣.

٢- انظر أساليب الدراسات المستقبلية ٥٩.

٣- الاجتهاد بتحقيق المناط: فقه الواقع والتوقع موقع الشيخ ابن بيه،موقع العلامة عبد الله بن بيه http://www.binbayyah.net/portal/research/1148 تاريخ الدخول ٢٠١٢م متكرر.

وعلى كل فإدراك الواقعين في غاية الأهمية لمن يسعى إلى تحقيق مقاصد الشارع من خلال حسن إنزال الحكم الشرعي على وقائعه.

ومن جانب آخر، يمكن الإفادة في دراسة الواقع من خلال أدوات الدراسات المستقبلية وأساليبها، فإنها تقدم، وخصوصًا أسلوب التشاور المتميز، فهمًا متميزًا للواقع «يفيد المجتهد والمفتي بالتعرف على حقيقة الواقع كما هو، سياسيًّا كان أو اجتماعيًّا أو اقتصاديًّا أوغير ذلك، كما أن أسلوب التشاور المتميز يعد مصدر معلومات يفيد منه المفتي والمجتهد كل احتياجاتهما، ويزيلان به جميع إشكالاتهما بإذن الله تعالى»[1].

١- الدراسات المستقبلية عبدالله المديفر٧٢١.

المبحث الخامس

مسلك في تصوير النازلة الواقعة و المتوقعة ومآلاتهما

من مراحل الإفتاء كما مر دراسة النازلة وحسن تصويرها، والنازلة قد تكون واقعة أو متوقعة، والذي يقدر ذلك ويحدده المختصون والخبراء، كل على حسب مجاله، فالصيرفي يحدد الواقعة ويصورها ويدرس نتائجها وآثارها المستقبلية قبل التعامل معها، وهكذا كل حسب تخصصه.

يقول الدكتور علي جمعة: «والتصوير قد يكون لواقعة فعلية، وقد يكون الأمر مقدرًا لم يقع بعد، وحينئذ فلا بد من مراعاة المآلات والعلاقات البينية»[1].

إن الذين يصورون الواقع بامتداداته والمتوقع وأشكاله هم علماء المستقبل في تخصصاتهم، فالخبراء والمختصون في الاستنساخ البشري مثلا -وهو في طور التجربة- هم الذين يصورون مآلاته المتوقعة ويدرسون صوره المستقبلية.

ومن التوافق الذي نراه جديرًا بالاعتبار أن عملية التصور مرحلة مشتركة في الإفتاء والدراسات المستقبلية، يقول الدكتور طارق عامر: «يميز الدارسون في علم المستقبل بين ثلاثة مفاهيم أساسية يتناولها الدارسون في الدراسات المستقبلية: التصور، والتوقع، والتنبؤ... والتصور هو العملية التي من خلالها يتم تكوين صورة متكاملة للأحداث في فترة مستقبلية...» [2].

ومن المهم إجرائيًّا في عملية الإفتاء ومراحله دراسة تحديد موقع الواقعة

١- الإفتاء حقيقته وآدابه ومراحله ص١٣.

٢- أساليب الدراسات المستقبلية ص١٩.

أو النازلة في الواقع بكل توابعه حالاً ومجالاً ومآلاً، أو كما يسميه الدكتور سيف عبدالفتاح ضرورة تسكين الواقعة في الواقع، وما يتطلبه ذلك من عمليات منهجية[1].

١- فتاوى الأمة وأصول الفقه الحضاري ١/١٠٧.

المبحث السادس

مسلك لاستشراف النوازل قبل وقوعها

إن من أبرز المشكلات التي يعاني منها الدرس الفقهي البطء والتأخر في دراسة النوازل ومعالجتها، ويرجع بعض الباحثين ظهور هذه المشكلات إلى «غياب فقهاء المجتمعات، وفقهاء التربية، وفقهاء التخطيط، وفقهاء استشراف آفاق المستقبل، وفقهاء علوم الإنسان، وفقهاء الحضارة عامة، الذين يشكلون عقل الأمة، ويعرفون كيف يغترفون من هذا الإسلام لمصلحة الأمة في واقعها المعاصر، وكيف يتعاملون مع هذا الإسلام، ويعودون بالأمة إليه»[1].

ويضاف إلى غياب فقهاء المستقبل انعدام الدراسات المستقبلية وضعف توجيه الجهود نحوها، وإن بدأت في الظهور على استحياء، فمادمنا نعاني من مشكلة، ومادام حلها يحتاج إلى جهود متضافرة لتكوين فقهاء مستقبليين ودراسات مستقبلية، ومادامت هذه الجهود ضعيفة، فلا أقل من أن نستعين بما توصل إليه خبراء المستقبل من توقعات يغلب على الظن وقوعها.

ومن المهام الأساسية لهذه الدراسات المستقبلية فقه التوقع، كما يقول الدكتور محمد بريش[2]، ومحاولة اكتشاف المشكلات قبل وقوعها، «وبذلك تؤدي الدراسات المستقبلية وظائف الإنذار المبكر والاستعداد المبكر للمستقبل»[3].

١- مقدمة في فقه التدين فهما وتنزيلا، د. عبد المجيد النجار كتاب الأمة، نسخة منه على المكتبة الشاملة.

٢- موقع الألوكة صفحة الدكتور محمد بريش مقال: المستقبل مجال الفعل .http://www.alukah.net/Web/brich/0/1272/ تاريخ الدخول ٢٠١٠م ومتكرر

٣- أساليب الدراسات المستقبلية ص ٥٤.

«وقد أعد الاتحاد الدولي للجمعيات في (بروكسل بيلجيكا) قائمة تضم آلاف المشاكل، تكون في مجموعها إزعاجا للعالم في المستقبل، مث: موت المحيطات، والتهديد الأمني لشبكات الحاسب والانهيار المالي الدولي، وتزايد السكان مع تضاؤل الموارد الطبيعية، وتلوث البيئة وتدميرها، والخطر النووي، وارتفاع درجات الحرارة، وترقق طبقة الأوزون، وارتفاع مياه المحيطات التي ستغرق المدن الساحلية العامرة بالسكان نتيجة لازدياد تركيز غاز ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي، وتدهور الأراضي الذي يحد من إنتاجية الزراعة»[1].

ولنا أن نتخيل مدى ما يستفيده الفقهاء من هذه العلوم وما يقدمونه أيضًا للبشرية من إنقاذ للأزمات العالمية المتوقع حدوثها، فبإمكان الفتوى الاستراتيجية -حالة اتصالها بهذه الدراسات- أن تقدم بدائل حضارية للبشرية لمجمل القضايا المتوقعة.

وهذا أفضل من إهمال الدراسات المستقبلية، ذلك الإهمال الذي يؤدي إلى تفاقم المشكلات دون استباقها، ولنا في بعض القواعد الفقهية ما يؤيد هذا المسلك الاستباقي لدرء المشكلات قبل وقوعها، مثل قاعدة: «المنع أسهل من الرفع»، أو «الدفع أولى من الرفع»، «فمدافعة الشيء قبل وقوعه تكون من السهولة وقلة المؤونة وضآلة المفسدة ما لا تكون بعد وقوع الشيء ورجحان مفسدته»[2].

وهنا نتفق مع انتقاد الأستاذ عمر عبيد حسنة للاجتهاد المعاصر الذي يسير خلف المجتمع ليحكم على أفعاله، بينما يرى أن الوضع الأمثل هو عدم

١- الدراسات المستقبلية مراجعه، ١٠٤.

٢- دور الخطباء في الارتقاء بخطبة الجمعة، ندوة صحفية بمجلة البيان عدد٢٠٣ ص٤٨.

الاقتصار على ذلك، وإنما التحوّل للسّير أيضًا أمام المجتمع بحيث يبيّن له خط سيره، أي الانتقال مما هو واقع، إلى ما هو متوقّع بحيث يصبح الاجتهاد التنـزيلي هو أيضًا اجتهاد واستشراف مستقبلي، وبذلك يكون الاجتهاد دليل المجتمع لعمل ما هو مشروع، والامتناع عمّا هو غير مشروع.

فالنفرة الفقهية لابد أن تتحول من الساقة(المؤخرة) إلى الطليعة (المقدمة) في العرف الاستراتيجي[1].

١- من فقه الحالة، ٥٥.

المبحث السابع

مسلك لتأسيس فقه المراجعات

راجع الكتاب أو الحساب: أعاد النظر فيه - انظر المعجم الوسيط: مادة: رجع، والمراد بالمراجعات: الرجوع والعودة إلى ما تم التوصل إليه، ونقده وإعادة النظر فيه من خلال التجربة والممارسة وتغير الأحوال.

وأما المقصود بفقه المراجعات فهو: «الإدراك المستنير في دراسة ما توصل إليه الإنسان من نتائج وأعمال بعد التجربة والممارسة؛ بغية إزالة السلبيات، وتنمية الإيجابيات، وفق معايير خاصة»[١].

المقصود هنا تأسيس فقه التداعيات والانعكاسات للفتوى، ومدى إفادتها من آليات وأدوات الفكر المستقبلي، ويحلو للبعض تسميته بالفقه التجريبي، أو فيزيولوجية الفتوى باعتبار أنها تدرس ظواهر المجتمع والسلوك البشري[٢].

وفقه المراجعات هو فقه مستقبلي؛ إذ يحاول قراءة الماضي والحاضر ليسدد خطوات المستقبل، ولا يعني فقه المراجعات «التقهقر والنكوص والرجوع إلى اجترار الماضي والغيبوبة فيه، وإنما هو في الحقيقة فعل مستقبلي، واقع في صميم المستقبل، وهو لون من تحقيق الاعتبار والتحريض والتسديد، والعمل على اكتشاف الخلل والإصابة في المسيرة، الذي يعيق الحركة ويحول دون تحقيق الأهداف المستقبلية وحسن الإجابة عن سؤال النهضة، هو جهد واجتهاد لإحياء عبرة الماضي لتصبح الرافعة الفكرية والحضارية للدفع إلى الأمام وإبصار المستقبل بشكل واضح وسليم، فهي مراجعة ومحطة للانطلاق السليم وليس رجوعًا ولا تراجعًا»[٣].

١- فقه الموازنات الدعوية معالمه وضوابطه، د. معاذ محمد أبو الفتوح البيانوني، ٣٤.

٢- انظر: نظرات في علم أصول الفقه٢٠٣.

٣- مراجعات في الفكر والدعوة والحركة حسنة ١٥.

ويؤكد خبراء المستقبل أن المراجعات مقصد من مقاصد دراسة المستقبل، ولا غرو أن نجد المبرّزين من الخبراء في فن المستقبلية «يحصرون مهامها في ثلاث:

- مهمة التوقع.
- مهمة الإعداد للاختيار أو اتخاذ القرار.
- مهمة النقد العلمي للحاضر، أو إعادة القراءة للماضي»[1].

ولعل هذه المهمة الأخيرة هي المتوخاة من فقه المراجعات.

قد نتلمس آثار هذا الفقه في بعض مسائل الإفتاء كتجديد الفتوى وتكرار النظر في الاجتهاد، إلا أنه جهد أصولي نظري، كما أنه مختلف في اعتباره، كما هو معروف في الدرس الأصولي، فهو جهد لا تؤهله بذوره إلى تأسيس فقه استبصاري للفتاوى وتقييمها ميدانيًّا، ودراسة مدى ما حققته في دنيا الناس.

والمطلوب هنا: تأسيس فقه مراجعات للفتاوى.. والاستفادة من الوسائل الحديثة التي توفر سبلاً معرفية ومعلوماتية كثيرة للواقع والمتوقع، مثل: الدراسات المستقبلية والبحوث الاجتماعية والإحصائيات والاستبيانات واستطلاعات الرأي والتغذية الراجعة ونحو ذلك من الوسائل التفاعلية التي تعزز من قدرة المفتي على استيضاح المدخلات النوازلية حتى تصح الإفتائية مراعيةً الأمور والحالات بمآلاتها[2].

وقد استفاد من هذا الفقه كثيرًا من الجماعات التي انتهجت منهج العنف في التغيير المجتمعي... واعتبار المآلات في تصور منهجهم، ومن ثم جاءت مشاركتهم في الحياة السياسية بحزب بحزبٍ مدنيٍّ ذي مرجعية إسلامية.

١- المستقبل مجال الفعل د. محمد بريش موقع الألوكة، مرجع سبقت الإشارة إليه.

٢- انظر: نظرات في علم أصول الفقه ٢٠٦.

والحقيقة، أنّ فقه المراجعات نفسه يحتاج إلى رؤية وتأصيل، لإرساء معالمه وضوابطه، ومع ذلك نشير إلى شيء من آليات تطبيقه؛ إذْ يمكن للمراجعة أن تسير في اتجاهين:

الاتجاه الأول: مراجعة فقهية حقيقية للفتاوى التراثية والفتاوى المعاصرة، وخصوصا الفتاوى التي تتأسس على اعتبار المصالح والمفاسد، وإعمال المآلات.

والاتجاه الآخر: مراجعة مستمرة بعد حدوث النوازل المتوقعة، ومحاولة تنزيلها، إذْ تهدف هذه المراجعة إلى تدارك القصور، ومراعة تغير بعض ا الفتاوى بتغير الزمان والمكان والأحوال.

ومن الجدير بالذكر أن ثمة بعض الجهود حاولت تأصيل فقه المراجعات يمكن للباحثين استكمالها[1].

وربما نذهب إلى أبعد من ذلك، فنجعل دراسة الفتوى وتحليلها أداة مستقبلية، «وذلك من حيث كون الفتوى جوابًا عن استفتاء مستفت، وحدثًا حيًّا من النشاط البشري، ولذلك صلحت أن تكون مدخلاً لدراسة أسرة المجتمع الذي صدرت فيه، ومفتاحًا لتفسير كثير من الأنشطة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وكذا التاريخية، وكل ما تعلق بالنشاط البشري في الزمان والمكان عامة»[2].

وقد بدأت بعض الجهود تظهر- على استحياء- لدراسة فتاوى النوازل واستثمارها في عملية التأريخ الثقافي والاجتماعي والسياسي وغيرها

١- انظر: التجديد والاجتهاد ومراجعات في المنظومة المعرفية الإسلامية، د. طه جابر العلواني، ومراجعات في الفكر والدعوة والحركة، عمر عبيد حسنة.

٢- المصطلح الأصولي ٣٦٤.

من جوانب الحياة الواقعية التي صدرت فيها هذه الفتاوى[1].

ولا يقل أهمية عن مراجعة الفتاوي التراثية والمعاصرة والفتيا المستقبلية -مراجعة علوم المستقبل ذاتها في مناجهجا ونتائجها، وهذه خطوة أصيلة مهمة لا بد أن تتم حتى تعتمد على دراسات علوم المستقبل في البناء الفقهي والتنظير الاجتهادي.

«فمن المهم تقويم الدراسات المستقبلية ومعرفة الأخطاء أكانت من الفرضيات، أم من المنهج، أم الأثر الواقع على الرأي العام؛ لتحسين الأداء لهذه الدراسات، وتجنب أسباب الخطأ التي وقعت فيها الدراسات السابقة، ولنعرف إلى مدى، وإلى إي درجة من الدقة يمكن أن تصل إليه»[2].

وأذكر هنا دراسة الدكتور محمد بن أحمد بن النعيري التي قام فيها بمحاولة نقدية لعلوم المستقبل وأسسها ومناهجها وبعض نتائجها[3].

١- انظر تفاصيل ذلك في كتاب الفتاوى والتاريخ: دراسة لمظاهر الحياة الاقتصادية والاجتماعية في موريتانيا من خلال فقه النوازل، لمحمد المختار ولد السعد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.

٢- الدراسات المستقبلية وأهميتها للدعوة الإسلامية ومراجعه، ٢٢١.

٣- انظر: أسس دراسة المستقبل في المنظور الإسلامي دراسة تأصيلية.

المبحث الثامن

مسلك للتجديد الفقهي والأصولي

نعرض هنا لثلاث رؤى في الموضوع حاولت أن تسهم في هذا الحوار التجديدي، وهذه رؤى تمثل وجهات نظر يمكن أن نتحاور حولها، ونتفق معها أو نختلف معها، فالمهم هو الوصول إلى رؤية مؤصلة ومقبولة علميا.

الرؤية الأولى: علوم المستقبل مدخل تجديدي.

اعتبر الدكتور الحسان شهيد إدخال علوم المستقبل في الفكر الفقهي من مداخل التجديد الأصولي، وقال: «فلا يمكن لعلم أصول الفقه تجاهل الفوائد العلمية لعدد من العلوم الناشئة بعد ظهوره، وخصوصا في الحياة المعاصرة سواء على المستوى المنهجي أو الموضوعي...

وما دام مبلغ غاية علم أصول الفقه يتمثل في خدمة التنزيل الفقهي للأحكام الشرعية على مواقع الوجود الإنساني، فإن مدى الاستفادة من العلوم الأخرى على سبيل التكميل تنحصر في أربعة أصناف من العلوم...

الرابع: علم خاص بمستقبل المكلف؛ أي: العلم الذي يرصد مستقبل الإنسان والتوقعات المحتملة على جميع الأصعدة..»[1].

ثم بسط فكرته من خلال مستويين:

المستوى المنهجي:

حيث قال: «.. من الواجب اهتمام الأصوليين الفقهاء بهذا العلم، وتكميل النقص الحاصل في القواعد المعتبرة؛ من حيث الآليات المعتمدة في رصد

١- نظرية التجديد الأصولي من الإشكال إلى التحرير، د. الحسان شهيد،١٩٧.

مستقبل الإنسان، وما ستؤول إليه أحواله، حتى تنضبط الأحكام الفقهية لسنن المقاصد الشرعية».

فهو يدعو إلى الاستفادة مما انتهى إليه علوم المستقبل من توقعات واحتمالات واستثمارها في الاستدلالي الفقهي والتجديد الأصولي.

المستوى الموضوعي:

هنا يقترب أكثر من جانب التشغيل والتوظيف للدراسات المستقبلية في عملية التنزيل الفقهي في كل المجالات، ويحث الفقيه على إعمال نظره الفقهي في كل تلك المجالات التي يكتنفها علم المستقبل، ثم يضرب أمثلة موجزة لتلك المجالات «سواء كانت اقتصادية بمعرفة التوقعات الاقتصادية للإنسان؛ فردا كان أو جماعة أو دولة أو العالم ككل إذا تعلق الأمر بأحكام شرعية تخص الإنسانية جمعاء، أو كانت سياسية بمحاولة إدراك وفهم محتوى الدراسات العلمية المنجزة في شأن التغيرات السياسية الطارئة، وخلق تكييف شرعي يتناسب والمرحلة السياسية المعتبرة، أو كانت اجتماعية بالتأمل مليا في التغيرات الاجتماعية الطارئة سواء على مستوى الفرد ومعرفة ضرورياته الواقعية واحتياجاته الإنسانية، وأيضاعلى مستوى الأسرة كإدراك التوقعات الأسرية في رصد عدد نسبة الطلاق مثلا، وخطورة الموقف من النسل وموضوعات ظاهرة العنوسة، وأطفال الشوارع واليتامى، وبناء قواعد أصولية معتمدة في التخفيف من ذلك، ولنا في أصل سد الذرائع والمصلحة المرسلة الاعتبار المناسب والأكيد في هذا الصدد كما ثبت عند الأصوليين»[1].

١- السابق،٢١٣وما بعدها.

الرؤية الثانية: الرؤية التجديدية والحاجة إلى علوم المستقبل.

وتتلخص رؤيته التجديدية في النقاط الآتية:

أولا: يرى الدكتور بريش أن من شروط الاجتهاد المعاصر امتلاك الحس المستقبلي، والإدراك العميق لفعاليات الأحوال الراهنة وتقلباتها المقبلة انطلاقا من عوامل التغيير التي يمليها الإصلاح في وجه إفرازات المجتمع التي تتعدد في أشكالها وتتناسل في آثارها.

وذكر أن امتلاك هذا الحس المستقبلي لدى فقهائنا ولد عندهم اهتماما كبيرا بالمقاصد، وعناية بالمصالح والمفاسد، وصياغة فن جديد نعتوه باعتبار المآلات.

ولكن بعد إغلاق باب الاجتهاد وسيادة روح التقليد تضاءلت الرؤية المستقبلية في الأعمال الفقهية والأصولية.

ثانيا: صياغة علم جديد مؤلف من أصول الفقه والمقاصد وعلوم المستقبل، ويوضح فكرته قائلا: «لقد أضحى من الضروري أن نبلور علما جديدا مجانسا لعلم المقاصد وموازيا لعلم الأصول، يحتوي على نظرية المقاصد.. ضاما إليها علوم المستقبل الحديثة بشكل يخدم النظرية ويهدف إلى بلوغ المقاصد الشرعية، واضعا أركانه على علم الأصول، مفصلا لبرامج بحث واجتهاد في مختلف الفروع، وموجها لأبحاث ودراسات تسعى إلى رفع عجلة المعرفة نحو الأمام على درب الابتكار والإبداع الهادف والنافع للإنسان وللإنسانية جمعاء»[1].

ثالثا: اقترب قليلا من عملية التوظيف والتشغيل للدراسات المستقبلية

١- حاجتنا إلى علوم المستقبل، مجلة المسلم المعاصر، عدد ٦١،ص٨٢ وما بعدها.

بضرب مثال، حينما أكد أن أشد أبواب أصول الفقه ومقاصد الشرع ارتباطا بالدراسات المستقبلية، باب التعارض والترجيح، ثم يقول: «إضافة العمل بمناهج المستقبلية لهذا الباب ستمكن حين تعارض التحليل وترجيح البدائل من المزيد من توضيح الخيارات والمساعدة على اتخاذ القرارات، ضمانا لسلامة الاجتهاد وحرصا على رفاهية الإنسان وخدمة الإنسانية جمعاء»[1].

الرؤية الثالثة: تجديد علوم الفقه والمقاصد في ضوء المستقبل.

تتمثل القضايا الجوهرية لهذه الرؤية في ضرورة استيعاب الدراسات المستقبلية في الفكر الإسلامي من خلال العلوم الثلاثة(علم الكلام وعلم المقاصد وعلم الفقه).

وميزة هذه الرؤية، رغم وجازتها، أنها تجنح إلى التطبيق والتمثيل لكل نوع من العلوم الثلاثة، مع الدعوة الملحة إلى أهمية ذلك وفائدته المعتبرة.

يقول د. إلياس بلكا موضحا هذه الرؤية في سياق العلاقة بين المستقبلية ومقاصد الشريعة[2]: «أتصور -والله تعالى أعلم- أن الدراسات المستقبلية يمكن أن تفتح لـ (علم) مقاصد الشريعة آفاقا هامة بإدخال الإشكالات الكبرى لمستقبل الإنسانية في دائرة مجال دراسته وبحثه التطبيقي. نستطيع أن ندرس قضية التلوث والحفاظ على البيئة في ضوء كلام أهل المقاصد والأصول حول الضروريات الخمس، وخصوصا منها حفظ النفس... ويمكن -مثلا- أن نضع القاعدة الآتية: لا شيء في الفقه الإسلامي يمكن

١- السابق،٨٥.

٢- مقال تجديد علوم الفقه والمقاصد في ضوء المستقبل، الدكتور إلياس بلكا، مجلة التسامح، عدد ٢٠، على موقع المجلة بالشبكة الدولية للمعلومات...

أن يسوغ تدمير البيئة والإضرار بها- بما يشكل تهديدا للوجود البشري حاضراً أو مستقبلاً، يقينا أو ظنا- من ذرائع اقتصادية أو صناعية أو علمية.. فحفظ النفس وضمان استمرار الوجود البشري مقصد من أهم مقاصد الشريعة وغاية من أعظم غاياتها...ومثل هذا كثير كما تتبينه في قضايا الجينات والإراثة وعلوم الحياة، وستجد كثيرا من قضايا المقاصد- كتعارض المصالح والمفاسد وبناء الحكم على المصلحة المرسلة...- في هذه الدراسات مجالاً خصباً لإجالة الفكر والنظر وميداناً واسعاً للاستنباط والترجيح...»

ويضيف مبرزا التفاعل الذي يمكن أن يكون منتجا بين الفقه والمستقبل: «وأخمن أيضا أن العقل الفقهي المعاصر سيستفيد بدوره أشياء كثيرة لو اتصل بالدراسات المستقبلية وخاض في بعض موضوعاتها وإشكالاتها. إن عملية الاجتهاد لا تنصب على الماضي فقط ولا على الحاضر فقط، بل إنها تشمل المستقبل أيضا. وكثير من الأسئلة الفقهية ترتبط- زمنيا- بالمستقبل. وما قاعدة سد الذرائع أو فتحها- المتفرعة عن أصل اعتبار المآلات- إلا مثالاً واضحاً يؤكد هذا الالتفات الفقهي إلى الزمان الآتي وما يحويه من وقائع وأحداث.

إننا نعيش في بداية هذه الألفية الثالثة تطورات كبرى لم يعرف التاريخ البشري لها نظيرا. لا بد للفقه الإسلامي -وللفكر الإسلامي عموما- أن تكون له كلمة في هذه التطورات، ولا بد أن يقدم رأيه في مجمل هذه الأحداث والاتجاهات الاستثنائية في عمر الإنسانية كله. وهكذا فإن الاتصال بهذا العلم يسمح للفقه الإسلامي بأن يكون له حضور في قلب العصر، يناقش القضايا الحالية ويفتي فيها، ويتأمل في مشاكل المستقبل ويدرسها. وذلك

بالتركيز على الجانب التطبيقي لفن المستقبلية، أي بدراسة أهم القضايا التي تشغله والتي درسها الخبراء المستقبليون وبحثوها، ومنها: العلم والتكنولوجيا، والنمو السكاني، والثورة المالية، والتكنولوجيا الحيوية، وتكنولوجيا المعلومات، والتأليه والإنسان الآلي، والبيئة، والدولة القومية، والديموقراطية، والبيروقراطية، والعلاقة بين مختلف الحضارات.....

وأخص من هذه القضايا ثلاثة ببعض التفصيل:

الدولة: إن الدولة القومية نموذج حديث ظهر في أوروبا منذ حوالي أربعة قرون، ثم وقع تعميمه في جل مناطق العالم.. فحين يدرس الفقه الإسلامي المعاصر قضايا الدولة القومية ومتعلقاتها، ينبغي له أن ينتبه إلى أن هذا الشكل الدستوري من الحكم مقبل على تغيرات جذرية قد تجعله متجاوزاً.. وميزة الدراسات المستقبلية أنها ترصد -بشيء من الدقة- هذه التغيرات وتبرزها وتوضحها.. ولهذا بدأ الحديث -منذ زمن- في هذه الدراسات عن مستقبل الدولة القومية أو عن نهايتها، حيث أعيد توزيع سلطة الدولة بين وحدات أكبر من الدولة، كالاتحاد الأوروبي، ووحدات أصغر كالجهات والأقاليم والمناطق الحدودية التي بدأت تنمو اقتصاديا..... وما يقال عن مستقبل الدولة الوطنية يقال مثله عن مستقبل الديموقراطية.

المدينة: رأيي الخاص أن التمدن الذي يعرفه العالم الإسلامي كارثة من نواح مختلفة. لقد سمحنا بتوسع المدن وتضخمها دون تخطيط ولا تفكير، حتى أصبحت لدينا مدن عملاقة نفاخر بها ونتوهم أنها مداخلنا للحداثة وعالمها. لم ندرس نظرية ابن خلدون في الصلة بين التمدن والحضارة والدين. ولم نتأمل أعمال تالكوتبارسونز- من أكبر علماء الاجتماع المعاصرين- حول العلاقة بين التصنيع وانهيار الأسرة، والمعروف أن أصل المدينة الحديثة هو

الصناعة. إن التمدن- خاصة العملاق- نقيض الاجتماع البشري القائم على الأخلاق وتماسك العلاقات العائلية والإنسانية، كما أوضحت ذلك أعمال الألماني جورج سيمل، وأعمال تلامذته في مدرسة شيكاغو. لذلك يعتبر المفكر الفرنسي المتميز لاتوش أن المدينة الحديثة من أقوى آليات التغريب: تغريب العالم. والمشكلة أن ظاهرة التمدن في ازدياد مطرد، كما أن مخاطرها وسلبياتها كذلك. يقول كيندي: بعد عشرين سنة سيكون عدد سكان المدن أكبر من عدد سكان الأرياف، وهذا لأول مرة في التاريخ. لكن النمو السريع للمدن تقابله أنظمة متناهية الضعف في التغذية والصحة والتمدرس والمواصلات، مما يجعل المدن العملاقة -في العالم الثالث خاصة- مجرد تكدس هائل للبؤس الإنساني القابل للانفجار. والمؤسف أنه حتى الخبراء في مجال هندسة المدينة لا يفكرون في أشكال بديلة أكثر إنسانية ودفئا، فمما يقترحه بعضهم ما يسمى بـ(المدن – الأبراج)، حيث تتشكل المدينة من مجموعة من الأبراج الشاهقة التي يمكن أن يصل علوها إلى آلاف الأمتار، يتكدس فيها عدد ضخم من الناس، والظاهر أنها أسوأ من المدن الحالية.

الساكنة: تعتبر قضية النمو السكاني -وكذلك التناقص السكاني- وسائر ظواهرها ومتعلقاتها إحدى أهم القضايا التي تشغل العقل المستقبلي المعاصر، خصوصا الغربي. لقد ظل الغرب طيلة العقود الماضية- كما يقول الدكتور المنجرة: يخاف لدرجة الهوس أحيانا ثلاثة تحديات كبرى، وهي: الإسلام واليابان والنمو السكاني. يقول كيندي: إن أكبر مشكلة للدول المصنعة هو أنها إذا كانت تمثل اليوم خمس البشرية، فإنها ستمثل العشر بعد ثلاثين سنة فقط، وبذلك ستصبح الهيمنة العالمية للقيم الغربية غير مؤكدة في المستقبل.

لكن حدث تطور ضخم جدا في العقد الأخير خاصة، تطور فاجأ الكثيرين، ولا أراه لصالحنا، ألا وهو: بدء انهيار معدلات الخصوبة بالعالم العربي- الإسلامي أيضا، وبمجتمعات الجنوب بصفة عامة.»

هذه نماذج قابلة لأن تعطي تصورا أولا عن دور الدراسات المستقبلية في تطوير مباحث الفقه والأصول على مستوى المنهج والقضايا، غير أنه مازال أمامنا شوط كبير لنصل إلى ما نريد من تفعيل وتوظيف لهذا العلم، يكفينا أننا أثرنا الموضوع وعرضنا بعض الرؤى التجديدية التي قد نتفق حول مضمونها أو نختلف، إلا أن الكل يتفق على أهمية الاستفادة من علوم المستقبل ومناهجه وآلياته في الاجتهاد الفقهي والتجديد الأصولي.

الفصل الرابع

وسائل تفعيل الإفادة من الدراسات المستقبلية في الفتيا

تمهيد

هذه بعض الاقتراحات لوسائل تفعيل الدراسات المستقبلية وتشغيلها، والتي لا أشك في أهميتها في البناء الفقهي عمومًا، والإفتاء على وجه الخصوص.

وأود أن أشير إلى بعض الأمور المهمة:

الأمر الأول: هذا مبحث إرشادي بوسائل التفعيل، وليس حصرًا لهذه الوسائل.

الأمر الثاني: المقصود الأول من هذا المبحث إثارة الوعي بالدراسات المستقبلية وتهيئة النفسية الفاعلة للاستفادة من هذا العلم.

الأمر الثالث: حاولت وضع تصور عام أو رؤية مقترحة لسبل التفعيل مع وصف الواقع القائم قصد السعي إلى محاولة البناء عليه.

المبحث الأول

إعداد دراسات مستقبلية فقهية

إعداد الدراسات المستقبلية بصفة عامة يعاني من ضعف شديد في الأمة، والمنشور منه - في الغالب- عالة على ما كتب الغربيون، سواء في المنهج أم في الإنتاج.

أما إعداد دراسات فقهية مستقبلية، فهو أضعف في الدرس العلمي عندنا، ومع ذلك لا بد من المحاولة والبدء لاستيعاب هذا الفن.

وإن قدر للفقهاء الاشتغال بهذا العلم، فلا بد من الإتيان بما هو موجود من دراسات مستقبلية، بعد تطور إنتاجها وأبحاثها، سواء أكانت جهودًا فردية أم جماعية،إسلامية أم غربية.

وهنا يتعين على الفقهاء استعادة دور الخيال والافتراض في تصوير المتوقعات والتغيرات والمآلات، فهذه المقدرة التخيلية هي التي أنتجت لنا ألوف المسائل الفقهية التي قدرها الفقهاء ووضعوا لها أحكامًا، وكنا أسعد منهم بالإفادة منها في واقعنا المعاصر، ووفرت علينا الجهد والوقت، وعالجت البطء في إصدار الفتاوى، وساهمت في تخريج النوازل عليها.

وفقهاؤنا مرشحون للقيام بهذه المهمة لعدة أسباب، منها:

- وجود محاولات سابقة في التراث الفقهي كالفقه الافتراضي وفقه المآلات وفقه المترقبات؛ ولذا وجبت دراسة هذه المحاولات وقراءتها قراءة تحليلية واستلهامها والبناء عليها.

- اعتبار القياس كأصل تشريعي وما يستتبع ذلك من توليد وتشقيق وقدرة على اعتبار الغائب على الشاهد، وقياس المتوقع على الواقع.

ومعلوم أن من أهم صفات دارس المستقبل «سعة تصوره وجرأته في التوليد والاشتقاق والقياس، وتلك هي صفات الفقهاء.. ولذا فإن الفقهاء ترشحهم ممارساتهم الفقهيّة الاجتهادية لأن يتقنوا استشراف المستقبل بمهارة أكبر من أي مهارة يملكها غيرهم»[1].

وبعد استيعاب الأدوات السابقة ودراستها، يتعين محاولة الاتصال بآليات النظر المستقبلي الحديث وأدواته ومناهجه التي يحاول من خلالها استشراف المستقبل بعد تقييمها ومراجعتها والتخير بما يتناسب مع طبيعة القضايا المبسوطة للدراسة، والجد في ابتكار وسائل وآليات خاصة بالطبيعة الفقهية والمنهج الإسلامي.

ولذلك نقترح مبدئيًّا، حتى نصل إلى المأمول، أن تدرس القضايا المعروضة على المجامع الفقهية في ضوء ما توصل إليه المستشرفون، ففي أي قضية اقتصادية أو طبية أو سياسية نازلة أو متوقعة، تصدر المراكز البحثية رؤيتها المستقبلية تجاهها.

وبإمكان المجامع الفقهية ودور الفتوى الاستعانة بالخبراء في مجال استشراف المستقبل لرصد وتقنين ما توصلوا إليه، ثم عرضه على الباحثين ومراعاته في الاجتهاد والفتوى.

ولا يمكن أن نتخيل مجمعًا فقهيًّا يوقع الأحكام الشرعية ويصدرها للأمة، ثم لا نجد فيها هذه الآلية المستقبلية.

وقيام هذه المؤسسات بتلك المهمة سيقدم كثيرًا من الحلول، وسيسرع من تباطؤ الفتوى في النوازل، وسيعيد للفقه دوره في الحياة المعاصرة.

١- رؤى تخطيطية، محمد أحمد الراشد، ص ١٤٨، بتصرف يسير، وانظر الفقه الارتيادي.

المبحث الثاني

وضع مناهج استشرافية في مراحل التعليم الجامعي

ينبغي أن نقوم بنشر ثقافة المستقبل في التعليم الجامعي؛ لأهميته في تخريج كوادر علمية للأمة، فلا بد من تسليح الباحثين بأدوات الفكر المستقبلي ومناهجه والآليات الكفيلة بتفعيله في مؤسساتنا التعليمية والأكاديمية على اختلاف تخصُّصاتها...

يقول بعض الباحثين مؤكدًا هذه الفكرة: «... إدخال مادة دراسات التخطيط والاستشراف في مناهج كليات الشريعة، وكليات العلوم الإسلامية بمراحلها للدراسات الأولية والدراسات العليا؛ وذلك لتسليح الفقهاء المُحدَثين بأدوات العصر اللازمة للإحاطة بحقائق واقع الحال، وتمكينهم من استقراء متغيِّرات آفاق المستقبل بدراية تامَّة، تُؤهلهم للإفتاء السليم، واتِّخاذ المواقف الشرعية منها بأعلى درجة من اليقين والشمولية ومن دون تردُّدٍ، بانتظار زمن تحقُّقها على أهمية عامل الزمن في الفتوى، كما هو معروف في أدبيات أصول الفقه»[1].

ولكن ينبغي أن يراعى في تدريس هذا العلم أمر في غاية الأهمية وهو «أن نسلك في تقديمها مسلك التدريب والتزويد بالمهارات، أكثر من التلقين المجرد، ومن المناسب أيضًا تصميم محاضرات ودورات تطبيقية يمارس الطالب من خلالها هذا الفن، ويقوم الأستاذ ببناء هذه الملكات والمهارات بواسطة نماذج واقعية يقوم الطلبة بمحاكاتها واختبار نتائجها»[2].

١- فقه الاستشراف: الأصل الشرعي والضرورة الملحة، نايف عبوش مقال بموقع الألوكة. http://www.alukah.net/sharia/0/43949/. تاريخ الدخول ٢٠١٣م

٢ - حوار عن أهمية فقه التوقع مع الدكتور خالد المزيني،
http://www.islamfeqh.com/Nawazel/NawazelItem.aspx?NawazelItemID=507

ويقترح الدكتور مسفر القحطاني بعض المقترحات لتنمية الوعي المستقبلي في التعليم الجامعي، وهي[1]:

أولاً: تأسيس مراكز علمية لاستشراف المستقبل في البيئة الجامعية، وجعلها مستقلة عن الدوائر السياسية والاقتصادية لكونها براغماتية في المنظور ومتقلبة المصالح، وهذا يسهم بحيادية مشاريع الدراسة وجدوى نجاحها على ميادين التعليم.

ثانيًا: العمل على إعادة رسم خطط التعليم الجامعي القادمة كل عشر سوات، وذلك بسبب سرعة المتغيرات وتقلب حاجات السوق، وتجدد أزمات المجتمعات، وتحليل ومراجعة الوسائل المتعلقة بالتنفيذ ومدى جدواها في المراحل القادمة.

ثالثًا: تعليم الطلاب علوم المستقبل في مواد دراسية منهجية.

رابعًا: التركيز في الرسائل الجامعية على استشراف المستقبل عند دراسة المشكلات الراهنة، وجعل هذا الموضوع جزءًا من خطة الماجستير والدكتوراه.

خامسًا: نشر ثقافة الوعي المستقبلي من خلال مراكز التعليم المستمر والدورات التدريبية والنشرات الثقافية ليكون أمرًا مشاعًا حيويًّا لدى الأفراد والمؤسسات داخل المجتمع.

وقد عثرت مؤخرا على برنامج الدكتوراه في قسم السياسة الشرعية، بمعهد القضاء العالي بالرياض، ومن مقررات البرنامج وحدتان دراسيتان

---

١ - الوعي المستقبلي وأهميته في مناهج التعليم، ١٦، د.مسفر القحطاني تاريخ الدخول من http://www.alwaai.net/files_det.aspx?item_id=295،٢٠١٣م

عن استشراف المستقبل، وكيفية تفعيله في السياسة الشرعية، وهذا البرنامج يعد أهم خطوة تفعيلية للإفادة من الفكر المستقبلي ومناهجه.

وهذا وصف للمقرر كما جاء في خطة تدريسه[1]:

استِشرافُ المستقبلِ

(وحدتان دراسيَّتان)

أهدافُ تدريسِ المقرَّرِ:

١) تأصيلُ علمِ الاستشرافِ تأصيلاً شرعيًّا، بوصفِهِ أحد علومِ الآلةِ بالنِّسبةِ للسّياسةِ الشَّرعيَّةِ.

٢) بيانُ أصولِ هذا الفنِّ عند علماءِ الإسلامِوحكَّامِهِم.

٣) تخريجُ الكفاءاتِ العلميَّةِ المُهيَّأةِ للقيامِ بالدِّراساتِ المستقبليَّةِ، ودراسةُ البحوثِ الاستشرافيَّةِ التي تُعدُّها مراكزُ الاستشرافِ من خارجِ العالمِ الإسلاميّ، وتحليلُها، كوسيلةٍ من وسائلِ الاستِشرافِ.

٤) توسيعُ الاهتمامِ بالدِّراساتِ المستقبليَّةِ بينَ أهلِ العلمِ، والمستشارين، ومُعاوني أصحابِ القراراتِ (وذلك للمساعدةِ في معالجةِ كثيرٍ من الأزماتِ التي قد تصعُبُ معالجتُها في الحالِ، بالحدِّ من آثارِها في الحاضِرِ، ووضعِ رؤيةٍ لمعالجتِها معالجةً تامَّةً في المستقبلِ)، وتجلية الفوارقِ بينَ القراراتِ الآنيَّةِ، والنَّتائج البعيدة المدى.

١- انظر: موقع المعهد العالي للقضاء التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود على شبكة المعلومات http://www.imamu.edu.sa/colleg_instt/institute/justice_institute/scientific_programs/phd_program/islamic_politics_dep/Pages/courses_description.aspx تاريخ الدخول ٢٠١٣م متكرر.

٥) إرساءُ قواعِدَ للعَمَلِ البحثيِّ المُشتركِ (فريقُ عَمَلٍ)، وعدم الاكتفاءِ بالجُهدِ الفرديِّ في المجالاتِ العلميَّةِ المتعدِّدةِ.

مفرداتُ المقرَّرِ:

- المُرادُ بـ«استشرافِ المُستقبلِ»، ومجالاتُهُ:

- التَّعريفُ اللّغويُّ لمدلولِ «الاستشراف، المستقبل».

- الألفاظُ المتضمَّنةُ لمعنى الاستشرافِ في اللُّغةِ العربيَّةِ، واستعمالها في ذلك عند العَرَبِ، من مثل: الألمعيَّة، التبصُّر، الحدس، الحذق، الفراسة... إلخ.

- التَّعريفُ الاصطلاحيُّ لـ«الاستشراف».

- المُستقبلُ، ومداهُ الزَّمنيُّ (في المفهومِ الشَّرعيِّ، ولدى مُنظِّري علمِ الاستشرافِ).

- أساليبُ الدِّراساتِ المُستقبليَّةِ: (الحدسيّ): الحدسُ المبنيُّ على الخِبرةِ.

(الاستكشافيُّ): استطلاعُ مستقبلِ علاقاتٍ قامت في الماضي.

(الاستهدافيُّ): محاولةُ التَّدخُّلِ الواعي لتغييرِ المساراتِ المستقبليَّةِ في ضوءِ أهدافٍ وأحكامٍ محدَّدةٍ سَلَفًا.

- العواملُ المؤثِّرةُ في المُستشرفِ.

- مجالاتُ الاستشرافِ.

- علاقةُ الاستشرافِ بعلمِ الإدارةِ.

- أهمّيَّةُ الاستشرافِ بوصفِهِ أحدَ علومِ الآلةِ بالنِّسبةِ لعلمِ السّياسةِ

الشَّرعيَّةِ، وعلاقتِهِ بفقهِ السّياسةِ الشَّرعيَّةِ:

- سنّ الأنظمةِ المعتبرةِ شرعًا.
- اتِّخاذُ القراراتِ السّياسيّةِ الشَّرعيَّةِ.
- العلاقاتُ الدّوليَّةُ أو أحكام السّيَرِ.
- الشُّؤونُ الاقتصاديَّةُ.
- الشُّؤونُ الأمنيَّةُ.

وغير ذلك من المجالاتِ.

التَّأصيلُ الشرعيُّ:

- الاستشرافُ، هل فيه ادِّعاءٌ لعلمِ الغيبِ؟ (الفرقُ بين الاستشرافِ وادِّعاءِ علمِ الغيبِ، الفرقُ بين الاستشرافِ والرّجمِ بالغَيبِ):

- الاستشرافُ في القرآنِ الكريمِ.
- الاستشرافُ في السُّنَّةِ والسّيرةِ النَّبويَّةِ.
- الاستشرافُ في عمَلِ الخلفاءِ الرّاشدين.
- الأُصولُ الشَّرعيَّةُ والفقهيَّةُ التي يعودُ إليها علمُ الاستشرافِ من النَّاحيةِ التَّأصيليَّةِ:

- الاستشرافُ والعمَلُ بالظَّنِّ الغالبِ من حيث هو، (باعتبارِ نتيجةِ الاستشرافِ– من حيث الجملةِ- من قبيلِ الظَّنِّ الغالبِ).

- النَّظَرُ في مآلاتِ الأفعالِ عند الأصوليّين (بوصفِهِ من أهمِّ الأصولِ التي تشهدُ لأهمّيَّةِ موضوعِ علمِ الاستشرافِ).

- قاعدةُ سدِّ الذّرائِعِ (بوصفِها أصلاً من أصولِ الاستشرافِ المرعيَّةِ في الشَّرعِ؛ فأدلَّتُها- في الجملةِ- أدلَّةٌ له).

- قاعدةُ: الزّواجر لدرءِ المفاسِدِ.. المتوقّعة.

- قاعدةُ: هل العبرةُ بالحالِ أو المآلِ.

وقد يُعبَّرُ عنها بعباراتٍ من مثلِ: ما قاربَ الشَّيءَ هل يُعطى حكمَه؟، والمُشرف على الزّوال هل يُعطى حكمَه؟، والمُتوقَّع هل يُجعل كالواقِعِ؟.

- حكمُ العَمَلِ بالقرائِنِ (فأدلَّةُ اعتبارِهِ أدلَّةٌ لاعتبارِ علمِ الاستشرافِ).

- حكمُ العَمَلِ بالفراسةِ.

- حكمُ فرضِ وقوعِ المسائِلِ- وإن لم تَقَع- لبيانِ أحكامِها (الفقه الفَرَضي).

وسائلُ الاستشرافِ:

- وسائلُ الاستشرافِ النَّصّيَّةِ:

- النَّظرُ في النّصوصِ الشّرعيَّةِ التي تُخبرُ عن أمورٍ مستقبليَّةٍ.

- النَّظرُ في النّصوصِ الشّرعيَّةِ المُثبتةِ لسُننٍ كونيَّةٍ؛ ترتبطُ بمُسبِّباتِها؛ بشريَّةً كانت أو كونيَّة- ذات صِلَة بأفعالِ البَشَرِ- كالزَّلازِلِ والبراكينِ والأعاصيرِ، وظاهرَتي الكُسوفِ والخُسُوفِ وما يتضمَّنه من تهديدٍ بوقوعِ شيءٍ من مثلِ ما سبَقَ.

- وسائلُ الاستشرافِ العاديَّةِ:

- الأمورُ التي ثبَتَت بالتَّجاربِ الإنسانيَّةِ (من مثل: طبائعِ الأُممِ وعاداتِها، وطبائعِ الأشخاصِ، وأفكارِها، وسياساتِها في كلِّ مجالٍ من مجالاتِ السّياسةِ،

والنَّظر إلى كلِّ أمَّةٍ من خلالِ ما تختصُّ به)، ويُفادُ فيها من المسائِلِ الثابتةِ من العلومِ ذاتِ العلاقةِ، كعلمِ الاجتماعِ، والسّياسةِ، وغيرِها.

- حصرُ المعلوماتِ والمُعطياتِ المُتاحةِ تاريخيَّةً كانت أو حاليَّة، والنَّظر فيها، أو جمع المعلوماتِ بغَرَضِ حلِّ المُشكلاتِ (بناء قاعدةِ معلوماتٍ، لخدمةِ الاستشرافِ).

- فهمُ العلاقاتِ بين الأمورِ المؤدّيَةِ إلى التغيُّرِ والثَّباتِ، من مثل: فهم العلاقاتِ الاقتصاديَّةِ، والاجتماعيَّةِ، وغيرها.

- تطبيقاتُ الحاسِبِ الآلي في الإفادةِ من النُّظُمِ والنّماذجِ الكمّيَّةِ الكبيرةِ المعقَّدةِ.

- القيامُ بتجاربَ مصغَّرة (تمثيلُ وقوعِ الأشياءِ بفَرضِ التّغيُّراتِ).

- المشاهدُ المُستقبليَّةُ، أو ما يُعرف بـ(السّيناريوهات).

- خطواتُ العَمَلِ في التَّحليلِ المستقبليِّ.

- مراكزُ الدِّراساتِ المستقبليَّةِ، وأثرُها في اتِّخاذِ القراراتِ.

وهذا من المبشرات العلمية المستقبلية، ونرجو من المؤسسات العلمية أن تحذوا حذو المعهد العالي للقضاء.

المبحث الثالث

توجيه البحوث الأكاديمية

بالإضافة إلى البرامج والمقررات والمناهج الدراسية، يتعين توجيه حركة البحوث العليمة والأكاديمية كأحد أهم وسائل تفعيل مشروع الدرسات المستقبلية والإفادة من حركة الإفتاء في تعزيز هذا التوجه... تأثيرًا وتأثُّرًا.. إغناءً واغتناء...

والواقع أن هذا يحتاج إلى جهود كبيرة بدءًا بإقناع الأساتذة بقبول موضوعات ذات أثر مستقبلي، وهذا ما حدث مع العديد من الباحثين، إذ اعتُذر عن مقترحاتهم في الاشتغال بموضوعات تتصل بالدراسات المستقبلية، ولم يقبل بعضها إلا بتحوير في العناوين وخطط البحث.

ولعل النظر المتوازن يرجح الاتفاق على ضرورة تشجيع الباحثين على توجيه البحوث نحو الدراسات المستقبلية والإفادة منها وتوظيفها في الاجتهاد المعاصر، باعتبار ما يمكن أن ينتج عن تلك الجهود من خدمة للفقه والواقع على حد سواء.

إن نماذج البحوث في هذا الشأن نادرة، نستطيع أن نعرض لبعضها، مؤكدين ضرورة تواصل الجهود لتوفير بنك بحوث ودراسات قمينة بتطوير البحث العلمي في ميدان الدراسات المستقبلية ودروها في خدمة الفتوى:

منها: بحث للأستاذ محمد بريش بعنوان «حاجتنا إلى علوم المستقبل»[1]، تكلم فيه عن علم المستقبل وأهميته وحاجة العلوم الإسلامية إليه، وشدد على أهمية الإفادة منه في الاجتهاد الفقهي والنظر المقاصدي.

١- مجلة المسلم المعاصر، عدد (٦١) ١٩٩١م.

وكتب د. إلياس بلكا، مقالاً في مجلة التسامح العمانية عنوانه «تجديد علوم الفقه والمقاصد في ضوء المستقبل»[1]، وقد تمثلت غايته من هذه المقالة «تأسيس بحث مستقبلي يستهدي بمقاصد الشريعة ولا يتعارض مع العقيدة الإسلامية، وفي النهاية قد نستطيع بناء معالم ما نسميه بالفقه المستقبلي، وهو الفقه الذي يشتغل بالمستقبل وقضاياه، ويقلب وجوه الفتوى بحسب الاحتمالات الممكنة، ويرجح منها ويضعف، فيخرج من ضيق الفتاوى الجزئية إلى رحاب النظر الكلي».

وناقش الموضوع في عدة عناصر:

١- الإسلام يؤسس للمستقبلية.

٢- مقدمة في التعريف بالدراسات المستقبلية.

٣- ضرورة استيعاب الدراسات المستقبلية في الفكر الإسلامي من خلال العلوم الثلاثة (علم الكلام، مقاصد الشريعة، الفقه).

وللأستاذ هاني الجبير أكثر من محاولة في المجال، أهمها بحث «رؤى شرعية في الدراسات المستقبلية»[2]، وقد دعا فيه إلى تقديم دراسات أكثر جدة وأعمق تحليلا حول دراسات المستقبل، كما دعا إلى إعداد ضوابط لفقه ارتيادي يدرس الأمور المتوقعة،كما «يحتاج لمعرفة حكمها استعدادًا لها متلافيًا تأخير البيان عن وقت الحاجة، ومتلافيًا أيضا ما نهى عنه السلف

١- المقال منشور في مجلة التسامح على موقع وزارة الأوقاف العمانية، وله مقال آخر لا يختلف كثيرًا عن هذا المقال وهو «أفكار عن الفقه المستقبلي»

٢- والبحث منشور في التقرير الارتيادي (العالم الإسلامي عوامل النهضة وآفاق البناء) الصادر عن مجلة البيان، ١٤٢٨هـ. ثم طبع البحث بعنوان: «من معالم المنهجية الإسلامية في الدراسات المستقبلية».

من السؤال عما لم يقع بضبط هذا الباب بالضوابط الشرعية».

وجاء البحث في تمهيد، وثلاثة مباحث:

التمهيد: عن تشوف الإنسان لمعرفة الغيب والطرق المسلوكة لذلك.

المبحث الأول: مفهوم الدراسات المستقبلية.

المبحث الثاني: مشروعية الدراسات المستقبلية.

المبحث الثالث: المنهجية الإسلامية للدراسات المستقبلية، وذكر فيه بعض الضوابط الموجهة للدراسات المستقبلية.

المبحث الرابع

عقد ندوات ومؤتمرات ودورات علمية

من الوسائل المهمة أيضًا عقد ندوات ومؤتمرات لإثارة أهمية الدراسات المستقبلية ونتائجها ومستخلصاتها في الاجتهاد الفقهي المعاصر، والواقع يعاني ندرة في هذه الندوات المعرفة بالدراسات والكاشفة عن منهجية الشريعة في رعاية المستقبل واعتباره في الرؤية الاجتهادية، وإن برزت في السنوات الأخيرة بعض الندوات التي تحاول المساهمة في طرق الموضوع ولفت نظر الباحثين إلى الاهتمام به، ويمكن تصنيف التوجه الغالب على هذه المؤتمرات إلى شقين:

الشق الأول: ندوات الغالب عليها الطابع الفكري والثقافي.

١- ندوة قضايا المستقبل الإسلامي. نظمها مركز دراسات المستقبل الإسلامي بالتعاون مع المعهد الوطني للدراسات الاستراتيجية الشاملة بالجزائر في الفترة، مايو ١٩٩٠م.

٢- ندوة العالم الإسلامي والمستقبل. أقامها مركز دراسات العالم الإسلامي بمشاركة مركز البحوث والدراسات السياسية بكلية الاقتصاد جامعة القاهرة، أكتوبر ١٩٩١م.

٣- سلسلة ندوات مستجدات الفكر الإسلامي والمستقبل. دعت إليها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، فبراير ١٩٩٢م.

وقد عالجت هذه الندوات قضايا فكرية بارزة، وبالذات الندوة الأولى والثالثة، كقضايا تجديد الفكر الإسلامي والفقه الإسلامي، وتطور فكر الحركة الإسلامية، والنهوض بواقع المرأة المسلمة، ومستقبل المشروع

الإسلامي وأولوياته، وقضايا الثقافة والتنمية، والاهتمام بالدراسات المستقبلية.

أما الندوة الثانية، فقد ركزت أبحاثها على مسح شامل للعالم الإسلامي في أبعاده المختلفة السياسية الاستراتيجية، والتكنولوجية الصناعية، والبعد الاقتصادي في جوانبه الزراعية والنفطية والبعد الاجتماعي والثقافي في جوانب التعليم والبحث العلمي، وقضايا الإعلام والقيم الاجتماعية والثقافية...»[1].

ومع ذلك فهو جهد مقدر ويمكن البناء عليه ومتابعته حتى نصل إلى ما هو أكثر فاعلية وتأثيرًا في الاجتهاد الفقهي خصوصًا.

الشق الثاني: ندوات غلب عليها طابع التأصيل الفقهي والأصولي.

وهنا برزت ثلاث ندوات كان للأولى منها أكبر الأكثر في التوعية بأهمية الموضوع، ولفت الأنظار والأقلام والإعلام إليه.

الندوة الأولى: وتعد الحدث الأهم في الموضوع، وهي ندوة في سلطنة عمان ناقشت أجزاء من هذا الفقه تحت عنوان «الفقه الإسلامي والمستقبل: الأصول المقاصدية وفقه التوقع»[2].

وهذه هي أبحاثها من خلال جدول الجلسات:

١ - التفكير الفقهي في المذاهب، الموقف من الفقه الافتراضي: مراجعة نقدية، الأستاذ الدكتور محمد كمال الدين إمام- مصر.

١- الإسلام، العالم الإسلامي والمستقبل، أي مستقبل نبحث عنه؟ زكي الميلاد، مقال بمجلة الكلمة، عدد ٣٦. موقع مجلةالكلمة http://www.kalema.net/ تاريخ الدخول ٢٠١٣ومتكرر.

٢٢- انعقدت الندوة في أبريل ٢٠٠٩.

٢ - الفقه الإسلامي ومفاهيم التجديد والتوقع، الدكتور عبدالله بن محمد فدعق الهاشمي- السعودية.

٣ - فقه المسائل أو التوقعات لدى الفقهاء الأحناف، الدكتور محمد هرموش- لبنان.

٤ - المصالح بين المالكية والإباضية وفقه التوقع، الدكتور مسعود مزهودي- الجزائر.

٥ - أصل العقل بين الزيدية والإمامية وفقه التوقع، آية الله أحمد مبلغي- إيران.

٦ - الذرائع مظهر من مظاهر فقه التوقع، الشيخ عبدالله حمود العزي - اليمن.

٧ - فقه التوقع عند الشيخ أبي نبهان الخروصي، الدكتور: عبدالله بن رشد السيابي.

٨ - الحقوق والواجبات في المجتمع الإسلامي وفقه التوقع، الدكتور محمد السماك، لبنان.

٩ - القيم الأخلاقية العامة وفقه التوقع، الدكتور عبدالحميد مدكور، مصر.

١٠ - المعرفة الفقهية والمعرفة العصرية، نظرة في فقه التوقع، الأستاذ معتز الخطيب سوريا.

١١ - الفقه الإسلامي والمستقبل رؤية في فقه التوقع، الدكتور رضوان السيد، لبنان.

ولا تكمن أهمية هذه الندوة عندي في أبحاثها (وهي في الحقيقة لم توف

الموضوع حقه من التعريف به، فضلاً عن تأصيله) وإنما في إثارتها الموضوع وإلقاء الضوء عليها.

الندوة الثانية: الندوة العلمية الخامسة بعنوان «الاستشراف والتخطيط المستقبلي في السنة النبوية».

وقد هدفت الندوة إلى:

١ - إبراز أهمية الاستشراف والتخطيط المستقبلي في سنة المصطفى وسيرته.

٢ - بيان تأصيل السنة النبوية لمبدأ الاستشراف والتخطيط المستقبلي وأثر ذلك في تقدم الأمة.

٣ - الكشف عن مجالات الاستشراف والتخطيط المستقبلي في السنة النبوية.

٤ - تفعيل الدراسات في السنة النبوية لخدمة قضايا الأمة وتطلعاتِها وحلِّ مشكلاتها المعاصرة.

٥ - تصحيح المفاهيم المغلوطة في التعامل مع السنن الكونية الإلهية.

٦ - ترسيخ النظرة الإيجابية للمستقبل لدى أفراد المجتمع المسلم.

أما محاور الندوة فقد تناولت الندوة الموضوعَ بالبحث والدراسة ضمن المحاور الآتية:

١ - الاستشراف والتخطيط المستقبلي: المفهوم والأهمية والضوابط.

٢ - النظرة الإيجابية للمستقبل وأثرها في تقدم الفرد والمجتمع في ضوء السنة النبوية.

٣ - اهتمام السنة بالاستشراف والتخطيط في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

٤ - أثر الاستشراف والتخطيط المستقبلي في الدعوة والتربية والتعليم في ضوء السنة النبوية.

٥ - الاستشراف والتخطيط للعناية بالصحة والبيئة في الهدي النبوي.

٦ - التخطيط المستقبلي لإدارة الأزمات والتدابير الوقائية في السنة النبوية.

أما توصيات الندوة، فقد صاغت العديد منها، لعل أهمها:

١- ضرورة إنشاء موسوعة للأحاديث النبوية المختصة بالاستشراف والتخطيط المستقبلي.

٢- تبويب نصوص السُّنة النبوية في الاستشراف والتخطيط المستقبلي بعناوين معبرة تخدم الواقع المعيش، وتبشر وتؤمل بمستقبل واعد.

٣- الاعتناء بدراسة مراحل السيرة النبوية المختلفة برؤية استشرافية تخطيطية، تكشف مجالات التخطيط عند النبي ﷺ في مراحلها المتنوعة.

٤- الحث على إغناء التأليف والكتابة في موضوع الاستشراف والتخطيط المستقبلي، ومقارنة المنهج الإسلامي بغيره من المناهج، وذلك من خلال الرسائل الجامعية والجوائز الإسلامية العالمية.

٥- ضرورة أن يفتح الباحثون آفاق البحث في الاستشراف والتخطيط المستقبلي لدى الصحابة رضوان الله عليهم وغيرهم.

٦- ضرورة اهتمام المناهج التعليمية بتربية الأجيال على الاستشراف والتخطيط وفق الهدي النبوي.

٧- مناشدة الجامعات العربية والإسلامية لاعتماد مقررات دراسية جامعية تعنى بالاستشراف والتخطيط المستقبلي في الإسلام.

٨- إنشاء معاهد ومراكز متخصصة في «الدراسات المستقبلية وإدارة الأزمات»[١].

الندوة الثالثة: مستجدات الفكر الإسلامي الحادية عشرة

ندوة: الاجتهاد بتحقيق المناط: فقه الواقع والتوقع

وقد أقيمت هذه الندوة برعاية وزارة الأوقاف بدولة الكويت، بتاريخ، الاثنين ٨/٤/١٤٣٤هـ الموافق ١٨/٢/٢٠١٣م[٢].

وقد مرت فكرة هذه الندوة بعدة مراحل إعدادية، حتى ترجمت إلى ندوة تتضمن المحتوى المتعلق بفقه الواقع والتوقع:

المرحلة الأولى: ورشة الاجتهاد بتحقيق المناط: فقه الواقع والتوقع[٣]:

انعقدت هذه الورشة برباط الفتح عاصمة المملكة المغربية، يومي الاثنين والثلاثاء ٠٢ و٠٣ شعبان ١٤٣٢ هـ/٠٤- ٠٥ يوليو ٢٠١١ م، ونظمها المركز العالمي للتجديد والترشيد بلندن، والمركز العالمي للوسطية بدولة الكويت، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية.

استندت أعمال هذه الورشة إلى ورقة علمية تأطيرية أعدها فضيلة

١- الندوة العلمية الخامسة بعنوان «الاستشراف والتخطيط المستقبلي في السنة النبوية، ٩٩٩وما بعدها.

٢- موقع وزارة الأوقاف الكويتية، http://www.mostjadat.com/site/index.php/names/

٣- موقع وزارة الأوقاف الكويتية، http://www.mostjadat.com/site/index.php/names/، موقع العلامة ابن بية،http://www.binbayyah.net/portal/tasrehaat/1363.

العلامة الشيخ عبد الله بن بيه واعتبرها المشاركون سبقا علميا في تدقيق المفاهيم الرئيسة لموضوع تحقيق المناط في علاقته بالواقع والمتوقع، وصياغة مضامين الاجتهاد بتحقيق المناط ومجالاته ووسائله وآفاقه.

وتدارس المشاركون هذه الورقة والعروض التي قدمها نخبة من العلماء في أربع جلسات: الأولى في مضامين الاجتهاد بتحقيق المناط،والثانية في علاقة الواقع المعاصر بتحقيق المناط، والثالثة في مجالات تحقيق المناط، أما الجلسة الرابعة فخصصت لترشيح المواضيع الحرية بالتدارس في المؤتمر قيد التحضير بدولة الكويت الذي نظمت هذه الورشة بنفس عنوانه تمهيدا له.

المرحلة الثانية: ورشة «تعميق البحث في الاجتهاد بتحقيق المناط»[1]:

انعقدت هذه الورشة بالصخيرات بالمملكة المغربية، يومي الاثنين والثلاثاء ١٥- ١٦ من ذي القعدة سنة ١٤٣٣ هـ/٠١- ٠٢ أكتوبر ٢٠١٢م، وشارك في تنظيمها المركز العالمي للتجديد والترشيد بلندن، والمركز العالمي للوسطية بدولة الكويت، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية.

والجدير بالذكر أن هذه الندوة هي امتداد لندوة رباط الفتح حول «الاجتهاد بتحقيق المناط:فقه الواقع والتوقع» (شعبان ١٤٣٢ هـ/يوليوز ٢٠١١ م)، وحلقة من الحلقات الممهدة لمؤتمر الكويت «فقه الواقع والتوقع» (فبراير ٢٠١٣م).

وقد استندت في أعمالها إلى ورقة منهجية لمعالي العلامة الشيخ عبد الله

١- موقع وزارة الأوقاف الكويتية، http://www.mostjadat.com/site/index.php/names/. موقع العلامة ابن بية،http://www.binbayyah.net/portal/tasrehaat/1363

بن بيه تبحث الموضوع:دواعيَ اهتمام، ومفهوما ،وقضايا ،ومجالات، ومحاور بحث، ومآلات إحكام لهأو إحجام عن اقتحام عقبته أو تخبط فيه، والآفاق التي يفتحها التعامل الراشد للأمة مع تحقيق المناطات.

وناقشت الندوة في جلساتها العلمية بعد الكلمة التأطيرية لمعالي الشيخ عبد الله بن بيه -حفظه الله- محاور ثلاثة: الأول عن تعميق الاجتهاد في تحقيق المناط، والثاني عن تأثير الواقع في الأحكام الشرعية، والثالث في صياغة المفاهيم الفقهية؛ فقدمت تسعة بحوث في مجموع المحاور السالفة.

وقد أعلن وكيل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الدكتور عادل الفلاح عن استضافة الكويت للمؤتمر العالمي «فقه الواقع والتوقع» المقبل، لافتا خلال كلمته أمام المؤتمر إلى أن الأمة الإسلامية تمتلك رصيدا ضخما وكما هائلا من موروث فقه الأحكام الشرعية، مشيرا إلى أن «هذا النوع من الفقه امتد في حياتنا واستبحر كثيراً وبلغ الفقهاء في تفريع مسائله وتشقيق فروعه مبلغا كبيرا حفلت به مكتباتنا العلمية مخطوطا ومطبوعا».

المرحلة الأخيرة: (ندوة مستجدات الفكر الإسلامي الحادية عشرة)

بعنوان:الاجتهاد بتحقيق المناط (فقه الواقع والتوقع)، بتاريخ الأثنين٨/٤/١٤٣٤هـ الموافق ١٨/٢/٢٠١٣م. [١]:

وقد انطلقت الأعمال العلمية للندوة المباركة بالاستماع للورقة التأطيرية الضافية التي ألقاها سماحةالشيخ العلامة الدكتور عبد الله بن بيه –حفظه

١- موقع وزارة الأوقاف الكويتية، http://www.mostjadat.com/site/index.php/names/. موقع العلامة ابن بية،http://www.binbayyah.net/portal/tasrehaat/1363

الله- ثم توالت الجلسات المدرجة في البرنامج التي تضمنت أربعة وعشرين بحثا موزعة على محورين رئيسيين:

المحور الأول: في تأصيل الاجتهاد بتحقيق المناط،وقد عالج فيه السادة العلماء والباحثون التعريفات والمصطلحات ذات الصلة وتأصيل منهج الاجتهاد بتحقيق المناط، وثمراته،ومآلاته، والاختلاف فيه، وما يترتب على الإخلال بضوابطه ومسالكه.

المحور الثاني: في تنزيل هذا الاجتهاد، وقد عولجت فيه قضايا كلية ومفاهيم محورية مرتبطة بالمجال السياسي والاقتصادي والمالي، والاجتماعي والعلاقات الدولية.

وقدمت مجموعة من الأبحاث ناقشت الموضوع باستفاضة وهي:

١- ورقة تأطيرية لمؤتمر « فقه الواقع والتوقع « للشيخ عبدالله بن بيه.

٢- فقه الواقع وفقه الوقائع: المفهوم والعلاقة والموقع في عملية الاجتهاد.د. عجيل النشمي.

٣- فقه التوقع: مفهومه وعلاقته بالنظر في المآل والترقب وفقه الواقع، د. نجم الدين قادر زنكي.

٤- فقه التنزيل: مفهومه وعلاقته بسائر المصطلحات، د. بشير بن مولود جحيش.

٥- تحقيق العلماء لمناطات القرآن والسنة وفتاوى الخلفاء والأئمة في مذاهبهم، د. زيد بوشعراء.

٦- آليات تحقيق المناط وشروطه ومسالكه ووسائله، د. عثمان عبد الرحيم.

٧- محققو المناط الأنواع وحدود تحقيقهم للمناط (أولو الأمر والفقهاء المتخصصون وعموم الناس)، د. حميد عشاق.

٨- مآلات تطبيق منهج تحقيق المناط في تأجيل بعض الأحكام او تعليقها، د. محمد كمال إمام.

٩- مآلات تطبيق المنهج في تقييد بعض الأحكام أو تخصصيها أو وقفها، د. عبد المجيد النجار.

١٠- مآلات الإخلال بالمنهج إهمالا أو إساءة، د. هاني عبدالشكور.

١١- مآلات تفاوت الأنظار في التطبيق: أثر الاختلاف في تحقيق المناط في اختلاف المجتهدين (نماذج دالة قديمة ومعاصرة)، د. عبد الرحمن الكيلاني.

١٢- الدولة الدينية والدولة المدنية أو وظيفة الدين ومكانته في الدولة الحديثة، د. جاسم مهلهل الياسين.

١٣- مفهوم تطبيق الشريعة في الواقع المعاصر، د. أسلمو سيد المصطف.

١٤- المواطنة في دولة مسلمة، د. سيف الدين عبد الفتاح.

١٥- مسألة الدار وتصنيف الديار في الفقه الإسلامي، د. سعيد حارب.

١٦- الدساتير الوطنية والمواثيق الدولية بين الإلزام والاختيار، د. عبدالله علي سالم.

١٧- فقه الأقليات المسلمة، د. احمد الراوي.

١٨- التضخم الجامح والنقود الحالية هل هي مثليات أو قيم؟ وتطبيق ذلك في قضاء ما ترتب في الذمة بأوكس أو أربى في حالتي التضخم أو الانكماش (الرخص والغلاء)، د. علي القرة داغي.

١٩- ضمانات البنوك والوكالات المتخصصة للمتعاملين (ضمانات الحوالات والضمانات الناشئة عن عقود تعاوضية كالتأمين..) وعلاقتها بالضمان بجعل الذي يحكى الإجماع على تحريمه، د. عبد الستار أبو غدة.

٢٠- الربا في الصكوك والسندات الممثلة للنقود والديون، د. وليد الشاويش.

٢١- تقييد المباح في قوانين الأسرة (تقييد التعدد- تحديد السن الأدنى للزواج...)، د. عبدالرحمن العمراني.

٢٢- الولاية في عقد الزواج (هل توجد خصوصية للمرأة المتعلمة....، وهل هي كالمرأة البرزة التي تزكي الشهود عند أبي حنيفة؟)، د. رقية طه العلواني.

البيان الختامي والتوصيات

لمؤتمر الاجتهاد بتحقيق المناط (فقه الواقع والتوقع)

وقد انتهى السادة العلماء المشاركون في الندوة إلى جملة من المبادئ المهمة في دراسة الموضوع، وعدد من التوصيات المتعلقة به وهي:-

١. نوه المؤتمرون بأهمية فقه الواقع والتوقع وحاجة الأمة إلى معرفة واقعها وقدراتهاوخصوصياتهاوظروفها وأحوالها، والحقائق الموضوعية مع ملاحظة التغيرات الهائلة التي جدت في العالم من حولنا.

٢. إن الاجتهاد في تحقيق المناط هو صنو الاجتهاد في تفسير النصوص الشرعية وفي منظومة التعليل، وله أصول وقواعديجب مراعاتها في تطبيق الأحكامعلى محالها المناسبة التي توجهت إليها إرادة الشارع بالتناول والشمول.

٣.الحاجة إلى تتبع فقه تحقيق المناط في تطوره عبر تاريخ الأمة بما يبرز منزلته وحجيته وأثره في تجديد الفقه واستيعابه للتحولات والمستجدات بدءاً بتحقيقات النبي ﷺ والخلفاء الراشدين وسائر العلماء من بعدهم، ومن شأن هذا العمل العلمي أن يؤسس للموسوعة التاريخية لتحقيق المناط.

٤.الاهتمام بتراث نوازل الاحكام الفقهية جمعاً ودراسة واستثماراً لما يختزنه هذا التراث من قواعد منهجية وخبرة تطبيقيةتساعد المجتهدين والدارسين المعاصرين على إعمال تحقيق المناط.

٥. أهمية ضبط الاجتهاد بتحقيق المناط من حيث المباني الأصولية، والمفاهيم الكلية والقواعد المنهجية، قبل توظيفه واستعمالهفي معالجة جزئيات الوقائع، حتى يكون ذلك عونا لأهل العلم على ممارسته على الوجه المطلوب، وحتى يكون اجتهاداً صادراً من أهله وواقعاً في محله.

٦.إن الاجتهاد بتحقيق المناط إنما يعتد به إذا تأسس على تعامل صحيح مع النص الشرعي وفق القواعد المقررة في علم الأصول من حيث الثبوت والدلالة والتعليل، والفهم الصحيح التام للواقع، ومراعاة أصول الشريعة وكلياتها ومقاصدها، والتفطن لانطباق الأحكام على جزئيات الواقع.

٧.أن مسالك تحقيق المناط ووسائله غير منحصرة أو محددة، وأنه يجب أن تشتمل على المسالك الحديثة والجديدة من دراسات مسحية واجتماعية وميدانية واستقصائية.

٨.تطرق المؤتمرون الى بعض المسائل المهمة في الساحة الإسلامية وهي مسألة تقسيم الدار ومسألة جهاد الطلب ومسألة الولاء والبراء ومسألة تطبيق الشريعة، ومسألة التضخم وآثاره، ومسألة الضمان ومسألة الصكوك، وخلصوا إلى أهمية تحرير هذه المسائل تحريراً دقيقاً وفق الأطر العلمية المتبعة في ذلك، وتحقيق المناط فيها بما يلائم الواقع المعاصر.

٩.إن تحقيق المناط في معظم القضايا المعاصرة سواء كانت في المجالات السياسية الاستراتيجية أو في المجالات الفكرية والاجتماعية والاقتصادية جدير بأن يكون ناشئاً عن جهد جماعيومنبثقاً عن مؤسسة تضم ثلاث فئات:

الفئة الأولى: فقهاء الشريعة ممن لهم باع في الفقه وأصوله، ومعرفة واسعة بمعطيات العصر وطبائع العمران.

الفئة الثانية: خبراء من أهل القانون ممن لهم اليد الطولى في صناعة التشريع وصياغة القوانين.

الفئة الثالثة: علماء متخصصون في المسائل والمواضيع التي يراد تحقيق مناطها وتكييفها، وذلك ليقدموا البيانات اللازمة في تصور الموضوع الذي يراد معرفة حكمه.

١٠. ان تحقيق مناطات الاحكام الشرعية بعضها موكول إلى العلماء وبعضها الآخر يقع تحت اشرافهم اعتماداً على تقارير الخبراء وإفادات المتخصصين وخبرات مؤسسات الدولة وهيئاتها، وبعضها موكول الى عموم افراد الأمة في شئونهم الخاصة.

١١.ان تتبع تحقيق علماء الأمة لمناطات الاحكام أفاد أنها تؤول غالباً إلى أربعة مآلات:

- الأول: تنزيل الحكم على محله
- الثاني: عدم تنزيله اذا ذهب محل أو تبين ان المحل المحقق فيه ليس مناسباً لتنزيله.

- الثالث: تنزل الحكم على محله بصورة مغايرة تخصيصاً أو تقييداً.
- الرابع: اختلاف الأحكام باختلاف الأحوال وقرائنها.

١٢. إن كثيراً من الاخطاء والمزالق التي أعترت اجتهادات فقهية لتحقيق المناط قديمة وحديثة ناتجة عن إخلال بضوابط تخريج المناط وتنقيحه.

١٣. رصد وتتبع المزالق المنهجية الواقعة في تحقيق المناط التي تنتج فتاوى وآراء فقهية تجنح إلى الغلو والإفراط أو التفريط.

١٤.أن من واجب العلماء المكلفين بالفتوى أن يعتنوا بتحقيق المناط، مستعينين بأهل الخبرة في مجالات السياسة والاقتصاد والاجتماع، وأن تتضمن فتاواهم وقراراتهم الفقهية –عند تعذر تطبيق حكم من الأحكام لمانع قاهر– الحث على السعي إلى إزالة ذلك المانع بالطرق المشروعة.

وهاته الندوات تشترك جميعها في لفت الأنظار إلى قيمة النظر المستقبلي والبعد المآلي، ومالت الندوة الثانية أكثر إلى تأصيل الرؤية المستقبلية في السنة النبوية والسيرة المطهرة.

ومازال أمامنا شوط كبير للوصول إلى الواقع المأمول، ولكن لله الحمد بدأنا، وبداية الميل خطوة، كما يقولون، ولعل هذه الجهود على ما فيها من ملاحظات تثير همة الباحثين لارتياد غمار الدراسات المستقبلية.

كما يتعين عقد دورات للقائمين على الفتوى بدور الإفتاء ولجان الفتوى، للتعريف بالفكر المستقبلي ومناهجه ومدارسه ومصادره وفوائده وأهميته وبيان ملامح عن أثره في الفقه، أو ما الذي يقدمه هذا العلم للفقه والفقيه وكيف تكون الإفادة منه.

ومن الجدير بالذكر أن الدكتور هاني الجبير حصل على دورة في استشراف المستقبل فكان من ثمار ذلك بحثان يعدان من البواكير، وهما «رؤى شرعية في الدراسات المستقبلية»، و«الفقه الارتيادي».

المبحث الخامس

وسائل الإعلام ودورها في التهيئة المستقبلية

من الوسائل المهمة والمعينة على تفعيل الدراسات المستقبلية في الاجتهاد المعاصر الإفادة من فضاءات الإعلام المعاصر من فضائيات وجرائد ودوريات وإذاعات والشبكة العنكبوتية المعلومات.

وأرى أن أهم أمر يمكن أن يستفاد منه ماله صلة بالشبكة العنكبوتية للمعلومات لسهولته ولقلة تكلفته وانتشاره، فيمكن من خلاله التعاون للقيام بمثل هذه الأمور:

- إصدار دورية محكمة لنشر القضايا الفقهية المستقبلية.
- نشر تقارير عن آخر البحوث المستقبلية ونتائجها.
- إنشاء موقع إلكتروني خاص بالدراسات المستقبلية والفقه الإسلامي.
- إصدار كتيبات للتعريف بالدراسات المستقبلية

المبحث السادس

إنشاء مراكز بحثية للدراسات المستقبلية الفقهية

من أهم الأمور المعينة لتفعيل الدراسات المستقبلية تأسيس مراكز استشراف المستقبل وإعداد دراسات مستقبلية، وتأسيس المركز من ضرورات الوقت الراهن وليس من كمالياته، لأن التغيير الحقيقي لواقعنا العلمي لا يتم إلا في المستقبل، فهو مجال الفعل والتأثير والتغيير.

ولقد نادى كثير من الغيورين بإنشاء مراكز للدراسات المستقبلية الإسلامية، إلا أن الاستجابة لم تكن على قدر من المسؤولية، ولم تجد من الدعم والتشجيع ما يدعوها إلى الاستمرار والإنتاج.

رصد واقع المراكز البحثية

سأتعرض هنا لرصد ما هو متعلق بالفكر الإسلامي وقضاياه، وأما مراكز استشراف المستقبل العربية التي قد لا تتبنى الرؤية الإسلامية،وهي مراكز منتشرة في بعض البلدان الإسلامية لن أشير إليها، وليس عدم ذكري لها أني أعرض عن الإفادة منها، بل يجب الاطلاع على ما أصدرته واستشرفته والتخير منه بما يتناسب مع الرؤية الفقهية.

ومن هذه المراكز البحثية

أولاً: مركز دراسات المستقبل الإسلامي (١٩٨٩م) في بريطانيا

تعاون في إنشائه مجموعة من المفكرين، عام ١٩٨٩م، ومقره لندن، وعقد ندوة عن قضايا المستقبل الإسلامي في الجزائر عام ١٩٩٠م، واتفق المشاركون في بيانهم الختامي على برنامج لأولويات الأمة الإسلامية ومن

أهم نقاطه: ضرورة ترسيخ الدراسات المستقبلية في حياتنا الثقافية والعلمية والسياسية[1].

وقال عبدالله المديفر: «ولم أر أن للمركز عناية تخصصية بالدراسات المستقبلية، ولم يعن في أعماله بتطبيق الأساليب والمناهج المتبعة في الدراسات المستقبلية، فهو كغيره من مراكز البحوث غير المستقبلية » [2]

ويمكن، حين الاطلاع على تلك الندوة، تقييم أداء المركز وإنجازاته.

ثانيًا: المركز الإسلامي للدراسات المستقبلية (بيروت- لبنان).

والمعلومات عن هذا المركز شحيحة، وما حصلت عليه من معلومات أسجله في النقاط الآتية[3]:

١- أسس في عام ١٩٩٩م بدعم بعض علماء الدين والمفكرين مركز بحثيٌ رائد في اختصاصه تحت اسم المركز الإسلامي للدراسات المستقبلية، ورأس تحرير إصداراته الدكتور علي المؤمن، وبقي المركز فاعلاً حتى عام ٢٠٠٤م.

٢- يهدف إلى نشر الوعي بالمستقبل وقضاياه في الوسط الإسلامي، وبلورة نظرية إسلامية في دراسة المستقبل، وإعداد الطاقات البحثية في هذا

١- الدراسات المستقبلية، عبدالله المديفر،٨١.

٢- الدراسات المستقبلية، عبدالله المديفر،٨٢.

٣- هذه النقاط سجلتها من واقع حوار مع مدير المركز الدكتور علي المؤمن أجراه معه الإعلامي وسام السبع في مدونته وانظر الموسوعة الحرة ويكيبيديا على الشبكة العنكبوتية: http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B9%D9%84%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A4%D9%85%D9%86_(%D8%A8%D8%A7%D8%AD%D8%AB_%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82%D9%8A) تاريخ الدخول ٢٠١٣م.

المجال، والمساهمة في مشاريع استشراف المستقبل الإسلامي في المجالات التنموية والسياسية والثقافية والاجتماعية وغيرها.

٣- ولتحقيق هذه الأهداف يقوم المركز بإعداد الدراسات التي تعالج قضايا الفكر الإسلامي المعاصر والمستقبلي، وقضايا المستقبل الإسلامي، والتعاون مع العلماء والمفكرين والباحثين في هذا المجال، وإقامة الندوات والحلقات الدراسية، وإقامة العلاقات مع المؤسسات الإقليمية والعالمية وإقامة الدورات التدريبية للباحثين.

٤- أصدر المركز مجلة المستقبلية، وصدر منها ثلاثة أعداد، ثم توقفت.

٥- أصدر المركز ستة أعداد من مجلة اتجاهات مستقبلية، وكذلك بعض الكراسات.

٦- أقام المركز دورة لتأهيل باحثين في الدراسات المستقبلية، وأحصى ما هو موجود من مراكز ومؤسسات للدراسات المستقبلية في العالم.

٧- كتابها خليط من الباحثين من أهل السنة وغيرهم.

ثالثًا: مركز دراسات المستقبل الإسلامي (١٩٩٩م/١٤٢٠هـ).

مركز دراسات المستقبل الإسلامي مؤسسة علمية مستقلة [١]، تعنى بالبحث الفكري في مجال الواقع والمستقبل الإسلامي، انطلاقًا من معادلة العلاقة بين الماضي والحاضر والمستقبل، فلا يدير الإنسان ظهره للماضي والتراث، ولا يتجاوز الحاضر أو الواقع، بل ينطلق منهما إلى المستقبل، لا بمعنى الهروب إلى المستقبل، بل للتطلع نحوه والاستعداد له.

١- مصدر هذه المعلومات عن تقرير عن المركز منشور بمجلة الكلمة، عدد ٢٦، سنة ٢٠٠٠م.

ويهدف المركز إلى مايلي:

١. نشر الوعي بالمستقبل وقضاياه في الوسط الإسلامي،لاسيما على مستوى الشرائح المثقفة،والسعي إلى تحويل هذا الوعي إلى رأي عام يجد له صدى في وسائل الإعلام والمؤسسات البحثية والثقافية الأخرى.

٢. المساهمة في بلورة نظرية إسلامية في دراسة المستقبل، تعتمد المصادر الإسلامية الأصلية والمعارف الإسلامية في مناهجها وبنائها، وتتعرف على الخبرة البشرية في هذا المجال، بعد دراسة مبادئ علم المستقبليات والنظريات المستقبلية ومناهجها وأنماطها ونماذجها، كرصيد معرفي يمكن الاستفادة من العامل المشترك فيه، أي المساحات التي تتوافق مع النظرية الإسلامية.

٣. العمل على إعداد الطاقات والقابليات في مجال الكتابة والبحث، ودفعها باتجاه الممارسة الدائمة للنشاط البحثي، في الموضوعات التي تشكل محور اهتمام المركز.

٤. المساهمة في استشراف المستقبل الإسلامي في المجالات كافة:التنموية، والسياسية، والاقتصادية، والثقافية، والعسكرية، والاجتماعية وغيرها، وعلى المستويات المحلية والإقليمية والعالمية، من خلال بسط الرؤى والأفكار والبحوث في المجالات المذكورة،والتي من شأنها دعم برامج المعنيين بتحويل الفكرة والنظرية إلى واقع مستقبلي مشرق إن شاء الله تعالى.

٥. المساهمة في معالجة القضايا الإشكالية والملحّة في الفكر والواقع الإسلامي المعاصر، بغية الانطلاق منها ودفعها نحو بناء فكر إسلامي مستقبلي.

ومن أجل تحقيق أهدافه، يعتمد المركز الوسائل التالية:

١. إنجاز الدراسات التي تعالج قضايا الفكر الإسلامي المعاصر والمستقبلي، وقضايا المستقبل الإسلامي، على مستوى النظرية والاستشراف التطبيقي، ونشر هذه الدراسات في المجلات والكتب التي يصدرها المركز.

٢. حث العلماء والمفكرين والكتّاب والمتخصصين، من خلال الاستكتاب والاتصال المباشر والتحاور، على المساهمة في دراسة قضايا المستقبل الإسلامي، وتبنيها بالوسائل التي يقترحها المركز أو التي ترتئيها هذه النخبة.

٣. إقامة الندوات والحلقات الدراسية وجلسات الحوار الخاصة أو المفتوحة،لمعالجة وتدارس القضايا التي تشكل محور اهتمام المركز.

٤. الاتصال بالمؤسسات والمراكز الإسلامية والعالمية ذات الصلة بالقضايا التي تشكل محور اهتمام المركز،بغية الاستفادة من تجاربها وخبراتها في هذا المجال، أو التنسيق معها باتجاه محاور بحثية معينة في المجال نفسه.

٥. إقامة الدورات التدريبية في مجال الكتابة والبحث في القضايا التي يعنى بها المركز.

يقوم المركز بنشر الدراسات التي ينفذها باحثوه، أو التي تصله من المفكرين والباحثين من خارج المركز، عبر إصداراته المختلفة،نظير:

١. مجلة «المستقبلية»، فصلية تخصصية.
٢. سلسلة «كتاب المستقبل»، شهرية تخصصية.
٣. نشرة «اتجاهات مستقبلية»، شهرية خاصة بالمشتركين، متابعات للصحافة والانترنت.

٤. سلسلة كتب أخرى غير دورية.

٥. نشرات محدودة للباحثين الناهضين.

وأيضًا من خلال الندوات والحلقات الدراسية، بصورة دورية، وعبر التعاون والمؤسسات والمؤتمرات ووسائل الإعلام الأخرى ذات الاهتمام المشترك، في تبادل الأبحاث، ويمكن إضافة وسائل أخرى وفقًا للحاجة والإمكانات.

ونحن نذكر هذا المركز من ضمن المؤسسات التي تعنى بالدراسات المستقبلية،مع التذكير بأن الميزان المعتمد في مختلف الدراسات يؤول إلى الكتاب والسنة النبوية.

ملاحظات عامة على هذه المراكز الاستشرافية.

١- ندرة إنتاج هذه المراكز وقلة إصداراتها.

٢- شح المعلومات عنها، وعدم انتشارها.

٣- التوقف عن العمل وعدم الاستمرارية في العطاء البحثي.

٤- مؤسسات بحثية غير رسمية.

٥- الاهتمام المذهبي الملموس في تكوين بعضها.

رؤية مقترحة في مهام المركز المستشرف للمستقبل.

ومن أجل تجاوز هذه الملحوظات، نقترح رؤية مبدئية لمهام أي مركز، وهي تتحدد في المجالات التالية:

المجال الأول: البحث العلمي.

- التعريف بالدراسات المستقبلية.

- تأصيل الدراسات المستقبلية ومناهجها.

- استخراج المنهجية الإسلامية لاستشراف المستقبل ومقارنتها بالمنهجية الغربية.

- دراسة التجارب الاستشرافية في التراث الإسلامي(تجربة الفقه الافتراضي، تجربة إمام الحرمين،المآلات والذرائع والمصالح، والمترقبات).

- وضع ضوابط حاكمة لبناء الرؤية الاستشرافية الإسلامية، وللأخذ من إنتاج الغربيين.

- إعداد دراسات مستقبلية فقهية.

- الإفادة من إنتاج المراكز الاستشرافية الغربية.

- إرسال البعثات إلى الخارج للإفادة المنهجيةوالمعرفية من قضايا الدراسات المستقبلية والأبحاث الاستشرافية.

المجال الثاني: التدريب وعقد الدورات.

أن يقوم المركز بعقد دورات تدريبية للباحثين الشرعيين وغيرهم من طلاب العلم النابهيين، لرفع كفاءاتهم وتنمية مهاراتهم وإعدادهم ليكونوا علماء مستقبليين.

المجال الثالث: عقد الندوات والمؤتمرات.

أن يقوم المركز بعقد ندوات وإقامة مؤتمرات لدراسة القضايا المتعلقة

بمستقبل الأمة، ودراسة المشكلات المتوقعة، ووضع حلول وبدائل وخيارات يستفيد منها عموم الناس: قادة وساسة وباحثين وفقهاء وغيرهم.

المجال الرابع: إلقاء المحاضرات العلمية.

أن يقوم المركز بإنجاز المحاضرات الهادفة لنشر ثقافة المستقبل، وإثارة الوعي بأهميتها في حياة الأفراد والمجتمعات والأمم.

المجال الخامس: تقديم الاستشارات.

أن يقدم المركز الاستشارات المستقبلية في القضايا المعروضة عليه من الجهات المختصة كمجامع فقهية وهيئات رسمية وغير رسمية.

وحتى نحقق هذا الأمل المنشود لحين إنشاء وتأسيس مراكز وهيئات متخصصة يمكن أن تقوم بعض المؤسسات الإسلامية بتأسيس مراكز مصغرة مستقلة ملحقة ببعض هيئاتها مثل:

- المجامع الفقهية.
- دور الإفتاء ولجان الفتوى.
- البنوك الإسلامية.
- شركات التأمين الإسلامي.
- الجامعات.
- وزارات الأوقاف في البلدان العربية.

وغيرها من المؤسسات والمراكز المهتمة بالفكر الإسلامي وقضاياها.

على سبيل الخاتمة

في نهاية هذه الدراسة، نسجل أبرز ما انتهت إليه مباحثها:

أولاً: الفتيا المعاصرة أصبحت تحتاج إلى علوم كثيرة وتخصصات متعددة تستهدي بها في الاستنباط.

ثانيًا: محاولة الاستفادة من الدراسات المستقبلية دعوة عملية وعلمية إلى تأصيل العلوم الإنسانية والاجتماعية.

ثالثًا: المستقبل مراعى رعاية كاملة في التشريع الإسلامي، وله وزنه واعتباره في التعامل.

رابعًا: الخلاف الفقهي التاريخي في مسألة النظر الفقهي فيما لم يقع لا يوجد الآن ما يزكيه، فقد أضحى متناولاً في التاريخ الفقهي فقط.

خامسًا: أوجه الإفادة من الدراسات المستقبلية عديدة وتحتاج إلى مزيد درس ورعاية ولا تقتصر على ما ذكر في هذه الدراسة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

لائحة المصادر والمراجع:

- أساليب الدراسات المستقبلية، د. طارق عامر، دار اليازوري، عمان، الأردن، ٢٠٠٨م.

- الاستشراف والتخطيط المستقبلي في السنة النبوية، ندوة علمية عقدت في كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، في أبريل، ٢٠١١م.

- الإسلام، العالم الإسلامي والمستقبل، أي مستقبل نبحث عنه؟ زكي الميلاد، مقال بمجلة الكلمة، ٣٦، عدد، سنة.

- الإفتاء حقيقته وآدابه ومراحله، د. على جمعة، بحث مقدم لمؤتمر الفتوى وضوابطها، المجمع الفقهي الإسلامي.

- الإفتاء ومناهج الإفتاء د. محمد الأشقر، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط١، ١٩٧٦م.

- تاريخ التشريع الإسلامي للشيخ محمد الخضري، دار إحياء الثراث العربية ١٩٢٠

- تاريخ بغداد وذيوله، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ت: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، ١٤١٧ هـ.

- تجديد علوم الفقه والمقاصد في ضوء المستقبل، د إلياس بلكا، مقال منشور بمجلة التسامح على موقع وزارة الأوقاف العمانية

- تجديد فقه السياسة الشرعية (الشورى نموذجا)، د. خالد المزيني ، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت،ط١.

التيسير في الفتوى ضوابط وصور عمليّة هاني بن عبد الله بن محمد بن جبير مقال بمجلة البيان عدد (١٧١).

- جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر المالكي، تحقيق:فواز أحمد زمرلي، مؤسسة الريان- دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٤- ٢٠٠٣ هـ.

- جريدة المصريون، جريدة يومية تصدر بالقاهرة، ولها موقع على النت.

- حاجتنا إلى علوم المستقبل، الدكتور محمد بريش، مقال بمجلة المسلم المعاصر، عدد٦١،سنة١٩٩١م.

- حقيقة القولين لأبي حامد الغزالي، ت: د. مسلم الدوسري، منشور بمجلة الجمعية الفقهية السعودية، عدد٣، ٢٠٠٨م.

- حوار عن أهمية فقه التوقع مع الدكتور خالد المزيني منشور على موقع الفقه الإسلامي.

- خطابنا الإسلامي في عصر العولمة ، د يوسف القرضاوي، دار الشروق، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٨م.

- الدراسات المستقبلية وأهميتها للدعوة الإسلامية، عبدالله بن محمد المديفر، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة طيبة، المدينة المنورة، ١٤٢٧هـ.

- دور الخطباء في الارتقاء بخطبة الجمعة، ندوة صحفية بمجلة البيان عدد (٢٠٣).

- رؤى تخطيطية، محمد أحمد الراشد، نشر دار الأمة، ٢٠٠٧م.

- رؤى شرعية في الدراسات المستقبلية، بحث منشور في التقرير الاستراتيجي الذي تصدره مجلة البيان الإصدار الرابع ١٤٢٨هـ، ثم طبع بعنوان من معالم المنهجية- الإسلامية للدراسات المستقبلية،

- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

- سنن الترمذي، ت بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي،بيروت، ١٩٩٨م.

-سنن الدارمي،تفواز أحمد،خالد العلمي،دار الكتاب العربي،بيروت،ط١، ١٤٠٧ه.

- صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل البخاري، ت مصطفى البغا، دار ابن كثير، بيروت ، ط٣ ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧م

- صحيح مسلم ، محمد بن الحجاج القشيري ، ت محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- صور المستقبل العربي د إبراهيم سعد الدين وآخرون ، مركز دراسات الوحدة العربية

- غياث الأمم في التياث الظلم، لإمام الحرمين، تحقيق د عبد العظيم الديب ط قطر.

- فتاوى الأمة وأصول الفقه الحضاري، د. سيف الدين عبد الفتاح،بحث مقدم إلى مؤتمر الإفتاء في عالم مفتوح، المركز العالمي للوسطية، الكويت، ٢٠٠٧م.

- الفتاوى والتاريخ: دراسة لمظاهر الحياة الاقتصادية والاجتماعية في موريتانيا من خلال فقه النوازل، لمحمد المختار ولد السعد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.

- الفتوى في المؤسسات المتخصصة، د. عبد الستار أبو غدة، بحث مقدم إلى مؤتمر- الإفتاء في عالم مفتوح، المركز العالمي للوسطية، الكويت، ٢٠٠٧م.

- الفتوى في عالم مفتوح بين النص والواقع، والثابت والمتغي: الأصول والضوابط، د.علي القره داغي، بحث مقدم إلى مؤتمر الإفتاء في عالم مفتوح، المركز العالمي للوسطية، الكويت، ٢٠٠٧م.

- الفقه الارتيادي نظرات في الفقه المستشرف للمستقبل، د. هاني الجبير، مقال منشور على موقع صاحبه.

- فقه الاستشراف:الأصل الشرعي والضرورة الملحة، نايف عبوش مقال بموقع الألوكة.

- الفقه الإسلامي و المستقبل الأصول المقاصدية و فقه الواقع، ندوة علمية عقدت في سلطنة عمان منشورة على موقع وزارة الأوقاف، مراجعة وتنسيق:الحاج سليمان بن إبراهيم بابزيز و داود بن عمر بابزيزالوارجلانيين، إبريل ٢٠٠٩م.

- فقه المسائل أو التوقّعات لدى الفقهاءالأحناف د. محمَّد هرموش، ندوة فقه التوقع وزارة الأوقاف سلطنة عمان ٢٠٠٩ م.

- فقه النوازل دراسة تأصيلية تطبيقية، د. محمد حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، السعودية، ط٢، ٢٠٠٦م.

- الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، ت عادل العزازي، دار ابن الجوزي، السعودية،ط،١٤٢١،٢.

- كتاب العلم، لأبي خيثمة زهير بن حرب النسائي، تحقيق: محمد ناصر الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض.

- ما لم يقله الفقيه، د أماني أبو الفضل فرج، دار الفكر، دمشق، ط١، ٢٠٠٤م.

- مدونة الإعلامي وسام السبع على النت.

- المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، تحقيق، د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - مراجعات في الفكر والدعوة والحركة، عمر عبيد حسنة، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١،٢٠١١م.

- مزالق الفتوى في عالمنا المعاصر د عصام البشير،، بحث مقدم لمؤتمر الفتوى وضوابطها، المجمع الفقهي الإسلامي.

- مستقبل الأمة العربية التحديات والخيارات ، د. خير الدين حسيب وآخرون، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط٢،٢٠٠٢م.

- المستقبل مجال الفعل، د. محمد بريش، مقال منشور بموقع الألوكة.

- المصطلح الأصولي عند الشاطبي، د. فريد الأنصاري، دار السلام، القاهرة،ط١، ٢٠١٠م.

- مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، د. عبد المجيد النجار، دار الغرب الإسلامي، ط٢،٢٠٠٨م.

- مقدمة إلى علم الدراسات المستقبلية، د. رحيم الساعدي، ابن النديم للنشر، ودار الروافد الثقافية، الجزائر- لبنان، ط١، ٢٠١٣م.

- من فقه الحالة، عمر عبيد حسنة، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ٢٠٠٤م.

- من معالم المنهجية الإسلامية للدراسات المستقبلية، هاني الجبير، نشر مجلة البيان، الرياض، ١٤٢٩م.

- المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، شمس الدين الذهبي، تحقيق: محب الدين الخطيب.

- منهج السلف في السؤال عن العلم وفي تعلم ما يقع ومالم يقع، الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات بحلب، ط١، ١٩٩٢م.

- الموافقات،إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان،دار ابن عفان القاهرة، ط ١١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

الموسوعة الحرة ويكيبيديا على النت.

- موقع المعهد العالي للقضاء التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود على شبكة المعلومات.

- نظرات في علم أصول الفقه، د. أحمد محمد كنعان، سلسلة روافد، وزارة الأوقاف، الكويت، ط١، ٢٠١٠م.

- وثيقة: مركز دراسات المستقبل الإسلامي التعريف وورقة العمل مجلة الكلمة، عدد ٢٦، سنة ٢٠٠٠م.

- ورقة تأطيرية لمؤتمر فقه الواقع والتوقع ندوة مستجدات الفكر الإسلامي ٢٠١٣م،وزارة الأوقاف الكويت.

- الوعي المستقبلي وأهميته في مناهج التعليم، ١٦، د. مسفر القحطاني، موقع الوعي الحضاري الخاص بالدكتور مسفر القحطاني.